



أَثَرُ الدَّلَالَةِ الزَّمْنِيَّةِ فِي الْأَحْكَامِ النَّحْوِيَّةِ

The impact of synchronic in grammatical rules

د. وائل عبد الأمير الحربي
جامعة بابل – كلية

Dr. Wael Abdul-Amir Al-Harbi
Babil university/college of Arts



❖ ملخص البحث ❖

يُعَالِجُ هَذَا الْبَحْثُ مَوْضُوعًا مُهِمًّا فِي بِنْيَةِ النَّحْوِ الْعَرَبِيِّ، وَهُوَ أَثَرُ الدَّلَالَةِ الزَّمَنِيَّةِ فِي الْأَحْكَامِ النَّحْوِيَّةِ، مِنْ خِلَالِ تَتَبُّعِ هَذَا الْأَثَرِ فِي أَبْوَابِ النَّحْوِ الْعَرَبِيِّ، وَقَدْ اتَّخَذْنَا مِنْ أَقْوَالِ أَهَمِّ أَعْلَامِ النَّحْوِ الْعَرَبِيِّ دَلِيلًا لِتَحْدِيدِ الْعَلَاqَةِ بَيْنَ الزَّمَنِ اللَّغَوِيِّ وَالْأَحْكَامِ النَّحْوِيَّةِ، حَتَّى لَا يَكُونَ عَمَلُنَا مُرْسَلًا مِنْ غَيْرِ دَلِيلٍ. وَمِنْ ثَمَّ فَقَدْ اعْتَمَدَ الْبَحْثُ عَلَى أَهَمِّ مَصَادِرِ النَّحْوِ الْعَرَبِيِّ الْقَدِيمِ، وَبَعْضِ الدَّرَاسَاتِ اللَّغَوِيَّةِ الْحَدِيثَةِ؛ طَلَبًا لِلدَّقَّةِ وَالشُّمُولِ.



❖ Abstract ❖

Key words/synchronic/grammatical rules/forks/forklifts/and tractors/ subordinate/ Sibaweh

Synopsis:

This research deals with important subject in the construction of the Arabic grammar which is synchronic in grammatical rules through following this impact in Arabic grammar. We have depend on the sayings of the prominent figures in Arabic grammar as a proof of precise the relation between the lingual time and the grammatical rules in order to give a complete work with evidence, thus, this research depends on the most important old Arabic grammar and some modern linguistic studies: seeking for preciseness and containment.

المقدمة

قَالَ ابْنُ مَالِكٍ (ت ٦٧٢ هـ) عَنْهُ: ((هَذَا الِاسْتِعْمَالُ مُخَالِفٌ لِاسْتِعْمَالِ (لَاتٍ) الْمُلْحَقَةِ بِأَيْسٍ، [...]، فَإِنَّ (لَاتٍ) إِنَّمَا يَكُونُ اسْمُهَا لِحِينَ مَحذُوفًا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: (وَلَاتٌ حِينَ مَنَاصٍ) [ص: ٣]، أَي: وَأَيْسٌ الْحِينَ حِينَ مَنَاصٍ، وَ(هَذَا) بِخِلَافِ ذَلِكَ، فَلَا يَكُونُ اسْمَ (لَاتٍ)) (١).

سَنَفَقُ فِي هَذَا الْبَحْثِ عَلَى أَهَمِّ الْمَوْضُوعَاتِ الَّتِي يَتَجَلَّى فِيهَا أَثَرُ الدَّلَالَةِ الزَّمْنِيَّةِ اللُّغَوِيَّةِ فِي الْأَحْكَامِ النَّحْوِيَّةِ، عَلَى التَّرْتِيبِ الْمَعْرُوفِ: الْمَرْفُوعَاتِ، وَالْمَنْصُوبَاتِ، وَالْمَجْرُورَاتِ، وَالتَّوَابِعِ، وَبَعْضِ الْمَتَفَرِّقَاتِ: (الْأَدْوَاتِ وَحُرُوفِ الْمَعَانِي)، وَذَلِكَ عَلَى النَّحْوِ الْآتِي:

أَثَرُ الدَّلَالَةِ الزَّمْنِيَّةِ فِي الْأَحْكَامِ النَّحْوِيَّةِ لِلْمَرْفُوعَاتِ

بَابُ الْخَبَرِ: يَدْرُسُ النَّحْوِيُّونَ فِي مَوْضُوعِ الْمَبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ الْمَوَاضِعَ الَّتِي يُحَدَفُ فِيهَا الْخَبَرُ جَوَازًا أَوْ وَجُوبًا، وَمِنْ تِلْكَ الْمَوَاضِعِ مَا أَوْضَحُوا صُورَتَهُ بِأَنْ يَكُونَ الْمَبْتَدَأُ مَصْدَرًا، أَوْ مُضَافًا إِلَى مَصْدَرٍ، وَيَعْدُهُ حَالٌ سَدَّتْ مَسَدَّ الْخَبَرِ، وَلَكِنَّ هَذِهِ الْحَالُ لَا تَصْلُحُ أَنْ تَكُونَ خَبْرًا، مِثْلُ: (ضَرْبِي الْعَبْدَ مُسِينًا). فَكَلِمَةُ (ضَرْبٍ): مُبْتَدَأٌ وَهُوَ مَصْدَرٌ مُضَافٌ إِلَى فَاعِلِهِ: (الْيَاءِ)، وَالْعَبْدُ: مَفْعُولٌ بِهِ لِلْمَصْدَرِ، وَ(مُسِينًا): حَالٌ سَدَّتْ مَسَدَّ الْخَبَرِ (٢). وَقَدْ قَدَّرَ النَّحْوِيُّونَ الْمَحذُوفَ بِتَقْدِيرَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ حَتَّى بَلَغَتْ عِنْدَ نَاطِرِ الْجِيْشِ (ت ٧٧٨ هـ) إِلَى سِتَّةِ أَوْجِهٍ، قَالَ: ((وَيَنْبَغِي أَوْ لَا أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ فِيهَا سِتَّةَ أَوْجِهٍ:

أَحَدُهَا: أَنْ يَكُونَ التَّقْدِيرُ: ضَرْبِي زَيْدًا إِذَا كَانَ قَائِمًا، وَهَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ.

الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ التَّقْدِيرُ: ضَرْبِي زَيْدًا ضَرْبَهُ قَائِمًا، وَهَذَا مَذْهَبُ الْأَخْفَشِ.

الثَّلَاثُ: أَنْ يَكُونَ فَاعِلُ الْمَصْدَرِ مُغْنِيًا عَنِ الْخَبَرِ، كَمَا أَغْنَى عَنْهُ فَاعِلُ الْوَصْفِ نَحْو: أَقَائِمُ الزَّيْدَانِ.

الرَّابِعُ: أَنْ تَكُونَ الْحَالُ مُغْنِيَةً عَنِ الْخَبَرِ لِشَبْهَتِهَا بِالظَّرْفِ كَمَا أَغْنَى الظَّرْفُ عَنْهُ.

حَظِيَّتِ الدَّلَالَةُ الزَّمْنِيَّةُ بِاهْتِمَامِ الدَّارِسِينَ الْمُحَدِّثِينَ، فَظَهَرَتْ مَجْمُوعَةٌ مِنَ الدَّرَاسَاتِ الْمَهْمَةِ فِي هَذَا الْجَانِبِ (١)، الَّتِي انْصَبَّتْ جُهُودُ السَّادَةِ الْبَاحِثِينَ فِيهَا عَلَى الْبَحْثِ فِي أَحَدِ وَجْهِي الْعِلَاقَةِ بَيْنَ ثُنَائِيَّةِ الدَّلَالَةِ الزَّمْنِيَّةِ وَاللُّغَةِ، وَهُوَ الْكَشْفُ عَمَّا تُفِيدُهُ الْأَبْنِيَّةُ الصَّرْفِيَّةُ وَالتَّرَاكِبُ النَّحْوِيَّةُ مِنْ دَلَالَةِ زَمْنِيَّةٍ؛ فَقَدْ سَعَتْ تِلْكَ الدَّرَاسَاتُ، غَالِبًا، إِلَى تَبْيَانِ الْأَثَرِ الَّذِي يَتَرَكُهُ اخْتِلَافُ أَبْنِيَّةِ اللُّغَةِ الصَّرْفِيَّةِ أَوْ التَّرَكِيبِيَّةِ فِي الدَّلَالَةِ الزَّمْنِيَّةِ مِمَّا يُؤَدِّي إِلَى فُرُوقٍ دَلَالِيَّةٍ زَمْنِيَّةٍ بَيْنَ الْجُمْلِ وَالْعِبَارَاتِ اللُّغَوِيَّةِ، فِي حِينَ لَمْ يَتَلَّ الْوَجْهَ الْآخَرَ مِنَ الْعِلَاقَةِ بَيْنَ الزَّمَنِ وَاللُّغَةِ الْعِنَايَةَ نَفْسَهَا، وَنَعْنِي بِهَذَا الْوَجْهَ: أَثَرُ الدَّلَالَةِ الزَّمْنِيَّةِ فِي الْأَحْكَامِ النَّحْوِيَّةِ وَفِي وَصْفِ الظَّاهِرَةِ النَّحْوِيَّةِ وَتَفْعِيدِهَا، عَلَى الرَّغْمِ مِنْ أَمْهِمَتِهِ فِي رَسْمِ الصُّوَابِ النَّحْوِيَّةِ وَتَفْنِينِهَا.

وَلَا شَكَّ فِي أَنَّ الزَّمْنَ اللُّغَوِيَّ يَدْخُلُ فِي النَّحْوِ الْعَرَبِيِّ بِوَصْفِهِ مَعْيَارًا أَسَاسِيًّا فِي التَّصْنِيفِ النَّحْوِيِّ أَوْ الْأَحْكَامِ النَّحْوِيَّةِ، فَقَدْ كَانَ الزَّمْنَ مَعْيَارًا لِمُمَيِّزِ الْفِعْلِ مِنَ الْاسْمِ، لِأَنَّ ((الْفِعْلَ يَدُلُّ عَلَى مَعْنَى وَزَمَانٍ، وَذَلِكَ الزَّمَانُ إِمَّا مَاضٍ، وَإِمَّا حَاضِرٌ، وَإِمَّا مُسْتَقْبَلٌ)) (٢)، فِي حِينَ أَنَّ الْاسْمَ ((يَدُلُّ عَلَى مَعْنَى فَقَطْ)) (٣). وَمِنْ ثَمَّ كَانَ الزَّمَانُ اللُّغَوِيُّ عُنْصُرًا فَارِقًا بَيْنَ الْأَصْنَافِ النَّحْوِيَّةِ (٤). كَمَا أَنَّ الزَّمَانَ يَدْخُلُ فِي تَقْسِيمِ الْأَفْعَالِ إِلَى ثَلَاثَةِ أَضْرِبٍ بِحَسَبِ أَقْسَامِ الزَّمَنِ كَمَا يَرَاهَا الْعَرَبِيُّ، قَالَ ابْنُ جِنِي: ((هِيَ ثَلَاثَةٌ أَضْرِبٍ تَنْقَسِمُ بِأَقْسَامِ الزَّمَانِ مَاضٍ وَحَاضِرٍ وَمُسْتَقْبَلٍ)) (٥).

وَلَا يَفُوتُنَا هُنَا أَنْ نَذَكَرَ أَنَّ بَعْضَ الْأَدْوَاتِ ارْتَبَطَ عَمَلُهَا بِدُخُولِهَا وَاقْتِرَانِهَا بِالْفَاعِلِ تَدُلُّ عَلَى الزَّمَنِ، كَمَا فِي (لَاتٍ)، الَّتِي يُشْتَرَطُ لِعَمَلِهَا أَنْ يَكُونَ مَعْمُولِهَا مِنَ الْأَلْفَاظِ الدَّلَالَةِ عَلَى الزَّمَانِ، كَالْحَيْنِ وَالسَّاعَةِ وَالْأَوَانِ (٦).

فَإِذَا جَاءَتْ عَلَى غَيْرِ هَذَا الصُّبْطِ، لَا تَكُونُ (لَاتٍ) عِنْدُنَا عَامِلَةً، لِأَنَّهَا فَقَدَتْ شَرْطًا، كَمَا فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ:

حَنَّتْ نَوَارٌ وَلَاتٌ هُنَا حَنَّتْ ... وَبَدَأَ الَّذِي كَانَتْ نَوَارٌ أَجَنَّتْ

الخامس: أن تكون الحال منصوبة بالمصدر، وقد حذف الخبر حذفاً لأجل الاستطالة [...] السادس: أن يكون (ضربي) فاعلاً (ثبت) مضمراً ويكون المسوِّغ لتقديره أولاً كالمسوِّغ لتقدير (ثابت) (أخراً) (٩) .

وقد اشتهر عند جمهور النحويين (١٠) ، من بين هذه الأوجه، الوجه الأول، وهو أن يكون الخبر محذوفاً، تقديره: إذ كان مسيئاً، أو: إذا كان مسيئاً.

وقد أسهمت الدلالة الزمنية في توجيه تقدير الخبر في هذا التركيب وأمثاله، فإذا أريد الدلالة على الزمن الماضي كان التقدير: إذ كان قائماً، وإذا أريد الدلالة على المستقبل كان التقدير: إذا كان قائماً؛ قال ابن عقيل (ت ٧٦٩ هـ): ((والتقدير ضربي العبد إذا كان مسيئاً إذا أردت الاستقبال وإن أردت الماضي فالتقدير ضربي العبد إذ كان مسيئاً)) (١١) .

ولعل مرجع النحويين في هذا الفهم، ومن ثم التقدير، هو ما جاء في كلام سيبويه (ت ١٨٠ هـ) في (باب ما ينتصب من الأسماء والصفات لأنها أحوال تقع فيها الأمور)، إذ قال: ((وذلك قولك: هذا بسراً أطيّب منه رطباً [...]، وإنما قال الناس هذا منصوباً على إضمار إذا كان فيما يستقبل، وإذا كان فيما مضى، لأن هذا لما كان ذا معناه أشبه عندهم أن ينتصب على إذا كان)) (١٢) . ففاس النحويون اللاحقون تقدير المحذوف في باب الخبر على هذا.

وقد علّل ابن الوراق (ت ٣٨١ هـ) هذا التقدير بأنه مناسب لأحوال الإنسان لشمولها الماضي والمستقبل، وهو ما يناسب تقدير (إذ وإذا)، قال: ((ونصب (قائم) على الحال، والاعمال فيها فعل تقديره: إذا كان قائماً، وإذا كان قائماً، وإنما وجب إضمار (إذ وإذا) لأنهما يدلان على الزمان الماضي والمستقبل، وليس تخلو حال الإنسان من أن تكون ماضية أو مستقبلية، فلماذا وجب إضمار (إذ وإذا) لدلالة الكلام عليهما)) (١٣) .

وقد انطلق ابن يعيش (ت ٦٤٣ هـ) من ظاهر التركيب ليتسق مع المعنى، بالقول بإصلاح اللفظ، كما سمّاه ابن جني (ت ٣٩٢ هـ) (١٤) ، وذلك بالبحث عن الخبر المقدر في مثل هذا التركيب (إذ كان، أو إذا كان)، ثم ربط هذا التقدير بالدلالة الزمنية، قال: ((وأما قولهم: (ضربي زيداً قائماً)، فهي مسألة فيها أدنى اشكال يحتاج إلى كشف، وذلك أن المعنى: ضربتُ زيداً قائماً، أو أضربُ زيداً قائماً، فالكلام تام باعتبار المعنى، إلا أنه لا بد مني النظر في اللفظ، وإصلاحه لكون المبتدأ فيه بلا خبر، وذلك أن قولك: (ضربي)، مبتدأ، وهو مصدر مضاف إلى الفاعل، و(زيداً) مفعول به و(قائماً) حال، وقد سدّ مسدّد خبر المبتدأ، ولا يصح أن يكون خبراً فيرتفع [...]. فإذا أريد المضي قدر بـ (إذ). وإذا أريد المستقبل، قدر بـ (إذا)، [...]، فإن قيل: ولم قدر الخبر بـ (إذا) أو (إذ) دون غيرهما من ظروف المكان، قيل: لأنهما ظرفاً زمان، وظروف الزمان يكثر الإخبار بها عن الأحداث، والإخبار بها مختص بالحدث، فكان تقديره بها أولى، وكانت (إذ) و(إذا) أولى من غيرهما من ظروف الزمان لشمولهما. فـ (إذ) تشمل جميع ما مضى، و(إذا) تشمل جميع المستقبل. فلما أريد تقدير جزء من الزمان، كان أولى بذلك لما ذكرناه)) (١٥) .

وقد أكد الأستاذ عباس حسن، من المحدثين، هذا التفسير للتقدير الذي استقرّ عليه النحو العربي، قال: ((نجيء بكلمة: (إذ) حين يكون الغرض من الكلام الزمن الماضي، لأن (إذ) تستعمل في الغالب ظرفاً للماضي. ونجيء بكلمة (إذا) حين يكون الغرض من الزمن الحالي، أو المستقبل، أو المستمر، لأن (إذا) تستعمل ظرفاً في كل هذا- غالباً- و(كان) في المثاليين تامة، وفاعلاً مستتر تقديره: (هو) صاحب الحال. والخبر المحذوف هو الظرف: (إذ) أو (إذا) وهو مضاف والجملة الفعلية التي بعده مضاف إليه، وقد حذفته معه)) (١٦) .

أثر الدلالة الزمنية في الأحكام النحوية للمنصوبات

المَفْعُولُ لَهُ: لَمْ تَشْتَمَلْ تَعْرِيفَاتِ الْمَفْعُولِ لَهُ عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ الْأَوَائِلِ عَلَى شَرْطِ الْوَقْتِ كَأَحَدِ الشُّرُوطِ الْمُمَيِّزَةِ لِلْمَفْعُولِ لَهُ، قَالَ سَبِيوِيهِ: ((بَاب مَا يَنْتَصِبُ مِنَ الْمَصَادِرِ لِأَنَّهُ عِذْرٌ لَوْ قَوَّعَ الْأَمْرُ، فَانْتَصَبَ لِأَنَّهُ مَوْفُوعٌ لَهُ، وَلِأَنَّهُ تَفْسِيرٌ لِمَا قَبْلَهُ لِمَ كَانَ؟ وَلَيْسَ بِصِفَةٍ لِمَا قَبْلَهُ وَلَا مِنْهُ، فَانْتَصَبَ كَمَا انْتَصَبَ دَرَاهِمٌ فِي قَوْلِكَ: عِشْرُونَ دِرْهَمًا. وَذَلِكَ قَوْلُكَ: فَعَلْتُ ذَلِكَ حِذَارَ الشَّرِّ، وَفَعَلْتُ ذَلِكَ مَخَافَةَ فُلَانٍ وَاتِّخَارَ فُلَانٍ)) (١٧). فَسَبِيوِيهِ، هُنَا، التَّفَتُّ فِي تَوْصِيْفِهِ لِلْمَفْعُولِ لَهُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ، هِيَ: أَنْ يَكُونَ مَصَدْرًا: (مَا يَنْتَصِبُ مِنَ الْمَصَادِرِ)، وَأَنْ يَكُونَ عِذْرًا أَوْ عَلَّةً لِلْفِعْلِ، وَأَنْ يَكُونَ صَالِحًا لِسُؤَالِ (لِمَ). وَلَكِنَّهُ لَمْ يَشْتَرِطْ فِيهِ الْإِتِّحَادَ فِي الزَّمَنِ. وَزَادَ ابْنُ السَّرَاجِ (ت ٣١٦ هـ) عَلَى مَا ذَكَرَهُ سَبِيوِيهِ أَنْ يَكُونَ فِعْلُهُ الْعَامِلُ فِيهِ غَيْرَ مُشْتَقٍّ مِنْهُ، قَالَ: ((اعْلَمْ: أَنَّ الْمَفْعُولَ لَهُ لَا يَكُونُ إِلَّا مَصَدْرًا، وَلَكِنِ الْعَامِلُ فِيهِ فِعْلٌ غَيْرَ مُشْتَقٍّ مِنْهُ، وَإِنَّمَا يُذَكَّرُ لِأَنَّهُ عِذْرٌ لَوْ قَوَّعَ الْأَمْرُ، نَحْوَ قَوْلِكَ: فَعَلْتُ ذَلِكَ حِذَارَ الشَّرِّ وَجِنَّتِكَ مَخَافَةَ فُلَانٍ، فَ(جِنَّتِكَ) غَيْرُ مُشْتَقٍّ مِنْ (مَخَافَةَ)، فَلَيْسَ انْتِصَابُهُ هُنَا انْتِصَابَ الْمَصَدْرِ بِفِعْلِهِ الَّذِي هُوَ مُشْتَقٌّ مِنْهُ، نَحْوَ: (خَفَّتِكَ)، مَأْخُودَةٌ مِنْ (مَخَافَةَ)، وَ(جِنَّتِكَ) لَيْسَتْ مَأْخُودَةٌ مِنْ (مَخَافَةَ)، فَلَمَّا كَانَ لَيْسَ مِنْهُ أَشْبَهُ الْمَفْعُولِ بِهِ الَّذِي لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْفِعْلِ نَسَبٌ)) (١٨).

غَيْرَ أَنَّ النَّحْوِيِّينَ اللَّاحِقِينَ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ اشْتَرَطُوا فِي الْمَصَدْرِ لِيُعْرَبَ مَفْعُولًا لَهُ أَنْ يَكُونَ مُشَارِكًا لِفِعْلِهِ فِي الْوَقْتِ، أَوْ كَمَا عَبَّرَ بَعْضُهُمْ مُقَارِنًا لَهُ بِالْوُجُودِ؛ قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ (ت ٥٣٨ هـ) عَنِ الْمَفْعُولِ لَهُ: ((وَفِيهِ ثَلَاثُ شَرَايِطٍ أَنْ يَكُونَ مَصَدْرًا، وَفِعْلًا لِفَاعِلِ الْفِعْلِ الْمَعْلَلِ، وَمُقَارِنًا لَهُ فِي الْوُجُودِ. فَإِنْ فَقَدَ شَيْءٌ مِنْهَا فَالْأَمُّ كَقَوْلِكَ جِنَّتِكَ لِلسَّمَنِ وَاللَّبَنِ وَلَاكِرَامِكَ الرَّائِرِ، وَخَرَجْتَ الْيَوْمَ لِمَخَاصِمَتِكَ زَيْدًا أَمْسٍ)) (١٩). فَهُوَ يُبَيِّنُ هُنَا أَنَّ الْمَصَدْرَ إِذَا فَقَدَ شَرْطًا دَخَلَتْ عَلَيْهِ الْأَمُّ لِتَفْيِيدِ التَّلْعِيلِ. وَمِنْ تَمَّ نَجْدٌ فِيمَا بَعْدَ ابْنِ مَالِكٍ يُعْرِفُهُ بِأَنَّهُ: ((وَهُوَ الْمَصَدْرُ الْمَعْلَلُ بِهِ حَدَثٌ شَارِكُهُ فِي الْوَقْتِ وَالْفَاعِلِ تَحْقِيقًا أَوْ تَقْدِيرًا)) (٢٠).

وَابْنُ مَالِكٍ فِي هَذَا التَّعْرِيفِ يُنْصُ عَلَى أَنَّ مِنْ شُرُوطِ إِعْرَابِ الْمَصَدْرِ مَفْعُولًا أَنْ يَكُونَ مُشَارِكًا لِلْحَدَثِ فِي الْوَقْتِ. وَهُوَ لَا يَخْتَلِفُ كَثِيرًا عَنِ تَعْرِيفِ ابْنِ عَقِيلَ لَهُ بِأَنَّهُ: ((الْمَصَدْرُ الْمُفْهَمُ عَلَّةٌ الْمَشَارِكُ لِعَامِلِهِ فِي الْوَقْتِ وَالْفَاعِلِ نَحْو: جُدْ شُكْرًا)) (٢١).

وَهَكَذَا اسْتَوَتْ لِلْمَفْعُولِ لَهُ، عِنْدَ الْمُتَأَخِّرِينَ، ثَلَاثَةُ شُرُوطٍ، هِيَ: الْمَصَدْرِيَّةُ، وَأَنْ يَكُونَ عَلَّةً، وَالْمُقَارِنَةُ بِالْوُجُودِ، أَيِ فِي الْوَقْتِ.

وَقَدْ بَيَّنَّ ابْنُ الْحَاجِبِ (ت ٦٤٦ هـ) سَبَبَ اشْتِرَاطِ اقْتِرَانِ الْفِعْلِ وَالْمَصَدْرِ فِي الْفَاعِلِ وَالزَّمَنِ بِأَنَّهُ حَتَّى يَقْوَى الْإِرْتِبَاطُ بِمَا يُغْنِي عَنِ ذِكْرِ اللَّامِ، لِأَنَّ الْأَصْلَ هُوَ ذِكْرُ اللَّامِ، قَالَ: ((وَإِنَّمَا اشْتَرِطَ ذَلِكَ لِتَقْوَى الْقَرِيبَةَ الدَّالَّةَ عَلَى حَذْفِ اللَّامِ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ اثْبَاتُهَا كَمَا أَنَّ الْأَصْلَ اثْبَاتُ (فِي) فِي الظَّرْفِيَّةِ، فَكَرِهُوا أَنْ يَحذفُوا فِي مَوْضِعِ لَمْ تَقْوَى قَرِيبَتُهَا. وَمَعْلُومٌ أَنَّ كَوْنَهُ فِعْلًا وَكَوْنَهُ لِمَنْ فَعَلَ الْفِعْلَ الْأَوَّلَ وَكَوْنَهُ مُقَارِنًا مِمَّا يَغْلِبُ عَلَى الظَّنِّ كَوْنَهُ عَلَّةً، فَجَازَ حَذْفُ الْحَرْفِ الدَّالِّ عَلَى الْعَلِيَّةِ لِإِقْيَامِ غَيْرِهِ مَقَامَهُ)) (٢٢). وَقَدْ عَلَّلَ ابْنُ يَعِيشَ (ت ٦٤٣ هـ) سَبَبَ اشْتِرَاطِ اتِّحَادِهِمَا فِي الزَّمَنِ، قَالَ: ((وَأَمَّا اشْتِرَاطُ كَوْنِهِ مُقَارِنًا لَهُ فِي الْوُجُودِ، فَلِأَنَّهُ عَلَّةٌ الْفِعْلِ، فَلَمْ يَجْزَ أَنْ يُخَالَفَهُ فِي الزَّمَانِ، فَلَوْ قُلْتَ: (جِنَّتِكَ) أَكْرَامَكَ الرَّائِرِ أَمْسٍ) كَانَ مُحَالًا، لِأَنَّ فِعْلَكَ لَا يَتَضَمَّنُ فِعْلَ غَيْرِكَ)) (٢٣).

وَبَيَّنَّ الرَّضِيُّ (ت ٦٨٦ هـ) مَعْنَى اشْتِرَاطِ الْمَصَدْرِ وَالْفِعْلِ فِي الزَّمَنِ، هُوَ بِأَنْ يَقَعَ حَدَثُ الْفِعْلِ فِي بَعْضِ زَمَانِ الْمَصَدْرِ، أَوْ يَكُونَ أَوَّلُ زَمَانِ حَدَثِ الْفِعْلِ آخِرَ زَمَانِ الْمَصَدْرِ، قَالَ فِي تَعْرِيفِ الْمَفْعُولِ لَهُ: ((هُوَ: الْمَصَدْرُ الْمُقَدَّرُ بِاللَّامِ الْمَعْلَلُ بِهِ حَدَثٌ شَارِكُهُ فِي الْفَاعِلِ وَالزَّمَانِ. وَمَعْنَى تَشَارِكِهِمَا فِي الْفَاعِلِ أَنْ يَقُومَا بِشَيْءٍ وَاحِدٍ كَقِيَامِ الضَّرْبِ وَالتَّأْيِيبِ فِي: (ضَرَبْتُهُ تَأْيِيبًا)، بِالْمَتَكَلِّمِ، وَتَشَارِكِهِمَا فِي الزَّمَانِ بِأَنْ يَقَعَ الْحَدَثُ فِي بَعْضِ زَمَانِ الْمَصَدْرِ، ك: (جِنَّتِكَ طَمَعًا)، وَ(قَعَدْتَ عَنِ الْحَرْبِ جُبْنًا)، أَوْ يَكُونَ أَوَّلُ زَمَانِ الْحَدَثِ آخِرَ زَمَانِ

المصدر، نحو: (حَبَسْتُكَ خَوْفًا مِنْ فِرَارِكَ)، أو بِالْعَكْسِ نَحْو: (جِئْتُكَ اصْلَاحًا لِحَالِكَ)، وَشَهِدْتُ الْحَرْبَ إِبْقَاعًا لِلْهُدْنَةِ بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ). فَإِذَا كَانَ الْحَدُوثُ الْمَعْلَلُ تَفْصِيلًا وَتَفْسِيرًا لِلْمَصْدَرِ الْمُجْمَلِ، كَمَا فِي: (ضَرْبَتُهُ تَأْدِيبًا)، وَ(أَعْطَيْتُهُ مُكَافَأَةً)، فَلَيْسَ هَهُنَا حَدَثَانِ فِي الْحَقِيقَةِ حَتَّى يَشْتَرِكَا فِي زَمَانٍ بَلْ هُمَا فِي الْحَقِيقَةِ حَدُوثٌ وَاحِدٌ، لِأَنَّ الْمَعْنَى: أَتْبَعْتُهُ بِالضَّرْبِ، وَكَافَأْتُهُ بِالْإِعْطَاءِ؛ فَالضَّرْبُ هُوَ التَّأْدِيبُ وَالْإِعْطَاءُ هُوَ الْمُكَافَأَةُ، وَالْعِلَّةُ هَهُنَا فِي الْحَقِيقَةِ، لَيْسَ هَذَا الْمَصْدَرُ الْمَنْصُوبُ، لِأَنَّ الشَّيْءَ لَا يَكُونُ عِلَّةً لِنَفْسِهِ، بَلْ هِيَ أَثَرُهُ، أَي ضَرْبَتُهُ لِيَتَّوْبَهُ، لَكِنْ لَوْ صَرَّحْتَ بِمَا هُوَ الْعِلَّةُ أَعْنَى التَّأْدِيبِ، لَمْ يَنْتَظِرْ عِنْدَ النُّحَاةِ لِعَدَمِ الْمَشَارَكَةِ فِي الْفَاعِلِ وَفِي الزَّمَانِ)) (٢٤). فَهُوَ يُبَيِّنُ، هُنَا، أَنَّ الْمَصْدَرَ لَا يُنْصَبُ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ لَهُ إِذَا اخْتَلَفَ مَعَ عَامِلِهِ فِي الزَّمَانِ، وَلَا بُدَّ أَنْ تَدْخُلَ اللَّامُ الْمَعْلَلَةُ عَلَيْهِ عِنْدِيذٍ.

وَنَجِدُ عِنْدَ الْأُسْتَاذِ عَبَّاسِ حَسَنِ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ تَفْسِيرًا لِمَعْنَى شَرْطِ اشْتِرَاكِهِمَا فِي الزَّمَانِ قَرِيبًا مِمَّا وَرَدَ عِنْدَ الرَّضِيِّ، قَالَ: ((المراد من اتحاد المصدر مع عامله في الوقت، أن يقع ويتحقق حدث العامل في أثناء زمن تحقق معنى المصدر، فيتحقق المعنيين معًا في وقت واحد؛ مثل: (هَرَبَ اللَّصُّ جُبْنًا)، أو: يقع أول زمن العامل في آخر زمن تحقيق المصدر. نحو: (حَبَسْتُ الْمُتَّهَمَ خَوْفًا مِنْ فِرَارِهِ)، أو الْعَكْسِ، نَحْو: (جِئْتُكَ حِرْصًا عَلَى إِفَادَتِكَ)) (٢٥). وَيَبْدُو أَنَّ الْأُسْتَاذَ عَبَّاسَ حَسَنَ يَتَّبِعُ تَفْسِيرَ الْقَدَمَاءِ لِاشْتِرَاكِ اتِّحَادِهِمَا فِي الزَّمَانِ.

وَقَدْ وَضَّحَ أَبُو حَيَّانَ الْأَنْدَلُسِيُّ (ت ٧٤٥هـ) أَنَّ شَرْطَ اتِّفَاقِهِمَا فِي الزَّمَانِ مِمَّا زَادَهُ الْأَعْلَمُ الشَّنَنْمَرِيُّ (ت ٤٧٦هـ) وَبَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ، وَأَنَّ هَذَا الشَّرْطَ لَمْ يَذْكُرْهُ سَبِيوِيهِ وَالْمُتَقَدِّمُونَ مِنَ النَّحْوِيِّينَ، قَالَ: ((وَشَرْطُ الْأَعْلَمِ، وَنَاسٌ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ أَنْ يَكُونَ مُقَارِنًا لِلْفِعْلِ فِي الزَّمَانِ، فَلَا يَجُوزُ: (أَكْرَمْتُكَ أَمْسٍ طَمَعًا غَدًا فِي مَعْرُوفِكَ)، وَلَمْ يَشْتَرِطْهُ سَبِيوِيهِ، وَلَا أَحَدٌ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ)) (٢٦). وَأَضَافَ

الشَّيْخُ خَالِدُ الْأَزْهَرِيُّ (ت ٩٠٥هـ)، إِلَى مَا سَبَقَ، أَنَّ الشَّلُوبِينَ (ت ٦٤٥هـ) مِنَ النَّحْوِيِّينَ الْمُتَأَخِّرِينَ مِمَّنْ قَالَ بِهَذَا الشَّرْطِ، قَالَ: ((وَهَذَا الشَّرْطُ قَالَهُ الْأَعْلَمُ يُوسُفُ الشَّنَنْمَرِيُّ، وَالْمُتَأَخَّرُونَ كَالشَّلُوبِيِّينَ)) (٢٧).

وَقَدْ بَيَّنَّ الْأَسْمُونِيُّ (ت ٩٠٠هـ) أَنَّ شَرْطَ اشْتِرَاكِهِمَا بِالزَّمَانِ لَا يَفْتَضِي ظُهُورَ ذَلِكَ بِاللَّفْظِ فِي الْجُمْلَةِ، وَلَكِنْ يَكْفِي أَلَّا يَظْهَرَ مَا يُخَالِفُ ذَلِكَ، قَالَ: ((وَلَا يُشْتَرِطُ تَعْيِينَ الْوَقْتِ فِي الْلَفْظِ، بَلْ يَكْفِي عَدَمُ ظُهُورِ الْمُنَافَاةِ)) (٢٨). وَمَعْنَى هَذَا أَنَّ الْجُمْلَةَ يَكْفِي فِيهَا خُلُوقُهَا مِنْ قَرِينَةٍ تَصْرِفُ الْاشْتِرَاكَ فِي الزَّمَانِ، لِيُعْرَبَ الْمَصْدَرُ مَفْعُولًا لَهُ.

وَمَتَى فَقَدَ الْمَصْدَرُ الْمَعْلَلُ هَذَا الشَّرْطَ، أَوْ أَحَدَ الشَّرُوطِ الْأُخْرَى، وَجَبَ أَنْ يُجَرَّ، عِنْدِيذٍ، بِحَرْفٍ مِنْ حُرُوفِ التَّعْلِيلِ، كَاللَّامِ أَوْ مِنْ أَوْ فِي أَوْ الْبَاءِ (٢٩).

وَمِثَالُ مَا لَمْ يَتَّحِدْ مَعَ عَامِلِهِ فِي الزَّمَانِ قَوْلُهُمْ: (جِئْتُكَ الْيَوْمَ لِلْإِكْرَامِ غَدًا)، وَقَوْلُهُمْ: (سَاعَدْتَنِي الْيَوْمَ لِمَسَاعَدَتِي إِيَّاكَ غَدًا)، وَ(سَافَرْتُ لِلتَّعْلَمِ).

يَتَّضِحُ، مِمَّا سَبَقَ، أَنَّ الدَّلَالَاتِ الزَّمَانِيَّةَ فِي تَحْدِيدِ الْمَفْعُولِ لَهُ، بِالْحُكْمِ عَلَى الْمَصْدَرِ بِأَنَّهُ تَنْطَبِقُ عَلَيْهِ شُرُوطُ الْمَفْعُولِ لَهُ، لِيَدْخُلَ فِي هَذَا الْبَابِ، وَمِنْ ثَمَّ نَجَدُ السَّمِينِ الْحَلَبِيَّ (ت ٧٥٦هـ) يُبَيِّنُ اجْتِمَاعَ هَذِهِ الشَّرَائِطِ فِي: (حَذَرَ الْمَوْتِ) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: (يَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ مِنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ) [البقرة: ١٩] لِيَصِحَّ اعْرَابُهُ مَفْعُولًا لَهُ، قَالَ: ((قَوْلُهُ: (حَذَرَ الْمَوْتِ) مَفْعُولٌ مِنْ أَجْلِهِ، وَفِيهِ شُرُوطُ النَّصْبِ، أَعْنَى الْمَصْدَرِيَّةَ وَاتِّحَادَ الْفَاعِلِ وَالزَّمَانِ)) (٣٠). فَقَدْ بَيَّنَّ السَّمِينُ الْحَلَبِيُّ، هُنَا، أَنَّ (حَذَرَ) يُعْرَبُ مَفْعُولًا لَهُ؛ لِأَنَّهُ اسْتَوْفَى الشَّرْطَ، وَلَوْ أَنَّهُ فَقَدَ الْإِتِّفَاقَ فِي الزَّمَانِ أَوْ الْفَاعِلِ لَدَخَلْتُهُ اللَّامَ أَوْ أَحَدَ حُرُوفِ التَّعْلِيلِ. وَهَذَا مَا نَجَدُهُ فِي كَلَامِهِ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: (وَأَنبِئْنَا الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورًا وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ) وَلِيَحْكُمَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ) [المائدة، من الآيتين:

٤٦، ٤٧]، إذْ يَجُوزُ اِعْرَابُ (هُدَى وَمَوْعِظَةً) مَفْعُولًا لَهُ، قَالَ السَّمِينُ: ((وَيَنْبَغِي إِذَا جُعِلَا مَفْعُولًا مِنْ أَجْلِهِ أَنْ يُقَدَّرَ اسْتَاذُهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى لَا إِلَى الْإِنْجِيلِ لِيَصِحَّ النَّصْبُ، فَإِنَّ شَرْطَهُ اتِّحَادُ الْمَفْعُولِ لَهُ مَعَ عَامِلِهِ فَاعِلًا وَزَمَانًا، وَلِذَلِكَ لَمَّا اخْتَلَفَ الْفَاعِلُ فِي قَوْلِهِ: (وَأَيُّكُمْ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ) عُدِّي إِلَيْهِ بِاللَّامِ، وَلِأَنَّهُ خَالَفَهُ أَيْضًا فِي الزَّمَانِ، فَإِنَّ زَمَانَ الْحُكْمِ مُسْتَقْبَلٌ وَزَمَانَ الْأَنْبِيَاءِ مَاضٍ، بِخِلَافِ الْهَدَايَةِ وَالْمَوْعِظَةِ فَإِنَّهُمَا مُقَارِنَانِ فِي الزَّمَانِ لِلْإِنْبَاءِ)) (٣١). فَقَدْ أَفَادَ قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَأَيُّكُمْ) الْعِلَّةَ، غَيْرَ أَنَّهُ جَرَّ بِحَرْفِ التَّعْلِيلِ (اللَّامِ)، لِأَنَّهُ خَالَفَ فِعْلَهُ فِي الزَّمَانِ، لِأَنَّ زَمَانَ الْحُكْمِ مُسْتَقْبَلٌ وَزَمَانَ الْأَنْبِيَاءِ مَاضٍ.

الْمَفْعُولُ مَعَهُ: اسْتَشْرَطَ النَّحْوِيُّونَ فِي الْمَفْعُولِ مَعَهُ أَنْ يَكُونَ وَاقْعًا بَعْدَ وَوِ تَفِيدُ مَعْنَى الْمَصَاحِبَةِ، أَيْ تُفِيدُ مُقَارَنَةً مَا بَعْدَهَا لِمَا قَبْلَهَا، قَالَ ابْنُ يَعِيشٍ فِي بَابِ الْمَفْعُولِ مَعَهُ: ((الْفَرْقُ بَيْنَ الْعَطْفِ بِالْوَاوِ وَهَذَا الْبَابِ أَنَّ الْوَاوَ الَّتِي لِلْعَطْفِ تُوجِبُ الْاسْتِشْرَاكَ فِي الْفِعْلِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ الْوَاوُ الَّتِي بِمَعْنَى (مَعَ)؛ لِأَنَّهَا تُوجِبُ الْمَصَاحِبَةَ. فَإِذَا عَطَفْتَ بِالْوَاوِ شَيْئًا عَلَى شَيْءٍ، دَخَلَ فِي مَعْنَاهُ، وَلَا تُوجِبُ بَيْنَ الْمُعْطُوفِ وَالْمُعْطُوفِ إِلَيْهِ مُلَابَسَةً وَمُقَارَنَةً، كَقَوْلِكَ: قَامَ زَيْدٌ وَعَمْرُو، فَلَيْسَ أَحَدُهُمَا مُلَابِسًا لِالْآخَرِ، وَلَا مُصَاحِبًا لَهُ. وَإِذَا قُلْتَ: (مَا صَنَعْتَ وَأَبَاكَ)، فَإِنَّمَا تُرِيدُ: مَا صَنَعْتَ مَعَ أَبِيكَ، وَأَيُّنَ بَلَغْتَ فِيمَا فَعَلْتَهُ، وَفَعَلَ بِكَ. وَإِذَا قُلْتَ: اسْتَوَى الْمَاءُ وَالْخَشْبَةُ، وَمَا زِلْتُ أَسِيرُ وَالنَّيْلُ، يُفْهَمُ مِنْهُ الْمَصَاحِبَةُ وَالْمُقَارَنَةُ)) (٣٢).

وَقَدْ فَسَّرَ النَّحْوِيُّونَ مَعْنَى الْمَصَاحِبَةِ فِي هَذَا الْبَابِ بِالْمُلَابَسَةِ وَالْمُقَارَنَةِ الَّتِي تَقْتَضِي أَنْ يَتَّفِقَ الْمَعْمُولُ الَّذِي بَعْدَهَا مَعَ الْعَامِلِ الَّذِي قَبْلَهَا فِي الزَّمَانِ، قَالَ الرَّضِيُّ: ((يَعْنِي بِالْمَصَاحِبَةِ كَوْنَهُ مُشَارِكًا لِذَلِكَ الْمَعْمُولِ فِي ذَلِكَ الْفِعْلِ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ، فَرِيدٍ، فِي: (سَرْتُ وَزَيْدًا)، مُشَارِكًا لِلْمُتَكَلِّمِ فِي السَّيْرِ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ، أَيْ وَقَعَ سَيْرُهُمَا مَعًا، وَفِي قَوْلِكَ: (سَرْتُ أَنَا وَزَيْدًا)، بِالْعَطْفِ، يُشَارِكُهُ بِالْعَطْفِ فِي السَّيْرِ، لَكِنْ لَا يَلْزَمُ كَوْنَ السَّيْرَيْنِ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ)) (٣٣).

. فَقَدْ فَهَمَ الرَّضِيُّ مِنْ مَعْنَى الْمَصَاحِبَةِ مَعْنَى الْمَشَارَكَةِ فِي الْوَقْتِ بَيْنَ الْعَامِلِ وَالْمَعْمُولِ الَّذِي بَعْدَ الْوَاوِ، وَإِنَّمَا اسْتَشْرَطَ النَّحْوِيُّونَ هَذَا الشَّرْطَ لِيَكُونَ فَارِقًا بَيْنَ وَوِ الْمَعِيَّةِ فِي الْمَفْعُولِ مَعَهُ وَوِ الْعَطْفِ. وَمِنْ تَمَّ فَقَدْ تَقَرَّرَ عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ الْمَتَأَخَّرِينَ أَنَّهُ لَا بُدَّ لِلطَّرْفَيْنِ اللَّذَيْنِ تَتَوَسَّطُ الْوَاوُ بَيْنَهُمَا مِنَ الْاسْتِشْرَاكِ فِي الزَّمَانِ، سَوَاءً اسْتَشْرَكَ فِي مَعْنَى الْفِعْلِ، نَحْوِ: (جِئْتُ وَزَيْدًا)، أَمْ لَمْ يَشْتَرِكَا نَحْوِ: (اسْتَوَى الْمَاءُ وَالْخَشْبَةُ؛ فَقَدْ بَيَّنَّ الصَّبَّانُ (ت ١٢٠٦ هـ) أَنَّ الْوَاوَ فِي بَابِ الْمَفْعُولِ مَعَهُ إِنَّمَا جِيءَ بِهَا ((لِلتَّنْصِيصِ عَلَى مُصَاحِبَةِ مَا بَعْدَهَا لِمَعْمُولِ الْعَامِلِ السَّابِقِ، أَيْ مُقَارَنَتِهِ فِي الزَّمَانِ؛ سَوَاءً اسْتَشْرَكَ فِي الْحُكْمِ ك: (جِئْتُ وَزَيْدًا) أَوْ لَا ك: (اسْتَوَى الْمَاءُ وَالْخَشْبَةُ)، وَبِذَلِكَ فَارَقْتُ وَوِ الْعَطْفِ فَإِنَّهَا تَقْتَضِي الْمَشَارَكَةَ فِي الْحُكْمِ وَلَا تَقْتَضِي الْمُقَارَنَةَ فِي الزَّمَانِ)) (٣٤).

وَلِذَا لَا يُعَدُّ قَوْلُنَا: (جَاءَ زَيْدٌ وَعَمْرُو قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ) مِنْ بَابِ الْمَفْعُولِ مَعَهُ، لِانْتِفَاءِ الْمَشَارَكَةِ الزَّمْنِيَّةِ بِسَبَبِ وُجُودِ قَرِينَةٍ لَفْظِيَّةٍ تُنْفِي الْمَصَاحِبَةَ الزَّمْنِيَّةَ، وَهُوَ لَفْظُ: (قَبْلُ) أَوْ (بَعْدُ) (٣٥).

وَقَدْ اسْتَفْرَغَ الْمَحْدِثُونَ عَلَى اسْتِشْرَاكِ الْإِتْفَاقِ الزَّمْنِيِّ فِي وَوِ الْمَفْعُولِ مَعَهُ، فَقَدْ عَرَفَهَا الْأُسْتَاذُ عَبَّاسُ حَسَنَ بَاطِنًا تِلْكَ الْوَاوُ الَّتِي ((تَدُلُّ نَصًّا عَلَى اقْتِرَانِ الْأِسْمِ الَّذِي بَعْدَهَا بِاسْمِ آخَرَ قَبْلَهَا فِي زَمَنِ حُصُولِ الْحَدِيثِ، مَعَ مُشَارَكَةِ الثَّانِي لِلأَوَّلِ فِي الْحَدِيثِ، أَوْ عَدَمَ مُشَارَكَتِهِ، أَيْ: أَنْ الْمَشَارَكَةَ فِي الزَّمَنِ مَحْتَوَمَةٌ، أَمَّا الْمَشَارَكَةُ فِي الْمَعْنَى فَقَدْ تَتَحَقَّقُ أَوْ لَا تَتَحَقَّقُ، وَإِنَّمَا هِيَ مُتَوَقَّفَةٌ عَلَى الْقَرَانِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى هَذَا، أَوْ ذَلِكَ)) (٣٦).

وَقَدْ نَبَّهَ الْأُسْتَاذُ عَبَّاسُ حَسَنَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ عَلَى أَهْمِيَّةِ الْمَشَارَكَةِ الزَّمْنِيَّةِ لِلتَّمْيِيزِ بَيْنَ وَوِ الْعَطْفِ وَوِ الْمَعِيَّةِ، إِذْ قَدْ تَحْتَمِلُ بَعْضُ الْحَالَاتِ التَّرَكِيبِيَّةِ الْعَطْفَ وَالْمَعِيَّةَ، وَالْفَيْصَلُ بَيْنَهُمَا هُوَ الْمَعْنَى وَالْإِتْفَاقُ فِي الزَّمَانِ، قَالَ: ((فِي كُلِّ حَالَةٍ يَجُوزُ فِيهَا الْأَمْرَانِ؛ (الْعَطْفُ وَالْمَعِيَّةُ)، لَا بُدَّ أَنْ يَخْتَلِفَ الْمَعْنَى فِي كُلِّ أَمْرٍ مِنْهُمَا؛

ذَلِكَ أَنَّ الْعَطْفَ يَقْتَضِي الْمَشَارَكَةَ الْحَتْمِيَّةَ بَيْنَ الْمَعْطُوفِ وَالْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ فِي مَعْنَى الْفِعْلِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَقْتَضِي الْمَشَارَكَةَ الزَّمْنِيَّةَ الْحَتْمِيَّةَ؛ فَقَدْ يَقْتَضِيهَا أَوْ لَا يَقْتَضِيهَا، [...]، أَمَّا الْمَفْعُولُ مَعَهُ فَلَا بُدَّ فِيهِ مِنَ الْمَشَارَكَةِ الزَّمْنِيَّةِ الْحَتْمِيَّةِ، أَمَّا الْمَشَارَكَةُ فِي مَعْنَى الْفِعْلِ فَقَدْ يَقْتَضِيهَا أَوْ لَا يَقْتَضِيهَا؛ فَمِثْلُ: سَافَرَ الرَّحَالَةَ وَالصَّحْرَاءَ، تَتَعَيَّنُ الْمَشَارَكَةُ الزَّمْنِيَّةُ وَحَدَّهَا دُونَ الْمَعْنَوِيَّةِ؛ فَإِنَّهَا تُفْسِدُ الْمَعْنَى؛ لِأَنَّ الصَّحْرَاءَ لَا تُسَافِرُ، [...]، وَفِي مِثْلِ: سَارَ الْقَائِدُ وَالْجُنُودُ، تَصَحُّ الْمَشَارَكَةُ الْمَعْنَوِيَّةُ مَعَ الْمَشَارَكَةَ الزَّمْنِيَّةَ الْمَحْتَوَمَةَ، فَجَوَازُ الْأَمْرَيْنِ فِي كُلِّ حَالَةٍ يَجُوزُ فِيهَا أَمْرَانِ لَيْسَ مَعْنَاهُ أَنْ الْمَرَادَ مِنْهُمَا وَاحِدٌ، وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ أَنَّ هَذَا الضَّبْطَ صَحِيحٌ إِنْ أَرَدْتَ الْمَعْنَى الْمَعْيَنَ الْمُخْتَصَّ بِهِ، وَأَنَّ ذَلِكَ الضَّبْطُ صَحِيحٌ أَيْضًا إِنْ أَرَدْتَ الْمَعْنَى الْمُخْتَصَّ بِهِ كَذَلِكَ)) (٣٧). فَهُوَ، هُنَا، يَجْعَلُ الزَّمْنَ دَلِيلًا تَوْجِيهِيًّا، لِسَلَامَةِ الْأَعْرَابِ وَالضَّبْطِ، إِذْ قَدْ يَنْفِقُ مَا بَعْدَ الْوَاوِ مَعَ مَا قَبْلَهَا فِي الزَّمَنِ وَالْمَعْنَى فَيَجُوزُ الْوَجْهَانِ، وَقَدْ يَتَّقَانِ فِي الزَّمَنِ فَقَطْ فَيُعْرَبُ مَفْعُولًا مَعَهُ.

الْحَالُ: دَفَعَ تَعْرِيفُ الْحَالِ، فِي اللَّغَةِ، بِأَنَّهَا: ((الْوَقْتُ الَّذِي أَنْتَ فِيهِ)) (٣٨) النَّحْوِيِّينَ إِلَى النَّظَرِ إِلَيْهَا عَلَى أَنَّهَا تُوَافِقُ عَامِلَهَا فِي الزَّمَنِ، لِأَنَّهَا تُصَوِّرُ حَالَهُ، أَي: هَيْئَتَهُ فِي الْوَقْتِ الَّذِي هُوَ فِيهِ؛ وَمِنْ ثَمَّ فَقَدْ شَبَّهَهَا النَّحْوِيُّونَ بِالظَّرْفِ ((مِنْ حَيْثُ إِنَّهَا مَفْعُولٌ فِيهَا)) (٣٩).

وَمِنَ الْإِشَارَاتِ الْأُولَى إِلَى الْإِتْفَاقِ الزَّمْنِيِّ فِي الْحَالِ مَا وَرَدَ عِنْدَ ابْنِ السَّرَاجِ (ت ٣١٦ هـ)، إِذْ يَقُولُ: ((وَعَلَى هَذَا أَجَازُوا: (مَرَرْتُ بِرَجُلٍ مَعَهُ صَفْرٌ صَائِدًا بِهِ عَدَا)، فَانصَبُوا (صَائِدًا) عَلَى الْحَالِ؛ لِأَنَّ التَّأْوِيلَ (مُقَدَّرًا الصَّيْدَ بِهِ عَدَا)، فَإِنَّ لَمْ يُتَأَوَّلْ ذَلِكَ فَالْكَلَامُ مُحَالٌ، وَكُلُّ مَوْصُوفٍ فَإِنَّمَا يَنْفَصَلُ مِنْ غَيْرِهِ بِصِفَةٍ لَزِمَتْهُ فِي وَقْتِهِ)) (٤٠). فَقَدْ أَسَارَ، هُنَا، إِلَى أَنَّ الْوَاجِبَ فِي الْحَالِ أَنْ تَكُونَ مُلَازِمَةً لِصَاحِبِهَا فِي وَقْتِهِ، إِذَا أَوْلُوا مِثْلَ هَذَا التَّرْكِيبِ بِتَقْدِيرِ مَحْدُوفٍ، هُوَ: مُقَدَّرًا الصَّيْدَ بِهِ عَدَا.

وَقَدْ تَنَبَّهَ السَّيْرَافِيُّ (ت ٣٦٨ هـ) إِلَى أَنَّ بَعْضَ

الْأَحْوَالِ لَا تَتَّحِدُ مَعَ صَاحِبِهَا فِي الزَّمَانِ، مِمَّا يَقْتَضِي تَوْجِيهَهَا حَتَّى تَنْسَجِمَ مَعَ الضَّوَابِطِ اللُّغَوِيَّةِ الَّتِي وَضَعَهَا النَّحْوِيُّونَ؛ فَقَدْ تَوَقَّفَ عَلَى قِرَاءَةِ النَّصْبِ لِكَلِمَةِ (خَالِصَةَ) (٤١) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: (قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ) [الأعراف: ٣٢]، الَّتِي أَعْرَبَهَا سَبِيبِيهِ حَالًا (٤٢) ، قَالَ: ((خَالِصَةَ: مَنْصُوبٌ عَلَى الْحَالِ، وَالْعَامِلُ فِيهَا اللَّامُ عَلَى تَقْدِيرِ: اسْتَقَرَّ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ كَقَوْلِنَا: (عَبْدُ اللَّهِ فِي الدَّارِ قَائِمًا). فَإِنَّ قَالَ قَائِلٌ: الْحَالُ مُسْتَصْحَبَةٌ كَفَيْتَ تَكُونُ (خَالِصَةَ) فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَالَّتِي هِيَ لَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا؟ قِيلَ لَهُ: الْحَالُ عَلَى كُلِّ حَالٍ مُسْتَصْحَبَةٌ، وَقَدْ يَكُونُ الْمَلْفُوظُ بِهِ مِنَ الْحَالِ مُتَأَخِّرًا بِتَقْدِيرِ شَيْءٍ مُسْتَصْحَبٍ)) (٤٣). يُبَيِّنُ السَّيْرَافِيُّ، هُنَا، أَنَّ الْحَالَ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تَكُونَ مُسْتَصْحَبَةٌ فِي كُلِّ حَالٍ، أَي مُوَافِقَةٌ لِصَاحِبِهَا فِي حَالِهِ، فِي حِينِ أَنْ (خَالِصَةَ) -بِقِرَاءَةِ النَّصْبِ- حَالٌ مُفَارِقَةٌ لِصَاحِبِهَا زَمْنِيًّا، لِأَنَّ الطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَ(خَالِصَةَ) مُتَأَخِّرَةٌ عَنْهَا فِي الزَّمَانِ؛ لِأَنَّهَا فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَقَدْ افْتَضَى هَذَا التَّفْسِيرُ تَقْدِيرَ مَحْدُوفٍ لَيْسَتْ يُقِيمُ الْأَعْرَابُ، مِثْلُ: مُقَدَّرًا أَنَّهَا خَالِصَةٌ أَوْ مُقَدَّرًا خُلُوصَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وَقَدْ عَلَّلَ ابْنُ الْأَثِيرِ (ت ٦٠٦ هـ) سَبَبَ اسْتِثْرَاطِ مُوَافِقَةِ الْحَالِ لِصَاحِبِهَا فِي الزَّمَانِ، بِأَنَّ الْحَالَ كَاشِفَةٌ عَنِ هَيْئَةِ الْفَاعِلِ أَوْ الْمَفْعُولِ عِنْدَ اسْتِنَادِ الْفِعْلِ إِلَيْهِ، قَالَ: ((إِنَّ الْحَالَ لَا يَكُونُ إِلَّا لَمَّا هُوَ الْفَاعِلُ، أَوْ الْمَفْعُولُ عَلَيْهِ؛ فَلَا يَكُونُ لَمَّا مَضَى، وَلَا لَمَّا لَمْ يَأْتِ، إِلَّا عَلَى تَأْوِيلٍ، وَهُوَ الَّذِي يُسَمُّونَهُ حَالًا مُقَدَّرًا، كَقَوْلِهِمْ: (مَرَرْتُ بِرَجُلٍ مَعَهُ صَفْرٌ صَائِدًا بِهِ عَدَا)، تَقْدِيرُهُ: مُقَدَّرًا بِهِ الصَّيْدَ عَدَا، [...] وَإِنَّمَا قُلْنَا ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْحَالَ عِبَارَةٌ عَنِ هَيْئَةِ الْفَاعِلِ، أَوْ الْمَفْعُولِ عِنْدَ اسْتِنَادِ الْأَمْرِ إِلَيْهِ)) (٤٤). وَلِذَا قَرَّرَ النَّحْوِيُّونَ أَنَّ الْفِعْلَ الْمَاضِي لَا يَقَعُ حَالًا إِلَّا بَعْدَ تَقْدِيرِ (قَدْ) لِتَقَرُّبِهِ مِنْ حَالِ صَاحِبِ الْحَالِ وَزَمَانِهِ؛ قَالَ الْعُكْبَرِيُّ

(ت ٦١٦ هـ): ((الفعل الماضي لا يكون حالاً إلا ب (قد) مظهرة أو مضمرة كقولك: (جاء زيد ركب) لأنَّ الحال إما مقارنة أو منتظرة والماضي منقطع عن زمن العامل وليس بهيئة في ذلك الزمان و(قد) تُقرِّبه من الحال)) (٤٥) . كما قرروا في مقابل ذلك أنَّ ((المستقبل لا يكون حالاً)) (٤٦) ، ولذا لجؤوا إلى التَّفْدير لِتُنسِقَ الحالَ معَ صاحبها زَميناً .

وَبَعْدَ أَنْ اسْتَقْرَى النَّحْوِيُّونَ اللَّاحِقُونَ -مَعَ تَطَوُّرِ الدَّرْسِ النَّحْوِيِّ وَتَفْنِينِ مُصْطَلَحَاتِهِ وَقَوَاعِدِهِ- صَوَّرَ الْحَالَ مَعَ عَامِلِهَا مِنْ حَيْثُ الدَّلَالَةُ الزَّمَنِيَّةُ، وَجَدُوا أَنَّهَا لَا تَتَّخِذُ نَمَطًا زَمِينًا وَاحِدًا، فِي كُلِّ التَّرَاكِيِبِ؛ إِذْ قَدْ نَفْتَرَقَ فِي الزَّمَانِ عَنِ عَامِلِهَا. وَمِنْ ثَمَّ فَقَدْ دَعَاهُمْ هَذَا الْأَمْرُ إِلَى تَفْسِيمِ الْحَالَ بِاعْتِبَارِ الزَّمَانِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ، هِيَ:

١. الْحَالَ الْمُسْتَصْحَبَةَ (٤٧) ، وَهِيَ الَّتِي تُسَمَّى أَيْضًا بِالمُقَارَنَةِ (٤٨) ، نَحْو: هَذَا زَيْدٌ قَائِمًا .
٢. الْحَالَ الْمُحْكِيَّةَ (٤٩) ، وَهِيَ الَّتِي تُسَمَّى أَيْضًا بِالمَاضِيَّةِ (٥٠) ، نَحْو: رَأَيْتُ زَيْدًا أَمْسَ ضَاحِكًا .
٣. الْحَالَ الْمُقَدَّرَةَ (٥١) ، وَتُسَمَّى أَيْضًا بِالمُسْتَقْبَلَةِ (٥٢) ، نَحْو: سَيَخْرُجُ زَيْدٌ مُسَافِرًا غَدًا .

وَقَدْ بَيَّنَّ الشَّيْخُ خَالِدُ الْأَزْهَرِيُّ أَنَّ هَذَا التَّفْسِيمَ قَائِمٌ عَلَى ارْتِبَاطِ مَعْنَوِيٍّ أَسَاسِهِ الدَّلَالَةُ الزَّمَنِيَّةُ لِلْحَالَ، قَالَ: ((وَالْحَالَ الزَّمَانِيَّةُ ارْتِبَاطُ مَعْنَوِيٍّ بِدَلِيلٍ أَنَّهُمْ قَسَمُوا الْحَالَ الْإِصْطِلَاحِيَّةَ إِلَى مَاضِيَّةٍ وَمُقَارَنَةٍ وَمُسْتَقْبَلَةٍ)) (٥٣) .

وَقَدْ عَرَّفَ بَعْضُ النَّحْوِيِّينَ الْمَتَأَخِّرِينَ الْحَالَ الْمُقَارَنَةَ بِأَنَّهَا ((المَبِينَةُ لِهُيئَةِ صَاحِبِهَا وَفَتٌ وَجُودٌ عَامِلِهَا ك: (جاء زيد ركباً)، و(وهذا بعلي شيخاً) [هود: ٧٢])) . فِي حِينِ عَرَّفَ الْحَالَ الْمُقَدَّرَةَ أَوْ الْمُسْتَقْبَلَةَ بِأَنَّهَا: ((الَّتِي يَكُونُ حُصُولُ مَضْمُونِهَا مُتَأَخَّرًا عَنِ حُصُولِ مَضْمُونِ عَامِلِهَا، نَحْو: مَرَرْتُ بِرَجُلٍ مَعَهُ صَفْرٌ صَائِدًا بِهِ غَدًا)) (٥٤) .

وَقَدْ بَيَّنَّ الصَّبَّانُ أَنَّ الْأَسَاسَ الَّذِي يَسْتَنِدُ إِلَيْهِ هَذَا التَّفْسِيمُ هُوَ اتَّفَاقُ الْحَالَ مَعَ زَمَنِ الْعَامِلِ، قَالَ: ((العِبْرَةُ

بِمُقَارَنَةِ الْحَالَ لِزَمَنِ الْعَامِلِ)) (٥٥) . وَقَدْ أَوْضَحَ الْأَسْنَاذُ عَبَّاسُ حَسَنَ الْفِكْرَةَ اللُّغَوِيَّةَ الَّتِي يَنْطَلِقُ مِنْهَا النَّحْوِيُّونَ فِي تَفْسِيمِ الْحَالَ بِنَاءً عَلَى الدَّلَالَةِ الزَّمَنِيَّةِ، فَبَيَّنَ أَنَّ الْحَالَ تَنْقَسِمُ ((بِحَسَبِ الزَّمَانِ إِلَى: مُقَارَنَةٍ، وَمُقَدَّرَةٍ (مُسْتَقْبَلَةٍ) ، فَالمُقَارَنَةُ هِيَ الَّتِي يَتَحَقَّقُ مَعْنَاهَا فِي زَمَنِ تَحَقُّقِ مَعْنَى عَامِلِهَا، وَحُصُولِ مَضْمُونِهِ؛ بِحَيْثُ لَا يَتَخَلَّفُ وَفُورُغٌ مَعْنَى أَحَدِهِمَا عَنِ الْآخَرِ، نَحْو: (أَقْبَلَ الْبَرِيءُ فَرِحًا، هَذَا يَسُوقُ السَّيَّارَةَ الْآنَ مُحْتَرِسًا)، فَرَمَنْ الْفَرَحِ، وَالْإِحْتِرَاسِ، هُوَ زَمَنٌ وَفُورُغٌ مَعْنَى الْفَعْلَيْنِ: (أَقْبَلَ، يَسُوقُ). وَالمُقَدَّرَةُ، أَوْ الْمُسْتَقْبَلَةُ: هِيَ الَّتِي يَتَحَقَّقُ مَعْنَاهَا بَعْدَ وَفُورُغِ مَعْنَى عَامِلِهَا، أَي: بَعْدَ تَحَقُّقِ مَعْنَاهُ بِزَمَنِ يَطُولُ أَوْ يَقْصُرُ؛ فَحُصُولِ مَعْنَى الْحَالَ هُنَا مُتَأَخَّرٌ عَنِ حُصُولِ مَضْمُونِ عَامِلِهَا؛ نَحْو: سَيَسَافِرُ بَعْضُ الطُّلَابِ غَدًا إِلَى الْبِلَادِ الْغَرْبِيَّةِ؛ مُوزَّعِينَ فِيهَا، مُتَدَرِّبِينَ فِي مَصَانِعِهَا، ثُمَّ يَعُودُونَ عَامِلِينَ فِي مَصَانِعِنَا؛ فَرَمَنْ التَّوَزُّعِ وَالتَّدْرِبِ مُتَأَخَّرٌ عَنِ السَّفَرِ، الَّذِي هُوَ زَمَنٌ حُصُولِ الْعَامِلِ، وَمُسْتَقْبَلٌ بِالنَّسْبَةِ لَهُ، وَكَذَلِكَ الْعَمَلُ مُتَأَخَّرٌ عَنِ الْعَوْدَةِ [...] أَمَّا التَّوَزُّعُ الثَّلَاثُ الَّذِي يُسَمِّيهِ بَعْضُ النُّحَاةِ: الْحَالَ الْمُحْكِيَّةَ، فَحَالَ وَقَعَ مَعْنَاهَا وَتَحَقَّقَ قَبْلَ النُّطْقِ بِهَا؛ نَحْو: نَزَلَ الْمَطْرُ أَمْسَ فَيَاضًا، وَانْدَفَعَ فِي طَرِيقِهِ جَارِفًا)) (٥٦) .

وَقَدْ نَقَلَ النَّحْوِيُّونَ هَذَا التَّفْسِيمَ لِلْحَالَ مِنْ أَفْقِ النَّظَرِ إِلَى مَيْدَانِ التَّطْبِيقِ، وَمِنْ ذَلِكَ مَا نَجِدُهُ عِنْدَ ابْنِ الشَّجَرِيِّ (ت ٥٤٢ هـ) الَّذِي تَوَقَّفَ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: (طِبْنُمْ فَادْخُلُوا خَالِدِينَ) [الزمر: ٧٣]، فَبَيَّنَ أَنَّ (خَالِدِينَ) حَالٌ مُقَدَّرَةٌ، عَلَى تَفْديرِ: مُقَدَّرِينَ الْخُلُودِ. وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا مَا وَرَدَ فِي كَلَامِهِ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: (لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ) [الفتح: ٢٧]، فَذَهَبَ إِلَى أَنَّ (مُحَلِّقِينَ) حَالٌ مُقَدَّرَةٌ، عَلَى تَفْديرِ: مُقَدَّرِينَ التَّحْلِيقِ، ((لَأَنَّ التَّحْلِيقَ لَا يَكُونُ فِي وَقْتِ الدُّخُولِ)) (٥٧) .

وَقَدْ يَخْتَلِفُ النَّحْوِيُّونَ، أحيانًا، فِي تَحْدِيدِ نَوْعِ

الحال من حيث الزمان فيجيزون أكثر من وجه، بناءً على التأويل، ومن ذلك قوله تعالى: (وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أَكْلُهُ) [الأنعام: ٤١]، إذ ذهب الزمخشري إلى أن (مختلفاً) فيها ((حالٌ مُقدَّرةٌ لأنه لم يكن وقت الانشاء كذلك)) (٥٨). وهو ما ذهب إليه ابن عطية (ت ٥٤٢هـ) وبسط العبارة في توضيحه، قال: ((ومختلفاً: نصب على الحال على تقدير حصول الاختلاف في ثمرها لأنها حين الانشاء لا ثمرة فيها فهي حالٌ مُقدَّرةٌ تَجِيءُ بَعْدَ (الأنشاء)) (٥٩). في حين أجاز العكبري أن تكون حالاً مُقارَنةً على تقدير مضافٍ محذوفٍ، قال: ((مختلفاً حالٌ مُقدَّرةٌ؛ لِأَنَّ النَّخْلَ وَالزَّرْعَ وَقَتَ خُرُوجِهِ لَا أَكْلَ فِيهِ حَتَّى يَكُونَ مُخْتَلِفًا أَوْ مُتَّفَقًا، وَهُوَ مِثْلُ قَوْلِهِمْ: مَرَرْتُ بِرَجُلٍ مَعَهُ صَفْرٌ صَائِدًا بِهِ غَدًا. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فِي الْكَلَامِ حَذْفُ مُضَافٍ، تَفْذِيرُهُ: (ثَمَرُ النَّخْلِ وَحَبُّ الزَّرْعِ)؛ فَعَلَى هَذَا تَكُونُ الْحَالُ مُقَارِنَةً)) (٦٠).

في حين ذهب الطاهر بن عاشور (ت ١٣٩٣هـ) إلى أنها حالٌ مُقارَنةٌ، لأنه يرى أن عامل الحال يحصل في أزمنة، والحال جاءت مُقارَنةً لبعض هذه الأزمنة، مما يجعلها عنده حالاً مُقارَنةً، قال: ((وهي حالٌ مُقدَّرةٌ على ظاهر قول النحويين لأنها مُستقبلةٌ عن الأنشاء، وعندني أن عامل الحال إذا كان مما يحصل معناه في أزمنة، وكانت الحال مُقارَنةً لبعض أزمنة عاملها، فهي جديرة بأن تكون مُقارَنةً، كما هنا)) (٦١).

الاستثناء: يُؤدِّي الاختلاف في نوع المخرج والمخرج منه إلى تغيير نوع الاستثناء من استثناءٍ مُتصلٍ إلى استثناءٍ مُنقطعٍ، ويشمل ذلك الاختلاف في الدلالة الزمنية؛ وذلك لأن النحويين يعرفون الاستثناء المتصل بأنه ما يكون فيه المستثنى من جنس أو نوع المستثنى منه، مثل: قام القوم إلا زيداً، ويُعرفون المنقطع بأنه ما يكون المستثنى فيه من غير جنس أو نوع المستثنى منه، نحو: هلك القوم إلا الدار (٦٢).

وقد بين ابن مالك أن الاستثناء المنقطع يكون المخرج فيه على نوعين: أحدهما مخرج تحقيقاً، كما في المثال السابق، والآخر: مخرج تقييداً، قال: ((ومن المخرج تقييداً المستثنى السابق زمانه زمان المستثنى منه كقوله تعالى: (وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ) [النساء: ٢٢] (فما قد سلف) وإن لم يدخل في المنهي عن نكاحه فمن الجائز أن تكون المُواخِذَةُ بِهِ باقيةً فبين تعالى بالاستثناء عدم بقائها، فكأنه قيل النكاح ما نكح أبوه مُواخِذُ بِفِعْلِهِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ فَيَتَنَاوَلُهُ الْمَخْرَجُ تَقْيِيدًا)) (٦٣). ومعنى ذلك أن السابق زمانه غير داخل في المستثنى زمنياً، فخرج من الاستثناء المتصل إلى الاستثناء المنقطع لاختلاف المخرج والمخرج منه زمنياً (٦٤).

ولعل الإشارات الأولى إلى ضرورة اتفاق المخرج والمخرج منه، في باب الاستثناء، في الزمان ظهرت عند الفراء (ت ٧٠٧هـ)، في تفسيره قوله تعالى: (لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى وَوَقَاهُمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ) [الدخان: ٥٦]، إذ قال: ((يقول القائل: كيف استثنى موتاً في الدنيا قد مضى من موت في الآخرة، فهذا مثل قوله: (وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ) [النساء: ٢٢]؛ (إلا) في هذا الموضع بمنزلة (سوى)، كأنه قال: لا تنكحوا، لا تفعلوا سوى ما قد فعل آباؤكم، كذلك قوله: (لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ)؛ (سوى الموتة الأولى)) (٦٥). ومعنى الاستثناء في الآية -بناءً على هذا - أنكم تُحاسبون على ذلك إلا ما قد سلف فقد وضعه الله تعالى عنكم (٦٦). لذا صرح أبو حيان بأن الاستثناء في هذه الآية الكريمة ((منقطع)، إذ لا يُجامع الاستقبال الماضي، والمعنى: أنه لما حرم عليهم أن ينكحوا ما نكح آباؤهم، دلَّ على أن متعاطي ذلك بعد التحريم أتم، وتطرق الوهم إلى ما صدر منهم قبل النهي ما حكمه)) (٦٧). فقد علل أبو حيان توجيه الاستثناء في الآية بأنه منقطع بأن المخرج غير متفق في الزمان مع

المُخْرَجِ مِنْهُ.

وَقَدْ كَانَتْ لِلنَّحْوِيِّينَ وَفْقَهُ طَوِيلَةٌ عَلَى الاستِثْنَاءِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: (قَالَ النَّارُ مَثْوَاكُمْ خَالِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ) [الأنعام: ١٢٨]، طَلَبًا لِتَحْدِيدِ نَوْعِهِ: مُتَّصِلٌ أَمْ مُنْفَصِلٌ؛ فَاخْتَلَفُوا فِي دَلَالَةِ (إِلَّا) فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ، فَذَهَبُوا إِلَى تَوْجِيهِهَا بِثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ أَحَدُهَا: أَنَّهَا بِمَعْنَى لَكِنْ، وَالثَّانِي: أَنَّهَا بِمَعْنَى سِوَى، وَالثَّلَاثُ: أَنَّهَا مُسْتَعْمَلَةٌ عَلَى حَقِيقَتِهَا (٦٨)؛ وَمِنْ ثَمَّ تَعَدَّدَتْ تَفْسِيرَاتُهُمْ لِمَعْنَى الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ، حَتَّى إِنَّ الطَّاهِرَ بْنَ عَاشُورٍ قَالَ بَعْدَ أَنْ أَطْلَعَ عَلَى تِلْكَ التَّفْسِيرَاتِ: ((أَحْصَيْتُ لَهُمْ عَشْرَةَ تَأْوِيلَاتٍ، بَعْضُهَا لَا يَتِمُّ، وَبَعْضُهَا بَعِيدٌ)) (٦٩).

وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ الْمَفْسِّرِينَ إِلَى أَنَّ الاستِثْنَاءَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مُتَّصِلٌ، وَقَدْ اسْتُنْتِجِي فِيهَا أَهْلُ الْإِيمَانِ، وَهُمْ أَشْخَاصٌ مِنَ الْمُخَاطَبِينَ، مِمَّنْ آمَنُوا بِاللَّهِ تَعَالَى فِي الدُّنْيَا؛ فَالاستِثْنَاءُ ((يَرْجِعُ إِلَى قَوْمٍ سَبَقَ فِيهِمْ عِلْمُ اللَّهِ أَنَّهُمْ يُسْلِمُونَ فَيَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ، وَمَا بِمَعْنَى (مَنْ) عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ)) (٧٠).

وَيُهْمَتْنَا، هُنَا، مَوْقِفُ أَبِي حَيَّانٍ مِنْ هَذَا التَّوْجِيهِ، إِذْ أَنْكَرَهُ وَعَدَّهُ بَعِيدًا، لِأَنَّهُ يُخَالِفُ، فِي نَظَرِهِ، شَرْطَ اتِّحَادِ الْمُخْرَجِ وَالْمُخْرَجِ مِنْهُ فِي الزَّمَانِ؛ ((لِأَنَّ هَذَا خَطَابٌ لِلْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَكَيْفَ يَصِحُّ الاستِثْنَاءُ فِيمَنْ آمَنَ مِنْهُمْ فِي الدُّنْيَا وَشَرْطُ مَنْ أُخْرِجَ بِالاستِثْنَاءِ اتِّحَادُ زَمَانِهِ وَزَمَانُ الْمُخْرَجِ مِنْهُ. فَإِذَا قُلْتَ: قَامَ الْقَوْمُ إِلَّا زَيْدًا فَمَعْنَاهُ إِلَّا زَيْدًا فَإِنَّهُ مَا قَامَ، وَلَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى إِلَّا زَيْدًا فَإِنَّهُ مَا يَفُومُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ وَكَذَلِكَ سَأَضْرِبُ الْقَوْمَ إِلَّا زَيْدًا مَعْنَاهُ إِلَّا زَيْدًا فَإِنِّي لَا أَضْرِبُهُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، وَلَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى إِلَّا زَيْدًا فَإِنِّي ضَرَبْتُهُ أَمْسَ إِلَّا إِنْ كَانَ الاستِثْنَاءُ مُنْقَطِعًا فَإِنَّهُ يَسُوعُ)) (٧١). وَقَدْ تَابَعَ بَعْضُ النَّحْوِيِّينَ اللَّاحِقِينَ أَبَا حَيَّانٍ فِي الاستِثْنَاءِ إِلَى شَرْطِ الاتِّحَادِ فِي الزَّمَانِ فِي رَدِّ هَذَا التَّوْجِيهِ وَمِنْهُمْ السَّمِينُ الْحَلَبِيُّ الَّذِي اسْتَبْعَدَ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْآيَةُ مِنَ الاستِثْنَاءِ الْمُتَّصِلِ؛ لِأَنَّ ((الْمُسْتَنْتَى مُخَالِفٌ لِلْمُسْتَنْتَى مِنْهُ فِي

زَمَانِ الْحُكْمِ عَلَيْهِمَا، وَلَا بُدَّ أَنْ يَشْتَرِكَا فِي الزَّمَانِ لَوْ قُلْتَ: (قَامَ الْقَوْمُ إِلَّا زَيْدًا) كَانَ مَعْنَاهُ إِلَّا زَيْدًا فَإِنَّهُ لَمْ يَقَمْ، وَلَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى: فَإِنَّهُ سَيَقُومُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، وَلَوْ قُلْتَ: (سَأَضْرِبُ الْقَوْمَ إِلَّا زَيْدًا) كَانَ مَعْنَاهُ: فَإِنِّي لَا أَضْرِبُهُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، وَلَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى: فَإِنِّي ضَرَبْتُهُ فِيمَا مَضَى، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يُجْعَلَ استِثْنَاءٌ مُنْقَطِعًا)) (٧٢).

أثر الدلالة الزمنية في الأحكام النحوية للمجرورات

الإضافة: فَسَمَّ النَّحْوِيُّونَ الإِضَافَةَ إِلَى قِسْمَيْنِ: مَعْنَوِيَّةً، وَأَفْظِيَّةً، وَوَضَعُوا ضَوَابِطَ لِلتَّمْيِيزِ بَيْنَهُمَا. وَقَدْ تَوَقَّفُوا عَلَى الإِضَافَةِ الَّتِي تَتَأَلَّفُ مِنْ وَصْفٍ مُشْتَقٍّ مُضَافٍ إِلَى مَعْمُولِهِ- وَهُمْ يُرِيدُونَ بِالْوَصْفِ الْمَشْتَقِّ هُنَا: اسْمَ الْفَاعِلِ، وَاسْمَ الْمَفْعُولِ، وَالصِّفَةَ الْمَشَبَّهَةَ نَحْو: هَذَا نَاصِرٍ الضَّعِيفِ، وَمَحْمُودٍ السَّيِّرَةِ، وَحَسَنٍ الْوَجْهِ- فَوَضَعُوا مِعْيَارًا لِلتَّمْيِيزِ بَيْنَ نَوْعِي الإِضَافَةِ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْحَالِ؛ وَيَتِمُّنَّ هَذَا الْمِعْيَارُ بِأَنَّ نَوْعَ الإِضَافَةِ اللَّفْظِيَّةِ يَكُونُ الْمَضَافُ فِيهَا- وَهُوَ الْوَصْفُ الْمَشْتَقُّ هُنَا- عَامِلًا، وَذَلِكَ بِأَنَّ يُشَابِهَ الْفِعْلَ الْمَضَارِعَ فِي كَوْنِهِ مُرَادًا بِهِ الْحَالِ أَوْ الاستِيقْبَالِ.

وَقَدْ صَاحَ ابْنُ هِشَامٍ (ت ٧٦١هـ) ضَابِطًا لِتَمْيِيزِ نَوْعِ الإِضَافَةِ اللَّفْظِيَّةِ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْحَالِ، قَالَ: ((وَضَابِطُهُ: أَنْ يَكُونَ الْمَضَافُ صِفَةً تُشَبِّهُ الْمَضَارِعَ فِي كَوْنِهَا مُرَادًا بِهَا الْحَالِ أَوْ الاستِيقْبَالِ؛ وَهَذِهِ الصِّفَةُ ثَلَاثَةٌ أَنْوَاعٍ: اسْمُ فَاعِلٍ؛ ك (ضَارِبِ زَيْدٍ)، وَ (رَاجِعِيْنَا)، وَاسْمُ مَفْعُولٍ ك (مَضْرُوبِ الْعَبْدِ)، وَ (مُرْوَعِ الْقَلْبِ)، وَالصِّفَةُ الْمَشَبَّهَةُ ك (حَسَنِ الْوَجْهِ)، وَ (عَظِيمِ الْأَمَلِ)، وَ (قَلِيلِ الْحَيْلِ)) (٧٣).

وَنَخْلُصُ مِنْ هَذَا إِلَى أَنَّ النَّحْوِيِّينَ اخْتَكَمُوا إِلَى التَّمْيِيزِ بَيْنَ نَوْعِي الإِضَافَةِ فِي مِثْلِ هَذِهِ التَّرَاكِيِبِ إِلَى دَلَالَتِهَا الزَّمْنِيَّةِ، لِأَنَّ الدَّلَالََةَ الزَّمْنِيَّةَ هِيَ مَنْ يَحْكُمُ عَمَلَ الْوَصْفِ الْمَشْتَقِّ، فَإِنَّ دَلَّ عَلَى الْمَاضِي كَانَ غَيْرَ عَامِلٍ،



فِيحْكَم عَلَيْهِ أَنَّهُ مِنْ نَوْعِ الْإِضَافَةِ الْمَعْنَوِيَّةِ، نَحْوُ: (هَذَا مُكْرَمٌ زَيْدٍ أَمْسٍ)، وَإِنْ دَلَّ الْوَصْفُ الْمَشْتَقُّ عَلَى الْحَالِ أَوْ الْاسْتِقْبَالِ كَانَ عَامِلًا لِأَنَّهُ شَابَهُ الْفِعْلَ الْمَضَارِعَ فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى، نَحْوُ: (هَذَا مُكْرَمٌ زَيْدٍ الْآنَ أَوْ عَدَاً)؛ وَقَدْ عَيَّرَ السِّيَوطِيُّ عَنِ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ((وَفُهُمَ مِنْ تَقْيِيدِ الْإِضَافَةِ اللَّفْظِيَّةِ) بِكُونِهَا إِلَى الْمَعْمُولِ اشْتِرَاطَ كَوْنِهَا بِمَعْنَى الْحَالِ أَوْ الْاسْتِقْبَالِ فَإِنْ كَانَتْ بِمَعْنَى الْمَاضِي فإِضَافَتَهَا مَحْضَةً)) (٧٤).

وَقَدْ تَكُونُ الدَّلَالَةُ الزَّمَنِيَّةُ فِي بَعْضِ التَّرَاكِيِبِ الْإِضَافِيَّةِ مُحْتَمَلَةً لِلْمَاضِي وَالْحَالِ وَالْاسْتِقْبَالِ أَيْضًا (٧٥)، مِمَّا يُؤَدِّي إِلَى جَوَازِ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ التَّرَاكِيِبُ مِنَ الْإِضَافَةِ اللَّفْظِيَّةِ وَالْمَعْنَوِيَّةِ فِي ضَوْءِ تَفْسِيرِ الْمَخَاطَبِ لِلْكَلامِ وَالْقَرَائِنِ الْمَتَاحَةِ لَهُ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: (إِنَّ اللَّهَ فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَى يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَمُخْرِجُ الْمَيِّتِ مِنَ الْحَيِّ ذَلِكَ اللَّهُ فَالِقُ تُوْفُكُونَ) [الأنعام: ٩٥]، فَقَدْ أَجَازَ السَّمِينُ الْحَلَبِيُّ أَنْ تَكُونَ إِضَافَةُ (فَالِقُ الْحَبِّ) مَعْنَوِيَّةً، وَلَفْظِيَّةً، قَالَ: ((قَوْلُهُ تَعَالَى: (فَالِقُ الْحَبِّ) : يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الْإِضَافَةُ مُحْضَةً [أي: مَعْنَوِيَّة] عَلَى أَنَّهُ اسْمُ فَاعِلٍ بِمَعْنَى الْمَاضِي لِأَنَّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قِرَاءَةُ عَبْدِ اللَّهِ (٧٦) (فَلِق) فِعْلًا مَاضِيًا، وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الْإِضَافَةُ عَيْرَ مُحْضَةً عَلَى أَنَّهُ بِمَعْنَى الْحَالِ أَوْ الْاسْتِقْبَالِ، وَذَلِكَ عَلَى حِكَايَةِ الْحَالِ، فَيَكُونُ (الْحَبِّ) مَجْرُورَ اللَّفْظِ مَنْصُوبَ الْمَحَلِّ)) (٧٧).

وَقَدْ يُؤَدِّي تَعَدُّ الدَّلَالَةِ الزَّمَنِيَّةِ لِبَعْضِ التَّرَاكِيِبِ الْإِضَافِيَّةِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، إِلَى الْاِخْتِلَافِ فِي تَحْدِيدِ نَوْعِهَا، وَمِنْ تَمَّ يُؤَدِّي إِلَى تَعَدُّ أَوْجِهٍ إِعْرَابِيَّةٍ تَبَعًا لِذَلِكَ. وَمِثَالُ ذَلِكَ إِضَافَةُ (مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: (أَحْمَدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ) [الفاحة: ٢-٤]، إِذْ نَظَرَ النُّحُوِيُّونَ إِلَى هَذِهِ الْإِضَافَةِ عَلَى أَنَّهَا تَدُلُّ عَلَى الْاسْتِقْبَالِ لِأَنَّهُ مُقْتَرَنٌ بِيَوْمِ الدِّينِ، وَ((يَوْمُ الدِّينِ لَمْ يُوجَدَ بَعْدُ)) (٧٨)، وَمِنْ تَمَّ فَهُوَ مُسْتَقْبَلُ الدَّلَالَةِ، وَلِذَا فإِضَافَتُهُ لَفْظِيَّةً، لَا تُفِيدُ الْمَضَافَ (مَالِكِ) تَعْرِيْفًا،

فَمَهِيَ نِكْرَةً وَلَيْسَتْ مَعْرِفَةً، فَلَا يَجُوزُ أَنْ تُعْرَبَ صِفَةً لِ(اللهِ) لِأَنَّهَا لَا تَتَّفِقُ مَعَ الْمَوْصُوفِ فِي التَّعْرِيْفِ، وَعَلَيْهِ فَإِنَّ ((الْأَظْهَرُ فِيهِ أَنَّهُ نِكْرَةٌ، فَلَا يَجْرِي وَصْفًا عَلَى مَا قَبْلَهُ، لِأَنَّ إِضَافَةَ اسْمِ الْفَاعِلِ إِلَى الْمَعْرِفَةِ، إِذَا كَانَ بِمَعْنَى الْحَالِ وَالْاسْتِقْبَالِ لَا يُفِيدُ تَعْرِيْفًا)) (٧٩)، لِذَا ذَهَبَ بَعْضُ النُّحُوِيِّينَ إِلَى إِعْرَابِهِ بِدَلَالَةِ التَّخْلِصِ مِنْ هَذَا الْإِشْكَالِ (٨٠). وَقَدْ ذَكَرَ السَّمِينُ الْحَلَبِيُّ أَنَّ الْإِضَافَةَ فِيهِ تَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ مِنَ النَّوعَيْنِ: اللَّفْظِيَّةِ وَالْمَعْنَوِيَّةِ بِحَسَبِ تَأْوِيلِ الْمَعْنَى، قَالَ: ((وَأَمَّا (مَالِكِ) فَإِنَّ أُرِيدَ بِهِ مَعْنَى الْمُضِيِّ فَجَعَلَهُ نَعْتًا وَاضِحًا أَيْضًا، لِأَنَّ إِضَافَتَهُ مُحْضَةً فَيَتَعْرَفُ بِهَا، وَيُؤَيِّدُ كَوْنَهُ مَاضِيًّا الْمَعْنَى قِرَاءَةً مِنْ قَرَأَ: (مَلِكٌ يَوْمَ الدِّينِ)، فَجَعَلَ (مَلِكٌ) فِعْلًا مَاضِيًا، وَإِنْ أُرِيدَ بِهِ الْحَالِ أَوْ الْاسْتِقْبَالِ فَيُشْكَلُ، لِأَنَّهُ: إِمَّا أَنْ يُجْعَلَ نَعْتًا لِلَّهِ وَلَا يَجُوزُ لِأَنَّ إِضَافَةَ اسْمِ الْفَاعِلِ بِمَعْنَى الْحَالِ أَوْ الْاسْتِقْبَالِ عَيْرَ مُحْضَةً فَلَا يُعْرَفُ، وَإِذَا لَمْ يَتَعْرَفْ فَلَا يَكُونُ نَعْتًا لِمَعْرِفَةٍ، لِمَا عَرَفْتَ فِيمَا تَقَدَّمَ مِنْ اشْتِرَاطِ الْمَوَافَقَةِ تَعْرِيْفًا وَتَتَكْيِيرًا، وَإِمَّا أَنْ يُجْعَلَ بِدَلَالَةً وَهُوَ ضَعِيفٌ لِأَنَّ الْبَدَلَ بِالْمَشْتَقَّاتِ نَادِرٌ)) (٨١).

وَمِنْ ذَلِكَ مَا جَاءَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: (حَمَّ تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ الْعِقَابِ ذِي الطُّولِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِلَيْهِ الْمَصِيرُ) [سورة غافر: الآيات: ١-٣]، فَقَدْ اِخْتَلَفَ النُّحُوِيُّونَ فِي إِعْرَابِ (غَافِرِ وَقَابِلِ)، لِأَنَّ إِضَافَتَهُمَا لَفْظِيَّةً؛ مِمَّا يَعْنِي أَنَّهَا نِكْرَتَانِ فَلَا يَصِحُّ أَنْ يُعْرَبَا نَعْتًا لِ(اللهِ)، وَشَرَطُ النَّعْتِ أَنْ يُطَابِقَ الْمَنْعُوتَ فِي التَّعْرِيْفِ أَوْ التَّنْكِيرِ. فَقَدْ دَفَعَ هَذَا الْأَمْرَ الْفَرَاءَ إِلَى أَنْ عَدَّهَا كَالنَّعْتِ، قَالَ: ((جَعَلَهَا كَالنَّعْتِ لِلْمَعْرِفَةِ وَهِيَ نِكْرَةٌ)) (٨٢). وَأَعْرَبَهَا الْأَخْفَشُ (ت ٢١٥هـ) بِدَلَالَةِ (٨٣)، ((اعْتِبَارًا بِأَنَّهَا لَا تَتَعْرَفُ بِالْإِضَافَةِ، كَأَنَّهُ لَاحَظَ فِي (غَافِرِ وَقَابِلِ) زَمَانَ الْاسْتِقْبَالِ)) (٨٤). وَقَدْ أَجَازَ النَّحَّاسُ (ت ٥٣٣٨هـ) النَّوعَيْنِ؛ قَالَ: ((وَتَحْقِيقُ الْكَلَامِ فِي هَذَا وَتَلْخِيصُهُ أَنَّ (غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ) يَجُوزُ أَنْ يَكُونَا مَعْرِفَتَيْنِ عَلَى أَنَّهُمَا لِمَا

إِذْ لَيْسَ الْمُرَادُ أَنَّهُ سَيَعْفُورُ وَسَيَقْبَلُ، فَاسْمُ الْفَاعِلِ فِيهِمَا مَقْطُوعٌ عَنِ مُشَابَهَةِ الْفِعْلِ، وَهُوَ غَيْرُ عَامِلٍ عَمَلِ الْفِعْلِ، فَلِذَلِكَ يَكْتَسِبُ التَّعْرِيفَ بِالْإِضَافَةِ الَّتِي تَزِيدُ تَقْرِيْبَهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ، وَهُوَ الْمَحْمَلُ الَّذِي لَا يُنَاسِبُ غَيْرَهُ هُنَا)) (٩٠) .

أثر الدلالة الزمنية في الأحكام النحوية للتوابع

العطف: تتبّع النحويون صورَ العطف بحسب نوع المعطوف والمعطوف عليه، فبيّنوا أنّ من صورِهِ عطفَ الاسم على الاسم، وعطفَ الفعل على الفعل، وعطفَ الفعل على اسم يُشابهُهُ (أي: وصف مُشْتَقٌّ، مثل اسمِ الفاعل أو اسمِ المفعول)، وعطفَ الاسم المشابه للفعل على الفعل، وعطفَ الجملة على الجملة.

وقد اشتراط النحويون في عطف الفعل على الفعل، أن يتفقا في الزمان؛ قال ابن جني: ((واعلم أنك تعطف الاسم على الاسم إذا اتفقا في الحال، والفعل على الفعل إذا اتفقا في الزمان؛ تقول: قام زيد وعمرو لأن القيام يصح من كل واحد منهما، ولا تقول: مات زيد والشمس لأن الشمس لا يصح موتها، وتقول: قام زيد وقعد لا تفارق زمانيهما، ولا تقول: يقوم زيد وقعد لاختلف زمانيهما)) (٩١) .

فقد بيّن ابن جني أنّ الفعل يُعطف على الفعل إذا اتفقا في الزمان، فيجوز أن تقول: قام زيد وقعد لأن الفعلين مُتَّفِقَانِ فِي الزَّمَانِ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ: يَقُومُ زَيْدٌ وَقَعْدَ زَيْدٌ لِأَنَّ الْفِعْلَيْنِ مُخْتَلِفَانِ فِي الزَّمَانِ؛ لِذَا قَرَّرَ النُّحَوِيُّونَ قَاعِدَةً مَفَادُهَا أَنَّهُ ((إِذَا اخْتَلَفَ الْفِعْلَانِ فِي الزَّمَانِ، لَمْ يَجْزُ عَطْفُ أَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ)) (٩٢) .

وقد ذكر أبو حيان أنّ الأحسن في عطف الفعل على الفعل - زيادةً على اتفاقهما في الزمان - اتحادهما في الصيغة، قال: ((ويجوز عطف الفعل على الفعل بشرط أن يتحدا في الزمان، والأحسن إذ ذاك اتحادهما في الصيغة نحو: زيد قام وخرج، وزيد يقوم ويخرج، ومن الاختلاف في الصيغة: (أنزل من السماء ماء فتصبح الأرض مُخَضَّرَةً) [الحج: ٦٣]، أي فأصبحت [...] ولا

مضى فيكونا نعتين، ويجوز أن يكونا للمستقبل والحال فيكونا نكرتين، ولا يجوز نعتين على هذا ولكن يكون خفضهما على البدل، ويجوز النصب على الحال)) (٨٥) .

وربط مكّي القيسي (ت ٤٣٧ هـ) بين الدلالة الزمنية والإعراب، قال: ((غافر) خفض على البدل ولا يحسن أن يكون نعتاً لأنه نكرة إذ هو لما يستقبل ومثله: (وقابل التوب)، فإن جعلتهما لما مضى حسن، لأنه تعالى ذكره لم يزل غفراً لذنوب عباده قابلاً للتوبة ممن تاب منهم. فيحسن على هذا أن يكونا نعتين لله جلّ ذكره، ويحسن أن يكونا بدلاً)) (٨٦) .

فقد عدّ مكّي القيسي إعراب (غافر الذنب) نعتاً وجهاً ضعيفاً؛ لأنّ إضافتها لم تُفدّها التعريف، فقيت نكرة، ولا يجوز وصف المعرفة بالنكرة، لأنّ النعت يُطابق المنعوت، وهو كلمة (الله)؛ في مقابل أنّ وجه البدلية لا يستوجب المطابقة في التعريف.

في حين ذهب الرّمخسري إلى أنّ إضافتهما معنوية محضة وليست لفظية، فهما معرفتان يجوز، فيهما، أن تتعا صفتين، قال: ((فإن قلت: كيف اختلفت هذه الصفات تعريفاً وتكثيراً، والموصوف معرفة يقتضي أن يكون مثله معارف؟ قلت: أما (غافر الذنب) وقابل التوب) فمعرفتان، لأنه لم يرد بهما حدوث الفعلين، وأنه يعفر الذنب ويقبل التوب الآن، أو غداً، حتى يكونا في تغيير الانفصال، فتكون إضافتهما غير حقيقية، وإنما أريد ثبوت ذلك ودوامه، فكان حكمهما حكم إله الخلق وربّ العرش)) (٨٧) .

وذهب الفخر الرازي (ت ٦٠٦ هـ) إلى أنّ (غافر الذنب) وقابل التوب: يحسن جعلهما صفة، وإنما كان كذلك لأنهما مفيدان معنى التوابع والإستمرار)) (٨٨) ، أو لأنهما لا يراد بهما زمان مخصوص (٨٩) .

في حين ذهب الطاهر بن عاشور إلى أنّ الإضافة في هذين التركيبين معنوية وأفادت المضاف التعريف، لأنّ دلالتهما الزمنية هي فيما مضى، قال: ((والمراد بـ(غافر وقابل) أنّه موصوف بمذلوليهما فيما مضى

تَقُول: (زَيْدٌ قَامَ وَيَخْرُجُ)، تُرِيدُ: قَامَ فِيمَا مَضَى وَيَخْرُجُ فِيمَا يُسْتَقْبَلُ عَلَى أَنْ يَكُونَ مِنَ عَطْفِ الْفِعْلِ عَلَى الْفِعْلِ، لِأَنَّ هَذَا الْعَطْفَ مَعْدُودٌ مِنَ عَطْفِ الْمَفْرَدِ عَلَى الْمَفْرَدِ، فَإِذَا اخْتَلَفَا فِي الزَّمَانِ صَارَ مِنَ عَطْفِ الْجُمْلِ)) (٩٣) .
يُبَيِّنُ أَبُو حَيَّانَ، هُنَا، أَنَّ شَرْطَ عَطْفِ الْفِعْلَيْنِ اتِّحَادَهُمَا فِي الزَّمَانِ وَإِنْ اخْتَلَفَا فِي الصِّيغَةِ، فَيَجُوزُ عَطْفُ الْمَاضِي عَلَى الْمَضَارِعِ، أَوْ الْعَكْسُ، إِذَا اتَّفَقَ الْفِعْلَانِ فِي الزَّمَانِ، كَمَا فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ إِذْ اخْتَلَفَ الْفِعْلُ (تُصْبِحُ) عَنِ الْفِعْلِ (أَنْزَلَ) فِي الصِّيغَةِ، وَلَكِنَّهُ اتَّفَقَ مَعَهُ فِي الزَّمَانِ، لِأَنَّ (تُصْبِحُ) بِمَعْنَى: أَصْبَحَتْ.

وَفِي حَالِ اخْتَلَفِ الْفِعْلَانِ فِي الزَّمَانِ فَإِنَّ الْعَطْفَ لَا يَكُونُ مِنْ بَابِ عَطْفِ الْمَفْرَدَاتِ، وَإِنَّمَا يَكُونُ مِنْ عَطْفِ الْجُمْلِ.

وَعَلَّلَ بَعْضُ النُّحَوِيِّينَ اسْتِثْرَاطَ اتِّحَادِ الْفِعْلَيْنِ الْمَتَعَاظِفَيْنِ فِي الزَّمَانِ بِأَنَّ الْعَطْفَ نَظِيرُ التَّنْيَةِ، وَفِي التَّنْيَةِ لَا يَجُوزُ تَنْيَةُ الْمُخْتَلَفَيْنِ، فَكَذَلِكَ فِي هَذَا الْبَابِ لَا يَجُوزُ عَطْفُ الْمُخْتَلَفَيْنِ فِي الزَّمَانِ؛ جَاءَ فِي الْأَقْتِرَاحِ: ((ذَكَرَ بَعْضُهُمْ أَنَّهُ إِنَّمَا اسْتِثْرَطَ اتِّحَادَ الزَّمَانِ فِي عَطْفِ الْفِعْلِ عَلَى الْفِعْلِ لِأَنَّ الْعَطْفَ نَظِيرُ التَّنْيَةِ فَكَمَا لَا يَجُوزُ تَنْيَةُ الْمُخْتَلَفَيْنِ لَا يَجُوزُ عَطْفُ الْمُخْتَلَفَيْنِ فِي الزَّمَانِ)) (٩٤)

وَقَدْ حَاوَلَ النُّحَوِيُّونَ تَأْوِيلَ كُلِّ مَا يُخَالِفُ هَذَا الشَّرْطَ مِمَّا يَرِدُ فِي فَصِيحِ الْكَلَامِ، وَمِنْ ذَلِكَ مِثْلًا قَوْلُهُ تَعَالَى: (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ) [الحج: ٢٥]، فَقَدْ اجْتَهَدَ النُّحَوِيُّونَ فِي تَوْجِيهِ: (وَيَصُدُّونَ) الَّذِي ظَاهِرُهُ أَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى (كَفَرُوا)، مِمَّا جَعَلَ مُفَسِّرًا كَالْفَخْرِ الرَّازِيِّ يَصِفُ هَذَا التَّرْكِيبَ بِأَنَّ فِيهِ إِشْكَالًا (٩٥) ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَيْنِ فِيهِ مُخْتَلِفَانِ مِنْ حَيْثُ الصِّيغَةُ وَالزَّمَانُ.

وَمَجْمُوعٌ مَا ذَكَرَهُ النُّحَوِيُّونَ فِيهِ ثَلَاثَةٌ أَوْجُهٍ:
الْوَجْهُ الْأَوَّلُ: أَنَّ (يَصُدُّونَ) مَعْطُوفٌ عَلَى (كَفَرُوا).

وَفِي عَطْفِهِ عَلَى الْمَاضِي، عِنْدِي، أَرْبَعَةٌ تَأْوِيلَاتٍ:
أَحَدُهَا: أَنَّ الْفِعْلَ الْمَاضِي (كَفَرُوا) مُؤَوَّلٌ بِالْمُسْتَقْبَلِ؛ لِأَنَّهُ مَسْبُوقٌ بِاسْمِ مَوْصُولٍ جَعَلَ دَلَالَتُهُ كَدَلَالَةِ اسْمِ الْفَاعِلِ، وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ الطَّبْرِيُّ (ت ٣١٠هـ)، إِذْ قَالَ: ((رَدَّ (يَصُدُّونَ) عَلَى (كَفَرُوا)، لِأَنَّ (الَّذِينَ) غَيْرُ مَوْقِفَةٍ. فَقَوْلُهُ: (كَفَرُوا)، وَإِنْ كَانَ فِي لَفْظِ مَاضٍ، فَمَعْنَاهُ (الاسْتِقْبَالُ)) (٩٦) . وَتَابَعَهُ الرَّجَّاجُ (٩٧) .

ثَانِيهَا: أَنَّ الْفِعْلَ (يَصُدُّونَ) مُؤَوَّلٌ بِالْمَاضِي لِعَطْفِهِ عَلَى الْمَاضِي؛ عَلَى أَنَّ ((لَفْظُهُ مُسْتَقْبَلٌ، وَمَعْنَاهُ الْمَاضِي، أَي: وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ)) (٩٨) . وَاسْتَدَلَّ الْوَاحِدِيُّ (ت ٤٦٨هـ) وَالشُّرَكَانِيُّ (ت ١٢٥٠هـ) (٩٩) عَلَى قُوَّةِ هَذَا التَّوْجِيهِ بِأَنَّ الْفِعْلَ نَفْسَهُ وَرَدَّ بِصِيغَةِ الْمَاضِي فِي تَرْكِيبِ قُرْآنِيٍّ مُشَابِهِ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: (الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ) [محمد: ١]، فِي حِينِ عَدَّ الْكِرْمَانِيُّ (ت ٥٠٥هـ) هَذَا التَّوْجِيهِ غَرِيبًا (١٠٠) . وَذَهَبَ الْأَلُوسِيُّ (ت ٥١٢٧٠هـ) إِلَى أَنَّ النَّصَّ الْكَرِيمَ اسْتَعْمَلَ (يَصُدُّونَ) بِمَعْنَى صَدُّوا ((إِلَّا أَنَّهُ عَبَّرَ بِالْمَضَارِعِ اسْتِحْضَارًا لِلصُّورَةِ الْمَاضِيَّةِ تَهْوِيلًا لِأَمْرِ الصِّدِّ)) (١٠١) .

ثَالِثُهَا: أَنَّ (يَصُدُّونَ) لَا يَرَادُ بِهِ الدَّلَالَةُ عَلَى زَمَنٍ مُعَيَّنٍ مِنْ حَالٍ، أَوْ اسْتِقْبَالٍ، وَإِنَّمَا يَرَادُ بِهِ مُجَرَّدُ الْاسْتِمْرَارِ؛ قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: ((يُقَالُ: فَلَانٌ يُحْسِنُ إِلَى الْفُقَرَاءِ وَيُنْعَشُ الْمَضْطَّهِدِينَ، لَا يَرَادُ حَالٌ وَلَا اسْتِقْبَالٌ، وَإِنَّمَا يَرَادُ اسْتِمْرَارٌ وَجُودُ الْإِحْسَانِ مِنْهُ وَالنَّعْشَةُ فِي جَمِيعِ أَرْبَعَتِهِ وَأَوْقَاتِهِ. وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ) أَي: الصُّدُودُ مِنْهُمْ مُسْتَمِرٌّ دَائِمٌ لِلنَّاسِ)) (١٠٢) . وَقَدْ صَاعَ أَبُو حَيَّانَ هَذَا بِالْقَوْلِ: ((الْمَضَارِعُ قَدْ لَا يُلْحَظُ فِيهِ زَمَانٌ مُعَيَّنٌ مِنْ حَالٍ أَوْ اسْتِقْبَالٍ فَيُذَلُّ إِذْ ذَاكَ عَلَى الْاسْتِمْرَارِ)) (١٠٣) .

رَابِعُهَا: أَنَّهُ عَطْفُ جُمْلَةٍ عَلَى جُمْلَةٍ (١٠٤) ، وَلَيْسَ عَطْفُ فِعْلٍ عَلَى فِعْلٍ، وَذَلِكَ لِلتَّخْلِصِ مِنْ مُخَالَفَةِ شَرْطِ اتِّحَادِ الْفِعْلَيْنِ الْمَتَعَاظِفَيْنِ فِي الزَّمَانِ، لِأَنَّ عَطْفَ الْجُمْلِ لَا يُشْتَرَطُ فِيهِ ذَلِكَ.

الوجه الثاني: أن الواو ليست عاطفة وإنما هي حاليّة، وجملته (يصّدون) في محلّ نصب حالٍ من فاعل (كفروا) (١٠٥). وقد عدّه السمين الحلبيّ وجهاً فاسداً؛ لأنّ (يصّدون) فعلٌ مضارعٌ مثبتٌ، وما كان كذلك لا تدخل عليه الواو، وما ورد منه على قلته مؤولٌ فلا يحمل عليه القرآن الكريم (١٠٦).

الوجه الثالث: أن الواو زائدة وليست عاطفة؛ قال النحاس: ((المعنى: إن الذين كفروا يصّدون عن سبيل الله والواو مفعمة)) (١٠٧). وعلى هذا الوجه تُعرب (يصّدون) خبراً لـ(إن). وتكرّر السمين الحلبيّ أنّ القول بزيادة الواو مذهبٌ كوفيٌّ، ثبت عند النحويين بطلانه (١٠٨). ولعلّ مرجع هذا الوجه هو قول الفراء: ((وردك (يفعلون) على (فعلوا) لأنك أردت: إن الذين كفروا يصّدون بكفرهم)) (١٠٩)، إذ حذف (الواو) وجعل جملة (يصّدون) خبراً.

وردد، في القرآن الكريم، عطف الفعل الماضي على المضارع، في قوله تعالى: (يقدّم قومه يوم القيامة فأوردهم النار ويبسّ الورد المورود) [هود: ٩٨]؛ إذ عطف الفعل الماضي (أورد) على المضارع (يقدّم). وقد حاول النحويون توجيهه توجيهاً بلاغياً؛ قال الزمخشري: ((إن قلت: هلا قيل: يقدّم قومه فيوردهم؟ ولم جيء بلفظ الماضي؟ قلت: لأن الماضي يدلّ على أمر موجودٍ مقطوعٍ به، فكانه قيل: يقدّمهم فيوردهم النار لا محالة)) (١١٠).

البديل: تنقسم الأتماط التركيبية للبديل إلى أنواعٍ بحسب نوع البديل والمبديل منه، فقد يُبدل الاسم من الاسم، والفعل من الفعل، والجملة من الجملة، وشبهه الجملة من شبه الجملة. وقد اشترط النحويون المتقدّمون لإبدال من الفعل من الفعل أن يكون البديل بمعنى المبديل منه، وفيه زيادةٌ بيانٍ؛ قال ابن السراج: ((إنما يُبدل الفعل من الفعل إذا كان ضرباً منه [...] نحو قولك: إن تأتي تمش أمش معك؛ لأنّ المشي ضربٌ من الإتيان، ولا

يجوز أن تقول: إن تأت تأكل تأكل آكل معك؛ لأنّ الأكل ليس من الإتيان في شيء)) (١١١)؛ فلا بدّ لفعل البديل أن يكون بمعنى الفعل المبديل منه مع زيادة بيانٍ لئلا يُعرب بدلاً (١١٢). وزاد النحويون اللاحقون شرطاً آخر لإبدال الفعل من الفعل، وهو أن يكونا متّحدين في الزمان؛ قال ابن الأثير: ((يجوز أن يُبدل الفعل من الفعل، إذا اتفقا في الزمن والمعنى، نحو: إن تقم تنهض أنهض معك)) (١١٣).

ويبدو أنّ النحويين يحملون بديل الفعل من الفعل على عطف الفعل على الفعل في اشتراط اتحاد الفعلين في الزمان دون الاتحاد في الصيغة؛ جاء في خزّانة الأدب: ((ينبغي أن يشترط لإبدال الفعل من الفعل ما اشترط لعطف الفعل وهو الاتحاد في الزمان فقط دون الاتحاد في النوع حتى يجوز: إن جنتي تمش إليّ أكرمك)) (١١٤).

ولا يجيز النحويون الوجه الاعرابي إذا كان الفعلان غير متّحدين في الزمن، ومثال ذلك قوله تعالى: (ذلك من أنباء العيب نوحيه إليك وما كنت لديهم إذ يُفون أقلامهم أيهم يكفل مريم وما كنت لديهم إذ يختصمون إذ قالت الملائكة يا مريم إن الله يُبشرك بكلمة منه اسمه المسيح عيسى ابن مريم وجيهاً في الدنيا والآخرة ومن المُقرّبين) [آل عمران: ٤٤، ٤٥]، فقد يحتمل (إذ قالت الملائكة) أن يكون بدلاً من (إذ يختصمون) (١١٥)، غير أنّ هذا الوجه عدّ بعيداً، لأنّ البديل يلزم اتّحاد زمان الاختصاص وزمان قول الكلام، وقد أدرك الزمخشري ذلك، فلجأ إلى التأويل ليناسب هذا الوجه شرط الاتحاد في الزمان بأن جعل الحدّ واقعاً في زمانٍ مُتّسع، قال: ((فإن قلت: (إذ قالت) بم يتعلّق؟ قلت: هو بديل من (وإذ قالت الملائكة)، ويجوز أن يُبدل من (إذ يختصمون) على أنّ الاختصاص والبشارة واقعاً في زمانٍ واسع، كما تقول: لقيته سنة كذا)) (١١٦). ولذا رفض ابن عطية هذا الوجه مستنّداً إلى اختلاف الفعلين في الزمان، قال:

((وَهَذَا كُلُّهُ يَرُدُّهُ الْمَعْنَى، لِأَنَّ الْاِخْتِصَامَ لَمْ يَكُنْ عِنْدَ قَوْلِ الْمَلَائِكَةِ))^(١١٧).

وَقَدْ أَنْكَرَ الْفَخْرُ الرَّازِي مُحَاوَلَةَ الرَّمَخْشَرِيِّ تَسْوِيعَ هَذَا الْوَجْهِ، قَالَ: ((وَمِنْهُمْ مَنْ تَكَلَّفَ الْجَوَابَ، فَقَالَ: يُحْتَمَلُ أَنْ يُقَالَ الْاِخْتِصَامُ وَالْبُشْرَى وَقَعَا فِي زَمَانٍ وَاسِعٍ، كَمَا تَقُولُ لَقِينُهُ فِي سَنَةِ كَذَا، وَهَذَا الْجَوَابُ بَعِيدٌ))^(١١٨). وَقَدْ أَطَّلَعَ السَّمِينُ الْحَلْبِيُّ عَلَى هَذَا التَّوْجِيهِ وَتَأْوِيلِ الزَّمَخْشَرِيِّ لَهُ، وَلَكِنَّهُ عَدَّهُ بَعِيدًا، ((مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ يُلْزَمُ اتِّحَادُ زَمَانِ الْاِخْتِصَامِ وَزَمَانِ قَوْلِ الْكَلَامِ، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ لِأَنَّ وَقْتِ الْاِخْتِصَامِ كَانَ صَغِيرًا جِدًّا وَوَقْتُ قَوْلِ الْمَلَائِكَةِ بَعْدَ ذَلِكَ بِأَحْيَانٍ. وَقَدْ اسْتَشَعَرَ الزَّمَخْشَرِيُّ هَذَا السُّؤَالَ فَأَجَابَ بِأَنَّ الْاِخْتِصَامَ وَالْبِشْرَةَ وَقَعَا فِي زَمَانٍ وَاسِعٍ كَمَا تَقُولُ: (لَقِينُهُ سَنَةَ كَذَا) يَعْنِي أَنَّ اللَّقَاءَ إِنَّمَا يَقَعُ فِي بَعْضِ السَّنَةِ فَكَذَا هَذَا))^(١١٩).

أثر الدلالة الزمنية في الأحكام النحوية لبواب منفردة

اسم الفاعل: من آثار ارتباط الأحكام النحوية بالدلالة الزمنية أعمال اسم الفاعل في المفعول به، بشرط أن يكون دالاً على الحال أو الاستقبال، وقد أشار سيبويه إلى أن اسم الفاعل عمل لمشابهته الفعل، قال: ((فَإِذَا أَخْبَرَ أَنَّ الْفِعْلَ قَدْ وَقَعَ وَانْقَطَعَ فَهُوَ بَعِيرٌ تَنْوِينِ الْبِنَّةِ، لِأَنَّهُ إِنَّمَا أُجْرِيَ مُجْرَى الْفِعْلِ الْمَضَارِعِ لَهُ، كَمَا أَشْبَهَهُ الْفِعْلُ الْمَضَارِعُ فِي الْأَعْرَابِ [...] وَذَلِكَ قَوْلُكَ: هَذَا ضَارِبٌ عَبْدُ اللَّهِ وَأَخِيهِ. وَجَهَ الْكَلَامِ وَحَدَّهُ الْجُرُّ، لِأَنَّهُ لَيْسَ مَوْضِعًا لِلتَّنْوِينِ))^(١٢٠). فَقَدْ بَيَّنَّ سَبَبِيهِ هُنَا أَنَّ اسْمَ الْفَاعِلِ إِذَا دَلَّ عَلَى الْمَاضِي لَا يُنَوَّنُ، وَمِنْ ثَمَّ لَا يَعْمَلُ، لِأَنَّهُ فَقَدْ مُشَابَهَتُهُ لِلْمَضَارِعِ. وَاتَّضَحَتْ أَهْمِيَّةُ الدَّلَالَةِ الزَّمْنِيَّةِ فِي بَابِ اسْمِ الْفَاعِلِ عَلَى نَحْوِ أَكْثَرٍ فِيمَا بَعْدَ عِنْدَ ابْنِ السَّرَّاجِ، قَالَ: ((تَقُولُ: هَذَا ضَارِبٌ زَيْدًا، إِذَا أَرَدْتَ بِ(ضَارِبٍ) مَا أَنْتَ فِيهِ أَوْ الْمُسْتَقْبَلُ كَمَعْنَى الْفِعْلِ الْمَضَارِعِ لَهُ. فَإِذَا قُلْتَ: (هَذَا ضَارِبٌ زَيْدًا)، تُرِيدُ بِهِ مَعْنَى الْمَضِيِّ [...]).

لَمْ يَجْزُ فِيهِ إِلَّا هَذَا، يَعْنِي الْإِضَافَةَ وَالْخَفْضَ، [...] وَإِنَّمَا يَعْمَلُ اسْمُ الْفَاعِلِ الَّذِي يُضَارِعُ (يَفْعَلُ) كَمَا أَنَّهُ يُعْرَبُ مِنَ الْأَفْعَالِ مَا ضَارَعَ اسْمَ الْفَاعِلِ الَّذِي يَكُونُ لِلْحَاضِرِ وَالْمُسْتَقْبَلِ. فَأَمَّا اسْمُ الْفَاعِلِ الَّذِي يَكُونُ لِمَا مَضَى فَلَا يَعْمَلُ كَمَا أَنَّ الْفِعْلَ الْمَاضِي لَا يُعْرَبُ))^(١٢١). فَقَدْ ارْتَبَطَ عَمَلُ اسْمِ الْفَاعِلِ فِي الْمَفْعُولِ بِهِ بِكُونِهِ دَالًا عَلَى الْحَالِ أَوْ الْاِسْتِقْبَالِ، لِيَكُونَ مُشَابَهًا لِلْفِعْلِ الْمَضَارِعِ فِي حَرَكَاتِهِ وَسَكَنَاتِهِ (يَضْرِبُ) يُشَابَهُ (ضَارِبٌ)، وَ(يُكْرِمُ) يُشَابَهُ (مُكْرِمٌ) فِي الْحَرَكَاتِ وَالسَّكَنَاتِ؛ قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: ((يُسْتَرْطُ فِي أَعْمَالِ اسْمِ الْفَاعِلِ أَنْ يَكُونَ فِي مَعْنَى الْحَالِ أَوْ الْاِسْتِقْبَالِ، فَلَا يُقَالُ: (زَيْدٌ ضَارِبٌ عَمْرًا أَمْسًا، وَلَا وَحْشِيٌّ قَاتِلٌ حَمْرَةً يَوْمَ أَحَدٍ)، بَلْ يُسْتَعْمَلُ ذَلِكَ عَلَى الْإِضَافَةِ إِلَّا إِذَا أُرِيدَتْ حِكَايَةُ الْحَالِ الْمَاضِيَّةِ))^(١٢٢).

هَذَا عَلَى مَذْهَبِ النَّصْرِيِّينَ، فِي حِينَ ذَهَبَ بَعْضُ الْكُوفِيِّينَ إِلَى أَنَّ اسْمَ الْفَاعِلِ يَعْمَلُ فِي الزَّمَنِ الْمَاضِي، وَاحْتَجُّوا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: (وَكَالْبُهْمِ بِاسِطٍ ذِرَاعِيهِ بِالْوَصِيدِ) [الكهف: ١٨]، وَأَجَابَ عَنْهُ الْبَصْرِيُّونَ بِأَنَّهُ حِكَايَةُ حَالٍ مَاضِيَّةٍ^(١٢٣). وَهَذَا الشَّرْطُ مَقْصُورٌ عَلَى عَمَلِ اسْمِ الْفَاعِلِ فِي حَالَةِ نَصْبِهِ مَفْعُولًا بِهِ وَلَيْسَ فِي حَالَةِ رَفْعِهِ فَاعِلًا، قَالَ الرَّضِيُّ: ((إِنَّمَا اسْتَرْطُ فِيهِ الْحَالُ أَوْ الْاِسْتِقْبَالُ لِلْعَمَلِ فِي الْمَفْعُولِ، لَا فِي الْفَاعِلِ، كَمَا ذَكَرْنَا فِي بَابِ الْإِضَافَةِ، أَنَّهُ لَا يَحْتَاجُ فِي الرَّفْعِ إِلَى شَرْطِ زَمَانٍ، وَإِنَّمَا اسْتَرْطُ أَحَدُ الزَّمَانِينَ لِتَنَمُّ مُشَابَهَتُهُ لِلْفِعْلِ لَفْظًا وَمَعْنَى، لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ بِمَعْنَى الْمَاضِي شَابَهَهُ مَعْنَى لَا لَفْظًا، لِأَنَّهُ لَا يُوزَانُهُ مُسْتَمِرًّا))^(١٢٤). وَذَلِكَ لِأَنَّ اسْمَ الْفَاعِلِ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْحَالِ لَا يُشَابَهُ الْفِعْلَ الْمَاضِي فِي حَرَكَاتِهِ وَسَكَنَاتِهِ، فَ(كَاتِبٌ) لَا يُشَابَهُ (كَتَبَ).

وَيُظْهِرُ أَثَرَ التَّزَامِ هَذَا الشَّرْطُ فِي عَمَلِ اسْمِ الْفَاعِلِ فِي تَنَاوُلِ النَّحْوِيِّينَ قَوْلَهُ تَعَالَى: (وَكَالْبُهْمِ بِاسِطٍ ذِرَاعِيهِ بِالْوَصِيدِ) [الكهف: ١٨]، فَظَاهِرُ اسْمِ الْفَاعِلِ (بِاسِطٌ) أَنَّهُ عَامِلٌ عَلَى الرَّغْمِ مِنْ أَنَّهُ مَاضٍ. وَفَسَّرَ ابْنُ جِنِّي ذَلِكَ بِأَنَّهُ جَاءَ عَامِلًا لِأَنَّهُ أُرِيدَ بِهِ الْحَالُ فِي وَقْتِهِ، قَالَ: ((أَعْمَلُ

اسم الفاعل وإن كان لما مضى لما أراد الحال، فكأنها حاضرة. واسم الفاعل يعمل في الحال، كما يعمل في الاستقبال))^(١٢٥). وهو إنما يريد ما استقر عند النحويين اللاحقين بحكاية الحال الماضية، وهذا ما يظهر في كلام الزمخشري؛ قال: ((بأسط ذراعيه حكاية حال ماضية، لأن اسم الفاعل لا يعمل إذا كان في معنى المضي، وأضافته إذا أضيف حقيقة معرفة، كغلام زيد، إلا إذا نويت حكاية الحال الماضية))^(١٢٦). فقوله تعالى: (بأسط ذراعيه): حال محكيّة، ولا يراد بها الأخبار عن فعل الكلب^(١٢٧).

ومن ذلك قوله تعالى: (وَإِذ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادَّارَأْتُمْ فِيهَا وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ) [البقرة: ٧٢]، (مخرج) اسم فاعل عامل على الرغم من دلاليته على الماضي، وهذا دفع النحويين إلى تأويل عمله بأنه حكى ما كان مستقبلًا في وقت التدارؤ، قال الزمخشري: ((فإن قلت: كيف أعمل (مخرج) وهو في معنى المضي؟ قلت: وقد حكى ما كان مستقبلًا في وقت التدارؤ))^(١٢٨). وهو ما عبر عنه البيضاوي بأنه حكاية حال ماضية، قال: ((وأعمل (مخرج) لأنه حكاية مستقبل كما أعمل بأسط ذراعيه لأنه حكاية حال ماضية))^(١٢٩). وتابعه السمين الحلبي في عبارته، إذ قال: ((ما: موصولة منصوبة المحل باسم الفاعل، فإن قيل: اسم الفاعل لا يعمل بمعنى الماضي إلا محلى بالألف واللام، فالجواب أن هذه حكاية حال ماضية، واسم الفاعل فيها غير ماضٍ))^(١٣٠). وهو ما صاغه الألويسي بأن اسم الفاعل مستقبل بالنسبة إلى فعل التدارؤ الذي قبله، قال: ((أعمل (مخرج) لأنه مستقبل بالنسبة للحكم الذي قبله، وهو التدارؤ ومضيه الآن لا يضر والجمع بين صيغتي الماضي والمستقبل للدلالة على الاستمرار))^(١٣١).

وعبارات المفسرين كلها تصب في المعنى نفسه، وهو أن الآية الكريمة حكاية حال ماضية كانت دلالة اسم الفاعل فيها مستقبلًا، ومن ثم عمل لأن دلالة الأخرج

فيه مستقبلًا نسبة إلى فعل التدارؤ، حينذاك.

الممنوع من الصرف: تدخل الدلالة الزمنية في الحكم النحوي لبعض الظروف المتصرفية، مثل: عتمة، وعشية، وسحر، من حيث الصرف أو المنع من الصرف؛ إذ إن هذه الظروف منصرفة، ولكنها تمنع من الصرف إذا فُصد بكل واحد منها التعيين الدال على وقت خاص، فتكون، عندئذ، علم جنس عليه، لدلالتها على زمن معين محدد دون غيره من الأزمان المبهمة الخالية من التعيين. وهذا يعني أن تغيير دلالتها، عن طريق تعيين زمنها بالتحديد أو التضييق، يؤدي إلى تغيير الحكم النحوي لها من حيث الصرف والمنع من الصرف. ولعل الإشارة الأولى إلى ذلك ظهرت عند سيبويه، إذ قال: ((ومما لا يحسن فيه إلا النصب قولهم: سير عليه سحر، لا يكون فيه إلا أن يكون ظرفاً، لأنهم إنما يتكلمون به في الرفع والنصب والجر، بالألف واللام، يقولون: هذا السحر، وبأعلى السحر، وإن السحر خير لك من أول الليل. إلا أن تجعله نكرة فنقول: سير عليه سحر من الأسحر، لأنه يتمكن في الموضع))^(١٣٢). فقد أشار، هنا، إلى أنها تستعمل ممنوعة من الصرف، فيقال سير عليه سحر، لأنها معرفة تدل على سحر معين. وتستعمل منصرفة أيضاً، فيقال: سير عليه سحر من الأسحر، لأنها نكرة لا يراد بها سحر بعينه. وقد عبر المبرد عن تحديد الدلالة الزمنية لـ(سحر) هنا بأنه معدول عن الألف واللام، قال: ((فأما (سحر) فإنه معدول - إذا أردت به صرفته لأنه غير معدول ألا ترى أنك تقول: جاءني زيد ليلة سحرًا، وقمت مرة سحرًا، وكل سحر طيب، فهذا منصرف))^(١٣٣). وقد استقرت أحكام (سحر) عند المتأخرين، غير بعيدة عما هو عند المتقدمين، قال ابن هشام: ((وأما (سحر) فجميع العرب تمنعه من الصرف بشرطين أحدهما أن يكون ظرفاً والثاني أن يكون من يوم معين كقولك: (جئتكم يوم الجمعة سحر) لأنه حينئذ

مَعْدُولٌ عَنِ السَّحَرِ [...] فَإِنْ كَانَ سَحَرٌ غَيْرُ يَوْمٍ مَعِينٍ
 أَنْصَرَفَ ((١٣٤)). فَالنَّحْوِيُّونَ يَرَوْنَ أَنَّ (سَحَرَ وَعْتَمَةَ
 وَعَشِيَةَ) تُمْنَعُ مِنَ الصَّرْفِ لِلْعَلَمِيَّةِ، وَالْعَدَلُ عَنِ الْأَيْفِ
 وَاللَّامِ، وَيُرَادُ بِالْعَلَمِيَّةِ فِيهَا ((التَّعْيِينِ الدَّالُّ عَلَى وَقْتٍ
 خَاصٍّ، فَتَكُونُ عَلَمٌ جِنْسٍ عَلَيْهِ؛ لِذِلَالَتِهَا عَلَى زَمَنٍ مَعِيَّنٍ
 مُحَدَّدٍ ثَوْنٍ غَيْرِهِ مِنَ الْأَزْمَانِ الْمُبْهَمَةِ الْخَالِيَةِ مِنَ التَّعْيِينِ،
 نَحْوُ: اسْتَيْقَظْتُ لَيْلَةَ الْخَمِيسِ سَحَرَ، حَضَرْتُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ
 عَشِيَةَ، سَهَرْتُ يَوْمَ السَّبْتِ عْتَمَةَ. فَإِنْ فُقِدَتْ هَذِهِ الْعَلَمِيَّةُ
 صَارَتْ نَكْرَةً لَا تَدُلُّ عَلَى وَقْتٍ مُخَصَّصٍ مِنْ يَوْمٍ بِذَاتِهِ،
 وَخَرَجَتْ مِنْ نَوْعِ الظَّرْفِ غَيْرِ الْمُنْصَرَفِ، وَدَخَلَتْ فِي
 نَوْعِ الْمُنْصَرَفِ الْمُنْصَرَفِ ((١٣٥)). وَهَذَا يَعْني أَنَّ دَلَالَةَ
 (سَحَرَ) وَأَخَوَاتِهَا إِذَا فُقِدَتْ دَلَالَتُهَا عَلَى التَّعْيِينِ وَصَارَتْ
 عَامَةً فَإِنَّهَا تَكُونُ مُنْصَرِفَةً. وَفِي هَذَا أَثَرٌ وَاضِحٌ لِلدَّلَالَةِ
 الزَّمْنِيَّةِ فِي حُكْمِهَا النَّحْوِيِّ مِنْ حَيْثُ الصَّرْفُ وَالْمَنْعُ.

أثر الدلالة الزمنية في الأحكام النحوية للأدوات والحروف

مَا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ جَوَابًا لـ(كَمْ وَمَتَى): يَرَى النَّحْوِيُّونَ
 أَنَّ (كَمْ) الِاسْتِفْهَامِيَّةِ ((سؤالٌ عَنِ عَدَدِ تَقَعُّ عَلَى كُلِّ مَعْدُودٍ
 وَالْأَزْمَنَةِ مِمَّا يُعَدُّ فِيهَا يُسألُ بِهَا عَنِ عَدَدِ الْأَزْمَنَةِ)) (١٣٦)
 ، فِي حِينِ أَنَّهُمْ يَرَوْنَ أَنَّ (مَتَى) ((سؤالٌ عَنِ تَعْيِينِ
 الْوَقْتِ؛ فَلَا يَجِيءُ فِي جَوَابِهِ إِلَّا الْمَخْصُوصُ)) (١٣٧) .
 وَلَمْ يَكْتَفِ النَّحْوِيُّونَ بِدِرَاسَةِ الْأَدَاتَيْنِ وَمَعْنَى كُلِّ مِنْهُمَا،
 وَإِنَّمَا رَاحُوا يَدْرُسُونَ مَا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ جَوَابًا لِهُمَا؛
 فَاسْتَفْرَوْا الْأَحْكَامَ النَّحْوِيَّةَ الْخَاصَّةَ بِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَأَنْتَهَوْا
 إِلَى تَفْسِيمِ الزَّمَانِ، فِي هَذَا الْبَابِ، إِلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ (١٣٨):
الأول: المَخْتَصَّصَ الْمَعْدُودَ مَعًا، مِثْلَ: رَمَضَانَ،
 الْمَحْرَمِ، مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ كَلِمَةِ: شَهْرٍ قَبْلُهَا، وَالصَّيْفِ،
 وَالشَّتَاءِ. وَهَذَا الْقِسْمُ يَصْلُحُ جَوَابًا لِأَدَاتِي الِاسْتِفْهَامِ: (كَمْ،
 وَمَتَى)، نَحْوُ: كَمْ شَهْرًا صُمْتُ؟ مَتَى رَجَعْتُ مِنْ سَفَرِكَ؟
 وَالجَوَابُ: صُمْتُ رَمَضَانَ، رَجَعْتُ الصَّيْفَ .

الثاني: غَيْرِ الْمَخْتَصَّصِ وَغَيْرِ الْمَعْدُودِ؛ مِثْلَ: حِينِ،

وَقْتِ، وَهَذَا الْقِسْمُ لَا يَصْلُحُ جَوَابًا لـ(كَمْ، وَمَتَى).
الثالث: المَخْتَصَّصَ غَيْرِ الْمَعْدُودِ؛ مِثْلَ: يَوْمَ الْجُمُعَةِ،
 وَكَلِمَةِ: (شَهْرٍ) مُضَافَةً إِلَى اسْمٍ بَعْدَهَا مِنْ أَسْمَاءِ الشُّهُورِ،
 مِثْلَ: شَهْرُ رَمَضَانَ، شَهْرُ رَجَبٍ. وَهَذَا الْقِسْمُ يَقَعُّ جَوَابًا
 لِأَدَاةِ الِاسْتِفْهَامِ (مَتَى) فَقَطْ، نَحْوُ: مَتَى حَضَرْتُ؟ مَتَى
 سَافَرْتُ؟ فَيَكُونُ الْجَوَابُ: يَوْمَ الْجُمُعَةِ، شَهْرُ رَجَبٍ.

الرابع: المَعْدُودَ غَيْرِ الْمَخْتَصَّصِ، مِثْلَ: يَوْمَيْنِ،
 وَثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَأُسْبُوعٍ، وَشَهْرٍ، وَحَوْلٍ. وَهَذَا الْقِسْمُ يَقَعُّ
 جَوَابًا لِأَدَاةِ الِاسْتِفْهَامِ (كَمْ) فَقَطْ، نَحْوُ: كَمْ سَرْتُ؟ فَيَكُونُ
 الْجَوَابُ: سَاعَةً أَوْ يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ.

يُلْحَظُ عَلَى هَذِهِ الْأَحْكَامِ أَنَّهَا قَائِمَةٌ عَلَى: نَوْعِ الْجَوَابِ
 الَّذِي تَتَطَلَّبُهُ أَدَاةُ الِاسْتِفْهَامِ مِنْ جِهَةٍ، وَالذَّلَالَةِ الزَّمْنِيَّةِ
 لِلأَلْفَافِ الَّتِي تَصْلُحُ أَنْ تَكُونَ جَوَابًا.

مُدٌّ وَمُنْدٌ: تَخْتَصُّ (مُدٌّ، وَمُنْدٌ) بِالزَّمَانِ فَلَا يَدْخُلَانِ إِلَّا
 عَلَى الزَّمَانِ (١٣٩) . وَالغَالِبُ فِي (مُنْدٌ) أَنْ تَدْخَلَ عَلَى
 الزَّمَنِ الْحَاضِرِ فَتَجْرَهُ، وَتَكُونُ ظَرْفِيَّةً بِمَعْنَى (فِي)،
 نَحْوُ: أَنْتَ عِنْدَنَا مُنْدُ الْيَوْمِ، أَي فِي الْيَوْمِ. وَقَدْ تَدْخُلُ،
 بِقَلَّةٍ، عَلَى الزَّمَنِ الْمَاضِي فَتَجْرَهُ، وَتَكُونُ لِابْتِدَاءِ الْعَايَةِ
 بِمَعْنَى (مِنْ)، نَحْوُ: زَارَنَا زَيْدٌ مُنْدُ شَهْرٍ، أَي: مِنْ شَهْرٍ.
 أَمَّا (مُدٌّ) فَالغَالِبُ فِيهَا أَنْ تَدْخَلَ عَلَى الزَّمَنِ الْمَاضِي
 فَتَرْفَعُ مَا بَعْدَهَا وَتَكُونُ لِابْتِدَاءِ الْعَايَةِ، نَحْوُ: زَارَنَا زَيْدٌ
 مُدٌّ شَهْرًا، أَي مِنْ شَهْرٍ. وَقَدْ تَدْخُلُ، بِقَلَّةٍ، عَلَى الزَّمَنِ
 الْحَاضِرِ فَتَجْرَهُ وَتَكُونُ ظَرْفِيَّةً بِمَعْنَى (فِي)، نَحْوُ: أَنْتَ
 عِنْدَنَا مُدٌّ الْيَوْمِ، أَي فِي الْيَوْمِ، قَالَ الْعُكْبَرِيُّ: ((تَدْخُلُ
 (مُنْدٌ) عَلَى الزَّمَنِ الْحَاضِرِ فَتَجْرُهُ كَقَوْلِكَ: أَنْتَ عِنْدَنَا مُنْدُ
 الْيَوْمِ وَتُقَدَّرُ بـ (فِي) وَتَكُونُ حَرْفَ جَرٍّ [...] فَأَمَّا دُخُولُهَا
 عَلَى الْمَاضِي لِابْتِدَاءِ الْعَايَةِ أَوْ تَقْدِيرِ الْمُدَّةِ فَقَلِيلٌ فِي
 الِاسْتِعْمَالِ [...] وَأَمَّا (مُدٌّ) فَتَدْخُلُ عَلَى الْمَاضِي لِابْتِدَاءِ
 مُدَّةِ الزَّمَانِ أَوْ بَيَانِ جُمْلَةِ الْمُدَّةِ فَيَرْتَفِعُ مَا بَعْدَهَا وَتَدْخُلُ
 عَلَى الْحَاضِرِ فَتَجْرُهُ لِأَنَّهَا اسْمٌ)) (١٤٠) .

وَجَمَعَ ابْنُ الْحَاجِبِ بَيْنَهُمَا فِي الدَّلَالَةِ، مِنْ غَيْرِ
 بَيَانِ مَا هُوَ غَالِبٌ فِي الِاسْتِعْمَالِ وَمَا هُوَ قَلِيلٌ، فَبَيَّنَ

أَنَّ (مُذُّ وَمُنْذُ) يَدْخُلَانِ عَلَى الزَّمَانِ، فَيَكُونَانِ لِلْإِبْتِدَاءِ فِي الْمَاضِي وَالظَّرْفِيَّةِ فِي الْحَاضِرِ، قَالَ: ((لَا تَدْخُلُ (مُذُّ وَمُنْذُ) إِلَّا عَلَى مَاضٍ، أَوْ حَاضِرٍ. فَإِنْ دَخَلَتْ عَلَى مَاضٍ كَقَوْلِكَ: مَا رَأَيْتَهُ مُذُّ أَمْسٍ، فَمَعْنَاهُ الْإِبْتِدَاءُ، أَي: أَوَّلُ الْمَدَّةِ الَّتِي انْتَفَتْ فِيهَا الرُّؤْيَةُ أَمْسٍ. فَهِيَ بِمَعْنَى (مِنْ) فِي الْإِبْتِدَاءِ بِاعْتِبَارِ غَيْرِ الظَّرُوفِ. وَإِذَا دَخَلَتْ عَلَى الْحَاضِرِ كَانَ مَعْنَاهَا الظَّرْفِيَّةُ كَقَوْلِكَ: مَا رَأَيْتَهُ مُذُّ هَذَا الْعَامِ، وَمُذُّ شَهْرِنَا، وَمُذُّ عَامِنَا)) (١٤١). وَقَدْ أَوْجَزَ ابْنُ الصَّائِغِ (ت ٧٢٠هـ) أَنْمَاطَ اسْتِعْمَالِهِمَا وَمَعَانِيَهُمَا بِحَسَبِ اخْتِلَافِ دَلَالَتِهِمَا الزَّمْنِيَّةِ فِي سِيَاقِ الْجُمْلَةِ، قَالَ: ((وَالْأَجُودُ أَنْ يُجْرَبَ بـ (مُنْذُ) مَاضِي الزَّمَانِ وَحَاضِرِهِ، وَأَنْ يُجْرَبَ بـ (مُذُّ) حَاضِرِ الزَّمَانِ، وَيَرْفَعُ مَاضِيَهُ؛ فَتَقُولُ: (مَا رَأَيْتَهُ مُذُّ الْيَوْمِ) وَ (لَمْ أَرَهُ مُذُّ يَوْمَانِ) أَي: أَمْدَ انْقِطَاعِ الرُّؤْيَةِ يَوْمَانٍ؛ فَتَحَلَّ (مُذُّ) مَحَلَّ الْمَبْتَدَأِ، وَ (يَوْمَانٍ) الْخَبَرِ)) (١٤٢).

إِنَّ: لِعَمَلِ (إِنَّ) النَّصْبَ فِي الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ، ثَلَاثَةٌ شُرُوطٌ، أُولَاهَا: أَنْ يَكُونَ الْفِعْلُ دَالًّا عَلَى الْاسْتِقْبَالِ. وَثَانِيهَا: أَنْ تَكُونَ مُتَّصِدِّرَةً لِلْجُمْلَةِ. وَثَالِثُهَا: أَنْ لَا يَفْصِلَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ مَنْصُوبِهَا فَاصِلٌ، وَذَلِكَ، نَحْوُ: أَنْ يُقَالَ: أَنَا أَتَيْكَ، فَتَقُولُ: إِنَّ ابْنَ أُكْرَمِكَ.

فَقَدْ ارْتَبَطَ عَمَلُ (إِنَّ) بِأَنْ يَكُونَ الْفِعْلُ بَعْدَهَا دَالًّا عَلَى الْاسْتِقْبَالِ، فَإِذَا كَانَ دَالًّا عَلَى الْحَالِ لَمْ تَعْمَلْ فِيهِ. وَقَدْ أَشَارَ سَبِيحِيُّهُ إِلَى أَنَّ الْفِعْلَ الْمُضَارِعَ يُنْصَبُ بِهَا إِذَا كَانَ مُسْتَقْبَلًا، قَالَ: ((وَإِنْ جَعَلْتَهُ مُسْتَقْبَلًا نَصَبْتَ، وَإِنْ شِئْتَ رَفَعْتَهُ عَلَى قَوْلٍ مِنَ الْعَمَلِ)) (١٤٣). وَبَيَّنَّ الْمَبْرَدُ أَنَّ (إِنَّ) لَا تَعْمَلُ إِذَا دَلَّ الْفِعْلُ بَعْدَهَا عَلَى الْحَالِيَّةِ، لِأَنَّهَا تَخْرُجُ بِذَلِكَ عَنْ حُرُوفِ النَّصْبِ، قَالَ: ((وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ إِنَّ ابْنَ أُكْرَمِكَ إِذَا أَخْبَرْتَ أَنَّكَ فِي حَالِ اِكْرَامٍ لِأَنَّهَا إِذَا كَانَتْ لِلْحَالِ حَرَجَتْ مِنْ حُرُوفِ النَّصْبِ لِأَنَّ حُرُوفَ النَّصْبِ إِنَّمَا مَعْنَاهُنَّ مَا لَمْ يَقَعِ)) (١٤٤)، أَي: أَنَّ حُرُوفَ النَّصْبِ تَدُلُّ عَلَى الْاسْتِقْبَالِ. وَلَعَلَّ ابْنَ السَّرَّاجِ أَوَّلُ مَنْ جَمَعَ شُرُوطَ عَمَلِهَا بِوَضُوحٍ؛ قَالَ: ((وَأَمَّا ابْنُ، فَتَعْمَلُ

إِذَا كَانَتْ جَوَابًا، وَكَانَتْ مُبْتَدَأَةً وَلَمْ يَكُنْ الْفِعْلُ الَّذِي بَعْدَهَا مُعْتَمِدًا عَلَى مَا قَبْلَهَا، وَكَانَ فِعْلًا مُسْتَقْبَلًا، فَإِنَّمَا يَعْمَلُ بِجَمِيعِ هَذِهِ الشَّرَائِطِ، وَذَلِكَ أَنْ يَقُولَ الْقَائِلُ: أَنَا أُكْرَمُكَ فَتَقُولُ: إِنَّ ابْنَ أُكْرَمِكَ، إِنَّ ابْنَ أُكْرَمِكَ، إِنَّ ابْنَ أُكْرَمِكَ. فَقَدْ جَعَلَ ابْنُ السَّرَّاجِ مِنْ شَرَائِطِ عَمَلِهَا أَنْ يَكُونَ الْفِعْلُ الَّذِي تَدْخُلُ عَلَيْهِ مُسْتَقْبَلًا. وَإِذَا دَلَّ الْفِعْلُ بَعْدَهَا عَلَى الْحَالِ أُلْغِيَتْ لِأَنَّهَا مَحْمُولَةٌ عَلَى حُرُوفِ النَّصْبِ الْأُخْرَى الَّتِي لَا تَعْمَلُ إِلَّا فِي الْمُسْتَقْبَلِ، قَالَ ابْنُ مَالِكٍ: ((لَوْ كَانَ الْفِعْلُ الَّذِي بَعْدَهَا حَالًا أُلْغِيَتْ، كَقَوْلِكَ لِمَنْ قَالَ: أَنَا أُحْبَبُكَ: أَنَا ابْنُ أُصْدَقِكَ، بِالرَّفْعِ لِأَنَّهُ مَوْضِعٌ لَا تَعْمَلُ فِيهِ أَحْوَاتُ ابْنِ، فَلَمْ تَعْمَلْ هِيَ فِيهِ)) (١٤٦). وَقَدْ وَضَّحَ الْأُسْتَاذُ عَبَّاسُ حَسَنَ سَبَبِ اسْتِثْنَائِهَا أَنْ يَكُونَ الْفِعْلُ بَعْدَهَا مُسْتَقْبَلًا، قَالَ: ((أَنْ يَكُونَ زَمَنُ الْمُضَارِعِ بَعْدَهَا مُسْتَقْبَلًا مَحْضًا؛ فَلَا يُوجَدُ فِي الْجُمْلَةِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ زَمَنَهُ لِلْحَالِ؛ لِئَلَّا يَقَعَ التَّعَارُضُ بَيْنَ الْحَالِ، وَبَيْنَ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ النَّاصِبُ مِنْ تَخْلِيصِ زَمَنِ الْمُضَارِعِ بَعْدَهُ لِلْمُسْتَقْبَلِ. فَإِنْ وَجِدَ مَا يَدُلُّ عَلَى حَالِيَّةِ الْمُضَارِعِ لَمْ تَكُنْ (إِذَا) نَاصِبَةً، وَيَجِبُ رَفْعُ الْمُضَارِعِ، وَاعْتِبَارُهَا مَلْغَاةَ الْعَمَلِ)) (١٤٧).

حَتَّى: لِلْفِعْلِ الْمُضَارِعِ بَعْدَ (حَتَّى) ثَلَاثُ حَالَاتٍ، يَجِبُ فِي الْأُولَى رَفْعُهُ عَلَى أَنَّ (حَتَّى) ابْتِدَائِيَّةٌ، وَيَحِبُّ فِي الثَّانِيَةِ نَصْبُهُ بِأَنْ مُضْمَرَةٌ وَجُوبًا بَعْدَ (حَتَّى)؛ فَتَكُونُ جَارَةً لِلْمَصْدَرِ الْمُؤَوَّلِ مِنْ (أَنْ) الْمُقَدَّرَةِ وَالْفِعْلِ، وَيَجُوزُ فِي الثَّلَاثَةِ الْأَمْرَانِ: النَّصْبُ وَالرَّفْعُ، عَلَى تَقْدِيرِ الْحَالَتَيْنِ السَّابِقَتَيْنِ (١٤٨).

وَتُعَدُّ الدَّلَالَةُ الزَّمْنِيَّةُ أَهَمَّ الضَّوَابِطِ اللُّغَوِيَّةِ الَّتِي تَحْكُمُ هَذِهِ الْحَالَاتِ النَّحْوِيَّةَ؛ فَتُحَدِّدُ الْحُكْمَ الْاِعْرَابِيَّ لِلْفِعْلِ الْمُضَارِعِ بَعْدَ (حَتَّى)، فَيُشْتَرَطُ لِنَصْبِ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ بِأَنْ مُضْمَرَةٌ بَعْدَهَا، أَنْ يَكُونَ دَالًّا عَلَى الْمُسْتَقْبَلِ حَقِيقَةً أَوْ تَأْوِيلًا.

فَقَدْ يَكُونُ الْفِعْلُ دَالًّا عَلَى الْاسْتِقْبَالِ حَقِيقَةً؛ بِأَنْ يَكُونَ مُسْتَقْبَلًا بِالنَّسْبَةِ إِلَى زَمَنِ التَّكَلُّمِ، وَحُكْمُهُ عِنْدِيذٍ وَجُوبُ النَّصْبِ نَحْوُ: لِأَسِيرِنَ حَتَّى أَدْخَلَ الْمَدِينَةَ، فَرَمَنْ الدُّخُولِ

مُسْتَقْبَلُ بِالنَّسْبَةِ إِلَى زَمَنِ التَّكْلُمِ، وَزَمَنِ السَّيْرِ أَيْضًا. وَقَدْ يَكُونُ الْفِعْلُ دَالًّا عَلَى الاسْتِقْبَالِ تَأْوِيلًا وَلَيْسَ حَقِيقَةً، وَذَلِكَ بِأَنْ يَكُونَ مُسْتَقْبَلًا بِالنَّسْبَةِ إِلَى الْمَعْنَى الَّتِي قَبْلَ (حَتَّى) خَاصَّةً، وَحُكْمُهُ عِنْدَئِذٍ جَوَازُ الْأَمْرَيْنِ: النَّصْبِ وَالرَّفْعِ، نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: (وَزَلْزَلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ) [البقرة: ٢١٤]، فَإِنَّ الْقَوْلَ إِنَّمَا هُوَ مُسْتَقْبَلٌ بِالنَّظَرِ إِلَى الزَّلْزَالِ لَا بِالنَّظَرِ إِلَى زَمَنِ قَصِّ ذَلِكَ عَلَيْنَا وَآخِبَارِنَا بِهِ، لِذَا قَرَأَ نَافِعٌ (١٤٩) (يقول) بِالرَّفْعِ عَلَى تَأْوِيلِهِ بِالْحَالِ، وَكَأَنَّهُ يُقَدِّرُ اتِّصَافَ الْمَخْبَرِ عَنْهُ وَهُوَ الرَّسُولُ (ص) وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ بِالذُّخُولِ فِي الْقَوْلِ فَهُوَ حَالٌ بِالنَّسْبَةِ إِلَى تِلْكَ الْحَالِ. وَقَرَأَهُ غَيْرُهُ بِالنَّصْبِ عَلَى تَأْوِيلِهِ بِالْمُسْتَقْبَلِ؛ وَكَأَنَّهُ يُقَدِّرُ اتِّصَافَهُ بِالْعَزْمِ عَلَيْهِ فَهُوَ مُسْتَقْبَلٌ بِالنَّسْبَةِ إِلَى تِلْكَ الْحَالِ.

أَمَّا إِذَا دَلَّ الْفِعْلُ بَعْدَهَا عَلَى الْحَالِ، فَإِنَّهُ يَرْتَفِعُ عَلَى أَنَّهَا ابْتِدَائِيَّةٌ، وَهُنَا يُقَسَّمُ النَّحْوِيُّونَ دَلَالَتَهُ عَلَى الْحَالِ إِلَى قِسْمَيْنِ، وَهُمَا الدَّلَالَةُ عَلَى الْحَالِ حَقِيقَةً، وَالدَّلَالَةُ عَلَيْهَا تَأْوِيلًا أَيْضًا. فَإِنْ كَانَ دَالًّا عَلَى الْحَالِ حَقِيقَةً، بِأَنْ كَانَتْ حَالِيَّتُهُ بِالنَّسْبَةِ إِلَى زَمَنِ التَّكْلُمِ، فَحُكْمُهُ حَيْثُ بِنْدِ الرَّفْعِ وَجُوبًا، نَحْوُ: (سَرْتُ حَتَّى أَدْخُلَهَا)، إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ وَأَنْتَ فِي حَالَةِ الذُّخُولِ، وَإِذَا كَانَتْ دَلَالَتُهُ عَلَى الْحَالِ تَأْوِيلًا، بِأَنْ كَانَتْ حَالِيَّتُهُ لَيْسَتْ حَقِيقَةً بَلْ كَانَتْ مَحْكِيَّةً، فَحُكْمُهُ جَوَازُ الْأَمْرَيْنِ: الرَّفْعِ وَالنَّصْبِ، نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: (وَزَلْزَلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ) [البقرة: ٢١٤]، فِي قِرَاءَةِ نَافِعِ الْمَذْكُورَةِ سَابِقًا.

وَقَدْ رَبَطَ الزَّمَخْشَرِيُّ بَيْنَ الدَّلَالَةِ الزَّمَنِيَّةِ وَتَوْجِيهِ الْقِرَاءَتَيْنِ الْمَذْكُورَتَيْنِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: (وَزَلْزَلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ) [البقرة: ٢١٤]، إِذْ قَالَ: ((وَقُرِئَ) (حَتَّى يَقُولَ) بِالنَّصْبِ عَلَى اضْمَارِ أَنْ وَمَعْنَى الاسْتِقْبَالِ لِأَنَّ «أَنْ» عِلْمٌ لَهُ. وَبِالرَّفْعِ عَلَى أَنَّهُ فِي مَعْنَى الْحَالِ، كَقَوْلِكَ: شَرَبْتُ الْإِبِلَ حَتَّى يَجِيءَ الْبَعِيرُ يَجْرُ بَطْنَهُ، إِلَّا أَنَّهَا حَالٌ مَاضِيَةٌ مَحْكِيَّةٌ)) (١٥٠). وَهُوَ يُشِيرُ، هُنَا، إِلَى أَنَّ مَعْنَى الاسْتِقْبَالِ مَوْجُودٌ فِيهَا لِأَنَّ الْفِعْلَ مَنْصُوبٌ بِ(أَنْ) مُضْمَرَةً، وَ(أَنْ)

النَّاصِبَةُ هَذِهِ تُدَلُّ عَلَى الْمُسْتَقْبَلِ خَاصَّةً.

نُونُ التَّوَكِيدِ: تَدْخُلُ نُونُ التَّوَكِيدِ الْخَفِيفَةُ وَالثَّقِيلَةُ عَلَى الْفِعْلِ ((الَّذِي لَمْ يَجِبْ)) (١٥١)، وَهُوَ الْفِعْلُ الَّذِي لَمْ يَقَعْ، وَيُرَادُ بِهِ الْفِعْلُ الدَّالُّ عَلَى الْمُسْتَقْبَلِ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَدْخُلَ عَلَى الْفِعْلِ الدَّالِّ عَلَى الْمَضِيِّ أَوْ الْحَالِ، قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: ((وَلَا يُؤَكِّدُ بِهَا إِلَّا الْفِعْلُ الْمُسْتَقْبَلُ الَّذِي فِيهِ مَعْنَى الطَّلَبِ [...]. وَلَا يُؤَكِّدُ بِهَا الْمَاضِي وَلَا الْحَالُ وَلَا مَا لَيْسَ فِيهِ مَعْنَى الطَّلَبِ)) (١٥٢). وَبَحَثَ ابْنُ يَعِيشَ عَنِ تَعْلِيلِ لِدُخُولِ نُونِ التَّوَكِيدِ عَلَى الْفِعْلِ الْمُسْتَقْبَلِ نُونًا غَيْرِهِ، قَالَ: ((مَظَنَّةُ هَذِهِ النُّونِ الْفِعْلُ الْمُسْتَقْبَلُ الْمَطْلُوبُ تَحْصِيلُهُ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ الْمُسْتَقْبَلُ غَيْرُ مَوْجُودٍ، فَإِذَا أُرِيدَ حُصُولُهُ، أُكِّدَ بِالنُّونِ إِبْدَانًا بِقُوَّةِ الْعِنَايَةِ بِوُجُودِهِ)) (١٥٣). فَالْفِعْلُ الْمُسْتَقْبَلُ لَمْ يَحْصُلْ وَلَمْ يَقَعْ، لِذَا إِذَا أُرِيدَ حُصُولُهُ أُكِّدَ بِالنُّونِ اشْعَارًا بِالْعِنَايَةِ بِهِ. ثُمَّ عَالَجَ الْمَسْأَلَةَ مِنْ جِهَةِ أُخْرَى، وَهِيَ عَدَمُ دُخُولِ هَذِهِ النُّونِ عَلَى الْفِعْلِ الْمَاضِي، قَالَ: ((إِنَّ هَذِهِ النُّونَ لَا تَدْخُلُ إِلَّا عَلَى مُسْتَقْبَلٍ فِيهِ مَعْنَى الطَّلَبِ؛ لِتَأْكِيدِهِ وَتَحْقِيقِ أَمْرِ وَجُودِهِ. وَالْمَاضِي وَالْحَالُ مَوْجُودَانِ حَاصِلَانِ، فَلَا مَعْنَى لِطَّلَبِ حُصُولِ مَا هُوَ حَاصِلٌ)). فَهِيَ لَا تَدْخُلُ عَلَى الْمَاضِي أَوْ الْحَالِ لِأَنَّهُ حَدَثٌ حَاصِلٌ فَلَا فَايِدَةَ مِنْ تَوَكِيدِهِ بِالنُّونِ. وَلِتَوَكِيدِ الْفِعْلِ الْمَضَارِعِ بِالنُّونِ حَالَاتٍ، وَلِكُلِّ حَالَةٍ شَرْطٌ، وَيُهْمَنُ الْحَدِيثُ هُنَا عَنِ حَالَةِ وَجُوبِ التَّوَكِيدِ الَّتِي يُشْتَرَطُ فِيهَا أَنْ يَكُونَ مُثَبَّنًا، مُسْتَقْبَلًا، جَوَابًا لِقَسَمٍ، مُتَّصِلًا بِاللَّامِ اتِّصَالًا مُبَاشِرًا، نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: (وَتَأْتِيهِمْ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَامَكُمْ) [الأنبياء: ٥٧]. وَلَا يَجُوزُ تَوَكِيدُ الْفِعْلِ بِالنُّونِ إِذَا فَقَدَ شَرْطًا مِنْ هَذِهِ الشَّرُوطِ، وَمِنْهَا شَرْطُ دَلَالَتِهِ عَلَى الاسْتِقْبَالِ، قَالَ ابْنُ مَالِكٍ: ((فَإِنْ صُدِّرَتِ الْجُمْلَةُ الْمَجَابِ بِهَا الْقَسَمُ بِفِعْلِ مَضَارِعٍ وَكَانَ مُثَبَّنًا، فِيمَا أَنْ يُرَادَ بِهِ الاسْتِقْبَالُ أَوْ يُرَادُ بِهِ الْحَالُ. فَإِنْ أُرِيدَ بِهِ الْحَالُ فَرَنْ بِاللَّامِ وَلَمْ يُؤَكِّدْ بِالنُّونِ لِأَنَّهَا مَخْصُوصَةٌ بِالْمُسْتَقْبَلِ)) (١٥٤).

وَيَذَكِّرُ النَّحْوِيُّونَ شَوَاهِدًا لَمْ يُؤَكِّدِ الْفِعْلُ فِيهَا بِالنُّونِ لِكُونَ الْفِعْلِ مَقْصُودًا بِهِ الْحَالُ وَلَيْسَ الاسْتِقْبَالُ، وَمِنْهَا

الخاتمة

قول الشاعر (١٥٥) :

لئن تك قد ضاقت عليكم بيوتكم ... ليعلم ربي أن بيتي
واسع

فالفعل (يعلم) مثبت، وجواب لقسم مقدر، وممتصل من
غير فاصل، ولكنه لم يؤكد بالنون لأنه يدل على الحال.
ومثله قول الشاعر (١٥٦) :

يمينا لأبغض كل امرئ ... يزخرف قولاً ولا يفعل
فالفعل (يبغض) مثبت، وجواب لقسم (يمينا)، وممتصل
باللام اتصالاً مباشراً، ولكنه لم يؤكد بالنون لأنه يدل
على الحال.

تظهر من هذه الشواهد أن الدلالة الزمنية كانت من
الشروط الصابطة للحكم النحوي، فغيرت حكم الفعل من
حال إلى حال.

نخلص مما سبق إلى أن الدلالة الزمنية كانت
عنصراً صابطاً لكثير من الأحكام النحوية في اللغة
العربية، كما يبدو أن الربط بين الدلالة الزمنية وأثرها في
الحكم النحوي أخذ يتضح أكثر عند النحويين المتأخرين
الذين حاولوا تقنين القواعد وضبط الحدود والفروق بين
الأبواب والمعاني الوظيفية والنحوية في الجملة العربية.

يكشف هذا البحث عن تتبع النحويين العرب لأثر
الدلالة الزمنية في الأحكام النحوية، في أهم أبواب النحو
العربي التي يتضح فيها هذا الأثر. كما ظهر أن النحويين
اعتمدوا الدلالة الزمنية موجهاً لغويًا داخلياً في التحليل
النحوي، تأييداً للتوجيه النحوي أو رفضاً له. وقد نبذ
مما سبق أن اهتمام النحويين بعلاقة الزمن اللغوي
بالحكم النحوي أخذت تتشكل معالمها على نحو أكثر
وضوحاً مع تطور الدرس النحوي العربي بمر الزمن.



الهوامش

- ١- منها: الزمن واللغة، د. مالك المطلبي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، الطبعة الاولى، ١٩٨٦ م.
- الدلالة الزمنية في الجملة العربية، د. علي جابر المنصوري، الدار العلمية الدولية- الاردن، ط: ١، ٢٠٠٢ م.
- الزمن النحوي في اللغة العربية، د.كمال رشيد، دار عالم الثقافة- الاردن، ٢٠٠٨ م.
- الزمن في اللغة العربية، د. محمد الملاخ، الدار العربية للعلوم ناشرون، بيروت، الطبعة الاولى، ٢٠٠٩ م.
- اتجاهات التحليل الزمني في الدراسات اللغوية، د. محمد عبد الرحمن الريحاني، دار قباء- القاهرة، د. ط، د.
- ت.
- الدلالة الزمنية للجملة العربية في القرآن الكريم، د. نافع علوان الجبوري، ديوان الوقف السني- بغداد، الطبعة الاولى، ٢٠٠٩ م.
- ٢- الأصول في النحو: ١ / ٣٦، وينظر: نتائج الفكر في النحو: ٥١.
- ٣- الأصول في النحو: ١ / ٣٨، وينظر: المفصل في صنعة الإعراب: ٢٣، واللباب في علل البناء والإعراب: ٤٥ / ١.
- ٤- ينظر: الأصول في النحو: ١ / ٣٨. قال ابن السراج: ((وقلنا: «وزمان» لنفرق بينه وبين الاسم)).
- ٥- اللع في العربية لابن جني: ٢٣.
- ٦- ينظر: البديع في علم العربية: ١ / ٥٨٧، وشرح المفصل: ٢ / ١٢٢، وشرح الرضي على الكافية: ٢ / ١٩٦، وجامع الدروس العربية: ٢ / ٢٩٥.
- ٧- شرح التسهيل: ١ / ٢٥٢.
- ٨- ينظر: ارشاد السالك: ١ / ١٨٤، وشرح ابن عقيل: ١ / ٢٥٣.
- ٩- تمهيد القواعد: ٢ / ٨٨١. وينظر: نتائج الفكر في النحو: ٣١٠، وأوضح المسالك: ١ / ٢٢٢، وارشاد السالك: ١ / ١٨٤.
- ١٠- ينظر: توضيح المقاصد: ١ / ٤٨٨.
- ١١- شرح ابن عقيل: ١ / ٢٥٤.
- ١٢- الكتاب: ١ / ٤٠٠. وينظر: المقتضب: ٣ / ٢٥٠ - ٢٥٢، والأصول في النحو: ٢ / ٣٥٩-٣٦٠، وشرح كتاب سيوييه: ٢ / ٢٩١-٢٩٢، والمسائل الحلييات: ١٧٧، واللباب في علل البناء والاعراب: ١ / ١٤٥، والبديع في علم العربية: ١ / ٩٣.
- ١٣- علل النحو: ٣٧٤.
- ١٤- ينظر: الخصائص: ١ / ٣١٣.
- ١٥- شرح المفصل: ١ / ٢٤٤.
- ١٦- النحو الوافي: ١ / ٥٢٢.
- ١٧- الكتاب: ١ / ٣٦٧.
- ١٨- الأصول في النحو: ١ / ٢٠٦.
- ١٩- المفصل في صنعة الاعراب: ٨٧، والبديع في علم العربية: ١ / ١٧٣، والكناش: ١ / ١٧٩.
- ٢٠- شرح التسهيل: ٢ / ١٩٦.
- ٢١- شرح ابن عقيل: ٢ / ١٨٦.
- ٢٢- أمالي ابن الحاجب: ٢ / ٥٦٦.

- ٢٣- شرح المفصل: ١/ ٤٥١.
- ٢٤- شرح الرضي على الكافية: ١/ ٥١٠- ٥١١. وينظر: شرح التصريح: ١/ ٥١٠.
- ٢٥- النحو الوافي: ٢/ ٢٣٩.
- ٢٦- ارتشاف الضرب: ٣/ ١٣٨٣، وينظر: أوضح المسالك: ٢/ ١٩٨، وهمع الهوامع: ٢/ ١٣١، وشرح التصريح: ١/ ٥١٠.
- ٢٧- شرح التصريح: ١/ ٥١٠.
- ٢٨- شرح الأشموني: ١/ ٤٨١.
- ٢٩- ينظر: البديع في علم العربية: ١/ ١٧٢، وشرح المفصل: ١/ ٤٥١، وشرح الكافية الشافية: ٢/ ٦٧١، وشرح التسهيل: ٢/ ١٩٦، والكناش: ١/ ١٧٩، والتذليل والتكميل: ٧/ ٢٣٨، وشرح ابن عقيل: ٢/ ١٨٦.
- ٣٠- الدر المصون: ٢/ ٥٠٦.
- ٣١- الدر المصون: ٤/ ٢٨٤.
- ٣٢- شرح المفصل: ١/ ٤٤١. وقد درسه سيبويه في: (باب ما يَظْهَرُ فِيهِ الْفَعْلُ وَيَنْتَصِبُ فِيهِ الْاسْمُ لِأَنَّهُ مَفْعُولٌ مَعَهُ وَمَفْعُولٌ بِهِ)، ولم يشر الى معنى المصاحبة، ينظر: الكتاب: ١/ ٢٩٧. في حين أشار ابن السراج إلى الواو في باب المفعول معه بمعنى: مع، ومعنى مع هو: المصاحبة، ينظر: الأصول في النحو: ١/ ٢١٠.
- ٣٣- شرح الرضي على الكافية: ١/ ٥١٥. وينظر: شرح شذور الذهب للجرجري: ٢/ ٤٤٠.
- ٣٤- حاشية الصبان: ٢/ ١٩٧.
- ٣٥- ينظر: أوضح المسالك: ٢/ ٢١٢، والنحو الوافي: ٢/ ٣١٢.
- ٣٦- النحو الوافي: ٢/ ٣٠٥- ٣٠٥.
- ٣٧- النحو الوافي: ٢/ ٣١٤.
- ٣٨- العين: ٣/ ٢٩٩. وينظر: تهذيب اللغة: ٥/ ١٥٨، والمحكم والمحيط الأعظم: ٤/ ٩، ولسان العرب: ١/ ١١٠، ١٩٠، وتاج العروس: ٢٨/ ٣٧٤ (حول).
- ٣٩- تاج العروس: ٢٨/ ٣٧٤، (حول).
- ٤٠- الأصول في النحو: ٢/ ٢٦٨. وينظر: الاقتضاب في شرح أدب الكتاب: ٢/ ١٦٢.
- ٤١- بالرفع قراءة نافع وحده، وبالنصب قراءة الباقيين، ينظر: السبعة في القراءات: ٢٨٠، والحجة في القراءات السبع: ١٥٤، ومعاني القراءات: ١/ ٤٠٤.
- ٤٢- ينظر: الكتاب: ٢/ ٩١. وتابعه: معاني القرآن واعرابه: ٢/ ٣٣٣، واعراب القرآن: ٢/ ٥١، ومشكل اعراب القرآن: ١/ ٢٨٨، والكشاف: ٢/ ١٠١، والمحزر الوجيز: ٢/ ٣٩٤، والبحر المحيط: ٥/ ٤٢. وقد وجه الفراء نصبها على القطع، ينظر: معاني القرآن للفراء: ١/ ٣٧٧، والكشف والبيان: ٤/ ٢٣٠، وتفسير البغوي: ١٨٩/ ٢.
- ٤٣- شرح كتاب سيبويه: ٢/ ٤١٧- ٤١٨. وينظر: واللباب في علل البناء والاعراب: ١/ ٢٩٥.
- ٤٤- البديع في علم العربية: ١/ ١٩٣.
- ٤٥- اللباب في علل البناء والاعراب: ١/ ٢٩٣.
- ٤٦- التذليل والتكميل: ٩/ ٤٧.
- ٤٧- ينظر: الاقتضاب في شرح أدب الكتاب: ١/ ٨٠، وهمع الهوامع: ٢/ ٣١٩.

- ٤٨- ينظر: اللباب في علل البناء والاعراب: ١/ ٢٩٥، ومغني اللبيب: ٦٠٦، وشرح الأشموني: ٢/ ٤٥، وهمع الهوامع: ٢/ ٣١٩.
- ٤٩- ينظر: الاقتضاب في شرح أدب الكتاب: ١/ ٨٠، وشرح الأشموني: ٢/ ٤٥، وهمع الهوامع: ٢/ ٣١٩.
- ٥٠- ينظر: مغني اللبيب: ٦٠٦، وشرح الأشموني: ٢/ ٤٥، وهمع الهوامع: ٢/ ٣١٩.
- ٥١- ينظر: الاقتضاب في شرح أدب الكتاب: ١/ ٨٠، واللباب في علل البناء والاعراب: ١/ ٢٩٥، وشرح الأشموني: ٢/ ٤٥، وهمع الهوامع: ٢/ ٣١٩.
- ٥٢- ينظر: مغني اللبيب: ٦٠٥، وشرح الأشموني: ٢/ ٤٥، وهمع الهوامع: ٢/ ٣١٩.
- ٥٣- موصل الطلاب إلى قواعد الاعراب: ١٣٨.
- ٥٤- دليل الطالبين لكلام النحويين: ٥٩.
- ٥٥- حاشية الصبان: ٢/ ٢٨٨.
- ٥٦- النحو الوافي: ٢/ ٣٩٠.
- ٥٧- أمالي ابن الشجري: ١/ ١١٨. وينظر: الكشف: ٤/ ٣٩٠، واعراب القرآن للباقولي: ٢/ ٧٣٧، وأنوار التنزيل: ٥/ ٥٠، والبحر المحيط: ٩/ ٤٩٩، ودراسات لأسلوب القرآن الكريم: ١٠/ ٣٦.
- ٥٨- الكشف: ٢/ ٧٢.
- ٥٩- المحرر الوجيز: ٢/ ٣٥٣. وينظر: مفاتيح الغيب: ١٣/ ١٦٣.
- ٦٠- التبيان في اعراب القرآن: ١/ ٥٤٣. وينظر: البحر المحيط: ٤/ ٦٦٧، والدر المصون: ٥/ ١٨٧، واللباب في علوم الكتاب: ٨/ ٤٦٨، وروح المعاني: ٤/ ٢٨١.
- ٦١- التحرير والتنوير: ٨-أ/ ١١٩.
- ٦٢- ينظر: الأصول في النحو: ١/ ٢٩٠، والبديع في علم العربية: ١/ ٢٢٤، وشرح المفصل: ٢/ ٥٣، وأمالي ابن الحاجب: ٢/ ٧٠٨.
- ٦٣- شرح التسهيل: ٢/ ٢٦٥-٢٦٦. وينظر: همع الهوامع: ٢/ ٢٤٩.
- ٦٤- ينظر: اعراب القرآن للنحاس: ١/ ٢٠٧، ومشكل اعراب القرآن: ١/ ١٩٤.
- ٦٥- معاني القرآن للفراء: ٣/ ٤٤. وينظر: مجاز القرآن: ١/ ١٢٠، ومعاني القرآن للنحاس: ٢/ ٥٥.
- ٦٦- ينظر: معاني القرآن للأخفش: ١/ ٣٢٩، ومعاني القرآن واعرابه: ٢/ ٣٢.
- ٦٧- البحر المحيط: ٣/ ٥٧٥. وينظر: الدر المصون: ٣/ ٦٣٦-٦٣٧، واللباب في علوم الكتاب: ٦/ ٢٧٧-٢٧٨.
- ٦٨- ينظر: النكت والعيون: ٢/ ١٦٩.
- ٦٩- التحرير والتنوير: ٨-أ/ ٧١.
- ٧٠- تفسير البغوي: ٢/ ١٥٩. وينظر: المحرر الوجيز: ٢/ ٣٤٥، ومفاتيح الغيب: ١٣/ ١٤٩، والتبيان في اعراب القرآن: ١/ ٥٣٩، وتفسير القرطبي: ٧/ ٨٤، والبحر المحيط: ٤/ ٦٤٥، وفتح القدير: ٢/ ١٨٤، ومحاسن التأويل: ٤/ ٤٩٠.
- ٧١- البحر المحيط: ٤/ ٦٤٥.
- ٧٢- الدر المصون: ٥/ ١٥١. وينظر: اللباب في علوم الكتاب: ٨/ ٤٣٢، وحاشية الشهاب: ٤/ ١٢٤، ومحاسن التأويل: ٤/ ٤٩٠، وروح المعاني: ٤/ ٢٧١.

- ٧٣- أوضح المسالك: ٣ / ٧٥. وينظر: البديع في علم العربية: ١ / ٢٨٤، وشرح المفصل: ٢ / ١٢٧، وشرح الرضي على الكافية: ٢ / ٢٢٢، وارتشاف الضرب: ٤ / ١٨٠٣، وشرح ابن عقيل: ٣ / ٤٥، وحاشية الصبان: ٢ / ٣٦٠.
- ٧٤- همع الهوامع: ٢ / ٥٠٥.
- ٧٥- ينظر مثلاً: الباب السابع من كتاب: اعراب القرآن للباقولي: ١ / ١٦٠، ((باب ما جاء في التنزيل من أسماء الفاعلين مضافة إلى ما بعدها، بمعنى الحال أو الاستقبال)).
- ٧٦- تنظر القراءة في: التبيان في اعراب القرآن: ١ / ٥٢٣، والدر المصون: ٥ / ٥٦، واثحاف فضلاء البشر: ٢٦٩.
- ٧٧- الدر المصون: ٥ / ٥٦.
- ٧٨- تفسير القرطبي: ١ / ١٤٢.
- ٧٩- غرائب التفسير: ١ / ١٠١.
- ٨٠- ينظر: البحر المحيط: ١ / ٣٨.
- ٨١- الدر المصون: ١ / ٥٠-٥١. وينظر: تفسير القرطبي: ١ / ١٤٢، والبحر المحيط: ١ / ٣٨، واللباب في علوم الكتاب: ١ / ١٨٩، وارشاد العقل السليم: ١ / ١٥، وفتح القدير: ١ / ٢٦، وروح المعاني: ١ / ٨٥.
- ٨٢- معاني القرآن للفراء: ٣ / ٥. وينظر: جامع البيان: ٢١ / ٣٤٩.
- ٨٣- ينظر: معاني القرآن للأخفش: ٢ / ٤٩٨.
- ٨٤- البحر المحيط: ٩ / ٢٣٣.
- ٨٥- اعراب القرآن للنحاس: ٤ / ١٩. وينظر: جامع البيان: ٢١ / ٣٤٩، وغرائب التفسير: ٢ / ١٠٢٥، والمحرم الوجيز: ٤ / ٥٤٦، ومفاتيح الغيب: ٢٧ / ٤٨٤، والتبيان في اعراب القرآن: ٢ / ١١١٥، وأمالي ابن الحاجب: ١ / ١٥١، وتفسير القرطبي: ١٥ / ٢٩٠، والدر المصون: ٩ / ٤٥٣، واللباب في علوم الكتاب: ١٧ / ٦، وغرائب القرآن: ٦ / ٢١، وفتح القدير: ٤ / ٥٥١، وروح المعاني: ١٢ / ٢٩٦.
- ٨٦- الهداية الى بلوغ النهاية: ١٠ / ٦٣٩٨.
- ٨٧- الكشاف: ٤ / ١٤٩. ونقله النسفي في: مدارك التنزيل: ٣ / ١٩٨.
- ٨٨- مفاتيح الغيب: ٢٧ / ٤٨٤.
- ٨٩- أنوار التنزيل: ٥ / ٥١.
- ٩٠- التحرير والتنوير: ٢٤ / ٨٠.
- ٩١- اللمع في العربية: ٩٥. وينظر: شرح المفصل: ٥ / ٥.
- ٩٢- البديع في علم العربية: ١ / ٣٧٨.
- ٩٣- ارتشاف الضرب: ٤ / ٢٠٢٣. وينظر: توضيح المقاصد: ٢ / ١٠٣٣، وأوضح المسالك: ٣ / ٣٥٥، وارشاد السالك: ٢ / ٦٤٢، وتمهيد القواعد: ٧ / ٣٥١٦، وشرح الأشموني: ٢ / ٤٠٢، وشرح التصريح: ٢ / ١٨٤، وحاشية الصبان: ٣ / ١٧٧، وجامع الدروس العربية: ٣ / ٢٥١، والنحو الوافي: ١ / ٦٢.
- ٩٤- الاقتراح في أصول النحو: ٨٨.
- ٩٥- ينظر: مفاتيح الغيب: ٢٣ / ٢١٦.
- ٩٦- جامع البيان: ٧ / ٣٣٥.

- ٩٧- ينظر: معاني القرآن و اعرابه: ٣ / ٤٢٠، و اعراب القرآن للنحاس: ٣ / ٦٥، ومشكل اعراب القرآن: ٢ / ٤٨٩، وزاد المسير: ٣ / ٢٢٩، والبحر المحيط: ٧ / ٤٩٨، والدر المصون: ٨ / ٢٥٥، و اللباب في علوم الكتاب: ٥٦ / ١٤.
- ٩٨- الكشف والبيان: ٧ / ١٥. وينظر: تفسير البغوي: ٣ / ٣٣٣، والبحر المحيط: ٧ / ٤٩٨، والدر المصون: ٨ / ٢٥٥، واللباب في علوم الكتاب: ١٤ / ٥٦، وفتح القدير: ٣ / ٥٢٨، وروح المعاني: ٩ / ١٣٢.
- ٩٩- ينظر: التفسير الوسيط: ٣ / ٢٦٥، وفتح القدير: ٣ / ٥٢٨.
- ١٠٠- ينظر: غرائب التفسير: ٢ / ٧٥٦.
- ١٠١- روح المعاني: ٩ / ١٣٢. وينظر: التحرير والتنوير: ١٧ / ٢٣٦.
- ١٠٢- الكشف: ٣ / ١٥١. وينظر: مفاتيح الغيب: ٢٣ / ٢١٦، وأنوار التنزيل: ٤ / ٦٩، والدر المصون: ٨ / ٢٥٥، واللباب في علوم الكتاب: ١٤ / ٥٦، وغرائب القرآن: ٥ / ٧٥، وفتح القدير: ٣ / ٥٢٨، وروح المعاني: ٩ / ١٣٢.
- ١٠٣- البحر المحيط: ٧ / ٤٩٨.
- ١٠٤- ينظر: اعراب القرآن للنحاس: ٣ / ٦٥، وتفسير البغوي: ٣ / ٣٣٣، ومفاتيح الغيب: ٢٣ / ٢١٦.
- ١٠٥- ينظر: اعراب القرآن للنحاس: ٣ / ٦٥، وغرائب التفسير: ٢ / ٧٥٦، والمحرم الوجيز: ٤ / ١١٥، والتبيان في اعراب القرآن: ٢ / ٩٣٨، وارشاد العقل السليم: ٦ / ١٠٣، وفتح القدير: ٣ / ٥٢٨، وروح المعاني: ٩ / ١٣٢.
- ١٠٦- ينظر: الدر المصون: ٨ / ٢٥٥، واللباب في علوم الكتاب: ١٤ / ٥٦.
- ١٠٧- اعراب القرآن للنحاس: ٣ / ٦٦. وينظر: مشكل اعراب القرآن: ٢ / ٤٨٩، وغرائب التفسير: ٢ / ٧٥٦، والمحرم الوجيز: ٤ / ١١٥، والتبيان في اعراب القرآن: ٢ / ٩٣٩، وتفسير القرطبي: ١٢ / ٣١، وأنوار التنزيل: ٤ / ٦٩، والبحر المحيط: ٧ / ٤٩٩، وفتح القدير: ٣ / ٥٢٨، وروح المعاني: ٩ / ١٣٢.
- ١٠٨- ينظر: الدر المصون: ٨ / ٢٥٦، واللباب في علوم الكتاب: ١٤ / ٥٧.
- ١٠٩- معاني القرآن للفرء: ٢ / ٢٢١.
- ١١٠- الكشف: ٢ / ٤٢٦. وينظر: المحرم الوجيز: ٣ / ٢٠٥، مفاتيح الغيب: ١٨ / ٣٩٤، والتبيان في اعراب القرآن: ٢ / ٧١٣، وتفسير القرطبي: ٩ / ٩٣، وأنوار التنزيل: ٣ / ١٤٧، ومدارك التنزيل: ٢ / ٨٢، والتسهيل لعلوم التنزيل: ١ / ٣٧٨، والبحر المحيط: ٦ / ٢٠٥، والدر المصون: ٦ / ٣٨٢، واللباب في علوم الكتاب: ١٠ / ٥٥٨، وغرائب القرآن: ٤ / ٤٧، والسراج المنير: ٢ / ٧٧، وارشاد العقل السليم: ٤ / ٢٣٩، وروح البيان: ٤ / ١٨٣، وفتح القدير: ٢ / ٥٩٣، وروح المعاني: ٦ / ٣٢٩.
- ١١١- الأصول في النحو: ٢ / ٤٩. وينظر: شرح كتاب سيويه: ٢ / ١٨، وعلل النحو: ٤٤١.
- ١١٢- ينظر: شرح المفصل: ٥ / ١٣١، وشرح التسهيل: ٣ / ٣٤٠، وشرح الرضي على الكافية: ٢ / ٣٩٣، وارتشاف الضرب: ٤ / ١٩٧٢، وتمهيد القواعد: ٧ / ٣٤١٠. وذكر الازهري في: شرح التصريح: ٢ / ٢٠٠: أن المغايرة في اللفظ تكفي لتميز البدل من التوكيد، فالمطابق لما قبله في اللفظ والمعنى: توكيد، والمغاير لما قبله في اللفظ وموافق في المعنى: بدل.
- ١١٣- البديع في علم العربية: ١ / ٣٥١.
- ١١٤- خزانة الأدب: ٥ / ٢٠٥. وينظر: حاشية الصبان: ٣ / ١٩٣، والنحو الوافي: ٣ / ٦٨٥.

- ١١٥- يُنسب هذا الوجه الى الزجاج ولم أجد فيه صريحا، ينظر: معاني القرآن واعرابه: ١ / ٤١١، والبحر المحيط: ٣ / ١٥١-١٥٢.
- ١١٦- الكشف: ١ / ٣٦٣. وينظر: التبيان في اعراب القرآن: ١ / ٢٦٠، وأنوار التنزيل: ٢ / ١٧، والتسهيل لعلوم التنزيل: ١ / ١٥٢، وغرائب القرآن: ٢ / ١٦١-١٦٢، وارشاد العقل السليم: ١ / ٨٩، وفتح القدير: ١ / ٣٩١، وروح المعاني: ٢ / ١٥٣.
- ١١٧- المحرر الوجيز: ١ / ٤٣٥.
- ١١٨- مفاتيح الغيب: ٨ / ٢٢١. وينظر: البحر المحيط: ٣ / ١٥١.
- ١١٩- الدر المصون: ٣ / ١٧٢، واللباب في علوم الكتاب: ٥ / ٢٢١.
- ١٢٠- الكتاب: ١ / ١٧١.
- ١٢١- الأصول في النحو: ١ / ١٢٥-١٢٦. وينظر: علل النحو: ٣٠١، واللباب في علل البناء والاعراب: ١ / ٤٣٧، وشرح المفصل: ٤ / ٩٩، وشرح التسهيل: ٣ / ٧٣، وشرح الكافية الشافية: ٢ / ١٠١٢، وشرح الرضي على الكافية: ٣ / ٤٠٤-٤٠٥، واللحة في شرح الملح: ١ / ٣٤١، و الكناش: ١ / ٣٢٧، وأوضح المسالك: ٣ / ١٨١، وارشاد السالك: ١ / ٥٢٩، وشرح الأشموني: ٢ / ٢١٥، وشرح التصريح: ٢ / ١١، ورسالة في اسم الفاعل: ٧٤، والنحو الوافي: ٣ / ٢٤٧.
- ١٢٢- المفصل في صنعة الاعراب: ٢٨٩.
- ١٢٣- ينظر: اللباب في علل البناء والاعراب: ١ / ٤٣٨، واللحة في شرح الملح: ١ / ٣٤٣، وتوضيح المقاصد: ٢ / ٨٤٩، وهمع الهوامع: ٣ / ٧٠.
- ١٢٤- شرح الرضي على الكافية: ٣ / ٤١٦.
- ١٢٥- المحتسب: ٢ / ٣٢٧.
- ١٢٦- الكشف: ٢ / ٧٠٩. وينظر: التبيان في اعراب القرآن: ٢ / ٨٤١، وأنوار التنزيل: ٣ / ٢٧٦، والتسهيل لعلوم التنزيل: ١ / ٤٦١، والدر المصون: ١ / ٤٣٥، واللباب في علوم الكتاب: ١٢ / ٤٤٥، وارشاد العقل السليم: ٥ / ٢١٢، وفتح القدير: ٣ / ٣٢٦، وروح المعاني: ٨ / ٢١٥.
- ١٢٧- ينظر: المحرر الوجيز: ٣ / ٥٠٤، وتفسير القرطبي: ١٠ / ٣٧٣.
- ١٢٨- الكشف: ١ / ١٥٣. وينظر: معاني القرآن واعرابه: ١ / ١٥٤، واعراب القرآن للنحاس: ١ / ٦١، مفاتيح الغيب: ٣ / ٥٥٢، والتبيان في اعراب القرآن: ١ / ٧٨، وتفسير القرطبي: ١ / ٤٥٦، ومدارك التنزيل: ١ / ١٠٠، والدر المصون: ١ / ٤٣٥، وروح البيان: ١ / ١٦٢، وروح المعاني: ١ / ٢٩٣.
- ١٢٩- أنوار التنزيل: ١ / ٨٨.
- ١٣٠- الدر المصون: ١ / ٤٣٥. وينظر: اللباب في علوم الكتاب: ٢ / ١٧٩، وارشاد العقل السليم: ١ / ١١٤.
- ١٣١- روح المعاني: ١ / ٢٩٣.
- ١٣٢- الكتاب: ١ / ٢٢٥. وينظر: الأصول في النحو: ١ / ١٩٠، وشرح كتاب سيويه: ١ / ٢٦٩، ونتائج الفكر في النحو: ٢٨٧، والبديع في علم العربية: ١ / ١٥٤، وشرح المفصل: ١ / ٤٢٣، وشرح التسهيل: ٢ / ٢٠٢، وشرح الكافية الشافية: ٣ / ١٤٧٩، وارتشاف الضرب: ٢ / ٨٧٠، وارشاد السالك: ٢ / ٧٥٤، وشرح الأشموني: ٣ / ١٦٣، وهمع الهوامع: ٢ / ١٤٠.
- ١٣٣- المقتضب: ٣ / ٣٧٨.

- ١٣٤- شرح قطر الندى: ٣١٥ .
- ١٣٥- النحو الوافي: ٢ / ٢٦٢ .
- ١٣٦- الأصول في النحو: ١ / ١٩١ . وينظر: شرح الرضي على الكافية: ١ / ٤٩٤ .
- ١٣٧- البديع في علم العربية: ١ / ١٥٦ .
- ١٣٨- ينظر: همع الهوامع: ٢ / ١٤٨ ، وحاشية الصبان: ٢ / ١٨٧ ، والنحو الوافي: ٢ / ٢٦٩ .
- ١٣٩- ينظر: شرح المفصل: ٣ / ١١٦ .
- ١٤٠- اللباب في علل البناء والإعراب: ١ / ٣٧٠ - ٣٧١ . وينظر: شرح المفصل: ٣ / ١١٨ .
- ١٤١- أمالي ابن الحاجب: ٢ / ٥٠١ .
- ١٤٢- اللمحة في شرح الملحّة: ١ / ٢٣٧ - ٢٣٨ .
- ١٤٣- الكتاب: ٣ / ١٥ .
- ١٤٤- المقتضب: ٢ / ١٣ .
- ١٤٥- الأصول في النحو: ٢ / ١٤٨ . وينظر: المفصل في صنعة الإعراب: ٤٤٣ ، وشرح المفصل: ٥ / ١٢٦ ، وشرح التسهيل: ٤ / ٢٠ ، واللمحة في شرح الملحّة: ٢ / ٨٢٣ ، والكناش: ٢ / ١٢ ، والجنى الداني: ٣٦١ ، وتوضيح المقاصد: ٣ / ١٢٣٨ ، وشرح ابن عقيل: ٤ / ٦ ، وتمهيد القواعد: ٨ / ٤١٥٤ ، وشرح التصريح: ٢ / ٣٦٩ ، وهمع الهوامع: ٢ / ٣٧٣ .
- ١٤٦- شرح التسهيل: ٤ / ٢٢ .
- ١٤٧- النحو الوافي: ٤ / ٣١٠ .
- ١٤٨- ينظر: شرح المفصل: ٤ / ٢٤٦ ، وشرح الرضي على الكافية: ٤ / ٥٧ ، ومغني اللبيب: ١ / ١٧٠ ، وشرح قطر الندى: ٦٧ ، وحاشية الصبان: ٣ / ٤٣٩ ، والنحو الوافي: ٤ / ٣٤٤ .
- ١٤٩- تنظر القراءة في: الكتاب: ٣ / ٢٥ ، ومعاني القرآن للفرّاء: ١ / ١٣٢ ، ومعاني القرآن وأعرابه: ١ / ٢٨٦ ، والسبعة في القراءات: ١٨١ ، ومعاني القراءات: ١ / ٢٠٠ ، وحجة القراءات: ١٣١ .
- ١٥٠- الكشف: ١ / ٢٥٧ . وينظر: التبيان في أعراب القرآن: ١ / ١٧٢ ، والبحر المحيط: ٢ / ٣٧٣ .
- ١٥١- الكتاب: ٣ / ٥٠٩ .
- ١٥٢- المفصل في صنعة الإعراب: ٤٥٧ .
- ١٥٣- شرح المفصل: ٥ / ١٦٦ . وينظر: شرح الرضي على الكافية: ٤ / ٤٨٤ ، وتوضيح المقاصد: ٣ / ١١٧٠ ، وأوضح المسالك: ٤ / ٩٤ ، وتمهيد القواعد: ٨ / ٣٩١٨ ، وشرح الأشموني: ٣ / ١٠٩ ، والنحو الوافي: ٤ / ١٦٩ .
- ١٥٤- شرح التسهيل: ٣ / ٢٠٨ .
- ١٥٥- البيت للكميت بن معروف في ديوانه: ١٧٢ ، وخزانة الأدب: ١١ / ٣٣٢ . وينظر المعجم المفصل في شواهد اللغة العربية: ٤ / ٢٩٨ .
- ١٥٦- البيت مجهول القائل، ينظر: أوضح المسالك: ٤ / ٩٥ ، وشرح الأشموني: ٢ / ٤٩٦ ، وشرح التصريح: ٢ / ٣٠١ . وينظر المعجم المفصل في شواهد اللغة العربية: ٦ / ٢٤٥ .

المصادر والمراجع

- ١- اتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، شهاب الدين الدمياطي، الشهير بالبناء (ت ١١١٧هـ)، تح: أنس مهرة، دار الكتب العلمية - لبنان، ط: ٣، ٢٠٠٦م - ١٤٢٧هـ.
- ٢- ارتشاف الضرب من لسان العرب، أبو حيان الأندلسي (ت ٧٤٥هـ)، تح: رجب عثمان محمد، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م
- ٣- ارشاد السالك إلى حل ألفية ابن مالك، ابن قيم الجوزية (ت ٧٦٧هـ)، تح: د. محمد بن عوض بن محمد السهلي، أضواء السلف - الرياض، ط ١، ١٣٧٣هـ - ١٩٥٤م.
- ٤- ارشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم = تفسير أبي السعود، أبو السعود العمادي (ت ٩٨٢هـ)، دار احياء التراث العربي - بيروت، د.ط، د.ت.
- ٥- اعراب القرآن، أبو جعفر النَّحَّاس (ت ٣٣٨هـ)، عبد المنعم خليل إبراهيم، منشورات دار الكتب العلمية- بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ.
- ٦- اعراب القرآن المنسوب خطأ للزجاج، جامع العلوم الأصْفَهاني الباقولي (ت ٥٤٣هـ)، تح: إبراهيم الإبياري، دار الكتاب المصري - القاهرة ودار الكتب اللبنانية - بيروت، ط ٤، ١٤٢٠هـ.
- ٧- الاقتراح في أصول النحو، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، تح: عبد الحكيم عطية، دار البيروتية، دمشق، ط ٢، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م .
- ٨- الاقتضاب في شرح أدب الكتاب، أبو محمد عبد الله بن محمد بن السيّد البَطْلَيْوسي (ت ٥٢١هـ)، تح: الأستاذ مصطفى السقا - الدكتور حامد عبد المجيد، دار الكتب المصرية بالقاهرة، ١٩٩٦م .
- ٩- أمالي ابن الحاجب، ابن الحاجب (ت ٦٤٦هـ)، تح: د. فخر صالح سليمان قدارة، دار عمار - الأردن، دار الجيل - بيروت، ١٩٨٩م .
- ١٠- أمالي ابن الشجري، ابن الشجري (ت ٥٤٢هـ)، تح: الدكتور محمود محمد الطناحي، مكتبة الخانجي- القاهرة، ط ١، ١٤١٣هـ - ١٩٩١م .
- ١١- أنوار التنزيل وأسرار التأويل = تفسير البيضاوي، ناصر الدين البيضاوي (ت ٦٨٥هـ)، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار احياء التراث العربي - بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ.
- ١٢- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، ابن هشام (ت ٧٦١هـ)، تح: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- ١٣- البحر المحيط في التفسير، أبو حيان الأندلسي، تح: صدقي محمد جميل، دار الفكر - بيروت، ط ١، ١٤٢٠هـ.
- ١٤- البديع في علم العربية، ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، تح: د. فتحي أحمد علي الدين، جامعة أم القرى- مكة المكرمة، ط ١، ١٤٢٠هـ.
- ١٥- تاج العروس من جواهر القاموس، مرتضى الحسيني الزَّبيدي (ت ١٢٠٥هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.
- ١٦- التبيان في اعراب القرآن، أبو البقاء العكبري (ت ٦١٦هـ)، تح: علي محمد الجاوي، مكتبة عيسى البابي الحلبي وشركاه- مصر.
- ١٧- التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور (ت ١٣٩٣هـ)، الدار التونسية للنشر - تونس، ١٩٨٤م -
- ١٨- اتجاهات التحليل الزمني في الدراسات اللغوية، د. محمد عبد الحمن الريحاني، دار قباء- القاهرة، د. ط، د. ت.

- ١٩- التذليل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، أبو حيان الأندلسي، تح: د. حسن هندراوي، دار القلم - دمشق ودار كنوز إشبيليا، ط١.
- ٢٠- التسهيل لعلوم التنزيل، ابن جزي الغرناطي (ت ٧٤١هـ)، تح: الدكتور عبد الله الخالدي، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم - بيروت، ط١، - ١٤١٦ هـ.
- ٢١- تفسير القرطبي، القرطبي (ت ٦٧١هـ)، تح: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م.
- ٢٢- تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، ناظر الجيش (ت ٧٧٨ هـ)، تح: د. علي محمد فاخر وآخرون، دار السلام للطباعة - القاهرة، ط١، ١٤٢٨ هـ.
- ٢٣- تهذيب اللغة، أبو منصور الأزهري، (ت ٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار احياء التراث العربي- بيروت، ط١، ٢٠٠١م.
- ٢٤- توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، بدر الدين المرادي (ت ٧٤٩هـ)، تح: عبد الرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي، ط١، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٨ م.
- ٢٥- جامع البيان في تأويل القرآن، أبو جعفر الطبري (ت ٣١٠هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١، ٢٠٠٠م.
- ٢٦- جامع الدروس العربية، الشيخ مصطفى الغلاييني (ت ١٣٦٤هـ)، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، ط٢٨، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣م.
- ٢٧- الجنى الداني في حروف المعاني، بدر الدين حسن بن قاسم علي المرادي (ت ٧٤٩هـ)، تح: د فخر الدين قباوة والأستاذ محمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية- بيروت، ط١، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.
- ٢٨- حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي، شهاب الدين الخفاجي (ت ١٠٦٩هـ)، دار صادر - بيروت.
- ٢٩- حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك، محمد بن علي الصبان (ت ١٢٠٦هـ)، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، ط١، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧م.
- ٣٠- حجة القراءات، ابن زنجلة (ت نحو ٤٠٣هـ)، تح: سعيد الأفغاني، الناشر: دار الرسالة.
- ٣١- الحجة في القراءات السبع، ابن خالويه (ت ٣٧٠هـ)، تح: د. عبد العال سالم مكرم، دار الشروق- بيروت، ط٤، ١٤٠١ هـ.
- ٣٢- خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، عبد القادر البغدادي (ت ١٠٩٣هـ)، تح: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط٤، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧م.
- ٣٣- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، السمين الحلبي (ت ٧٥٦هـ)، تحقيق: الدكتور أحمد محمد الخراط، دار القلم- دمشق.
- ٣٤- دراسات لأسلوب القرآن الكريم، الشيخ: محمد عبد الخالق عزيمة (ت ١٤٠٤ هـ)، دار الحديث- القاهرة، د. ت.
- ٣٥- الدلالة الزمنية في الجملة العربية، د. علي جابر المنصوري، الدار العلمية الدولية- الأردن، ط: ١، ٢٠٠٢م.
- ٣٦- الدلالة الزمنية للجملة العربية في القرآن الكريم، د. نافع علوان الجبوري، ديوان الوقف السني- بغداد، ط١، ٢٠٠٩ م.
- ٣٧- دليل الطالبين لكلام النحويين، مرعي الكرمي المقدسي (ت ١٠٣٣هـ)، الكويت، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.
- ٣٨- رسالة في اسم الفاعل، أحمد بن قاسم الصباغ

العبادي (ت ٩٩٢هـ)، تح: الدكتور محمد حسن عواد، دار الفرقان - عمان، ط ١، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م

٣٩- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني = تفسير الألوسي، شهاب الدين الألوسي (ت ١٢٧٠هـ)، تح: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١٥هـ.

٤٠- الزمن النحوي في اللغة العربية، د.كمال رشيد، دار عام الثقافة- الاردن، ٢٠٠٨ م.

٤١- الزمن في اللغة العربية، لامحمد الملاح، الدار العربية للعلوم ناشرون، بيروت، ط: ١، ٢٠٠٩ م.

٤٢- الزمن واللغة، للدكتور مالك المطليبي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ط: ١، ١٩٨٦ م.

٤٣- السبعة في القراءات، أبو بكر بن مجاهد (ت ٣٢٤هـ)، تح: شوقي ضيف، دار المعارف - مصر، ط ٢، ١٤٠٠هـ.

٤٤- السراج المنير في الاعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير، الخطيب الشربيني (ت ٩٧٧هـ)، مطبعة بولاق- القاهرة، ١٢٨٥هـ.

٤٥- شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، ابن عقيل الهمداني المصري (ت ٧٦٩هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار التراث- القاهرة، دار مصر للطباعة، ط ٢٠، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.

٤٦- شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، علي بن محمد الأشموني (ت ٩٠٠هـ)، دار الكتب العلمية بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.

٤٧- شرح تسهيل الفوائد، ابن مالك الطائي (ت ٦٧٢هـ)، تح: د. عبد الرحمن السيد، د. محمد بدوي المختون، دار هجر للطباعة، ط ١، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

٤٨- شرح التصريح على التوضيح، الشيخ خالد الأزهري (ت ٩٠٥هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م.

٤٩- شرح الرضي كافية ابن الحاجب، رضي الدين الاسترأبادي (ت ٦٨٦هـ)، تحقيق: د. إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، ط ٢، ٢٠٠٧م.

٥٠- شرح المفصل للزمخشري، ابن يعيش (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق: د. إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية- بيروت، ط ١، ٢٠٠١م.

٥١- شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، محمد بن عبد المنعم الجوّري (ت ٨٨٩هـ)، تح: نواف بن جزاء الحارثي، عمادة البحث العلمي- المدينة المنورة، ط ١، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٤م.

٥٢- شرح قطر الندى وبل الصدى، ابن هشام الأنصاري (ت ٧٦١هـ)، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، القاهرة، ط ١١، ١٣٨٣هـ.

٥٣- شرح كتاب سيبويه، أبو سعيد السيرافي (ت ٣٦٨هـ)، تح: أحمد حسن مهدي، علي سيد علي، دار الكتب العلمية- بيروت، ط ١، ٢٠٠٨ م.

٥٤- علل النحو، أبو الحسن ابن الوراق (ت ٣٨١هـ)، تح: محمود جاسم محمد الدرويش، مكتبة الرشد- الرياض، ط ١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٥٥- العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٠هـ)، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.

٥٦- غرائب التفسير وعجائب التأويل، برهان الدين محمود بن حمزة الكرمانلي، (ت نحو ٥٠٥هـ)، دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة، مؤسسة علوم القرآن - بيروت.

٥٧- فتح القدير، محمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ)، دار الكلم الطيب - دمشق، ط١، - ١٤١٤ هـ .

٥٨- الكتاب، عمرو بن عثمان بن قنبر سيبويه (ت ١٨٠هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي- القاهرة، ط٣، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

٥٩- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري (ت ٥٣٨هـ)، دار الكتاب العربي - بيروت، ط٣، ١٤٠٧ هـ .

٦٠- الكشاف والبيان عن تفسير القرآن، أبو إسحاق أحمد بن محمد الثعلبي (ت ٤٢٧هـ)، تح: محمد بن عاشور، دار احياء التراث العربي- بيروت، ط١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.

٦١- الكناش في فني النحو والصرف، أبو الفداء الملك المؤيد، صاحب حماة (ت ٧٣٢ هـ)، تح: الدكتور رياض بن حسن الخوام، المكتبة العصرية- بيروت، ٢٠٠٠ م.

٦٢- اللباب في علل البناء والاعراب، أبو البقاء العكبري (ت ٦١٦هـ)، تح: د. عبد الإله النبهان، دار الفكر - دمشق، ط١، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.

٦٣- اللباب في علوم الكتاب، ابن عادل الحنبلي (ت ٧٧٥هـ)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

٦٤- لسان العرب، جمال الدين ابن منظور الأنصاري (ت ٧١١هـ)، دار صادر - بيروت، ط٣، ١٤١٤ هـ .

٦٥- اللوحة في شرح الملح، ابن الصائغ (ت ٧٢٠هـ)، تح: إبراهيم بن سالم الصاعدي، عمادة البحث العلمي

- المدينة المنورة، ط١، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٤ م.

٦٦- اللمع في العربية، أبو الفتح عثمان بن جني، تح: فائز فارس، دار الكتب الثقافية - الكويت.

٦٧- مجاز القرآن، أبو عبيدة معمر بن المثنى (ت ٢٠٩هـ)، تحقيق: محمد فواد سزكين، مكتبة الخانجي - القاهرة، ١٣٨١ هـ .

٦٨- محاسن التأويل=تفسير القاسمي، محمد جمال الدين القاسمي (ت ١٣٣٢هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤١٨ هـ .

٦٩- المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والايضاح عنها، أبو الفتح عثمان بن جني، وزارة الأوقاف-المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، طبعة ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م.

٧٠- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي (ت ٥٤٢هـ)، تح: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤٢٢ هـ .

٧١- المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده (ت: ٤٥٨هـ)، تح: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.

٧٢- مدارك التنزيل وحقائق التأويل = تفسير النسفي، أبو البركات عبد الله بن أحمد النسفي (ت ٧١٠هـ)، تح: يوسف علي بديوي، دار الكلم الطيب- بيروت، ط١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

٧٣- المسائل الحلييات، أبو علي الفارسي (ت ٣٧٧ هـ)، تح: د. حسن هنداوي، دار القلم - دمشق، ط١، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

٧٤- مشكل اعراب القرآن، أبو محمد مكي بن أبي طالب القيسي القيرواني (ت ٤٣٧هـ)، تح: د. حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط٢، ١٤٠٥.

٧٥- معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٠هـ)، تح: عبد الرزاق المهدي، دار احياء التراث العربي - بيروت، ط١، ١٤٢٠ هـ.

٧٦- معاني القراءات، أبو منصور محمد الأزهرى، (ت ٣٧٠هـ)، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م.

٧٧- معاني القرآن، أبو الحسن الأخفش الأوسط (ت ٢١٥هـ)، تحقيق: الدكتورة هدى محمود قراعة، مكتبة الخانجي- القاهرة، ط١، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م.

٧٨- معاني القرآن، أبو زكريا يحيى بن زياد الفراء (ت ٢٠٧هـ)، تح: أحمد يوسف النجاتي ومحمد علي النجار و عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، الدار المصرية للتأليف والترجمة - مصر، ط١.

٧٩- معاني القرآن و اعرابه، أبو إسحاق إبراهيم بن السري بن سهل الزجاج (ت ٣١١هـ)، عالم الكتب - بيروت، ط١، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

٨٠- المعجم المفصل في شواهد اللغة العربية، د. أميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية- بيروت، ط١، ١٩٩٦ م.

٨١- مغني اللبيب عن كتب الأعراب، ابن هشام،

تح: د. مازن المبارك ومحمد علي حمد الله، دار الفكر - دمشق، ط٦، ١٩٨٥ م.

٨٢- المقتضب، أبو العباس محمد بن يزيد المبرد (ت ٢٨٥هـ)، تح: محمد عبد الخالق عزيمة، عالم الكتب- بيروت.

٨٣- موصل الطلاب إلى قواعد الاعراب، خالد بن عبد الله الأزهرى، الرسالة - بيروت، ط١، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٦ م.

٨٤- نتائج الفكر في النحو، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي (ت ٥٨١هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤١٢ - ١٩٩٢ م.

٨٥- النحو الوافي، عباس حسن (ت ١٣٩٨هـ)، دار المعارف، ط١٥.

٨٦- النكت والعيون، أبو الحسن علي بن محمد الماوردي (ت ٤٥٠هـ)، تح: السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية - بيروت.

٨٧- الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، أبو محمد مكي القيسي القيرواني، تح: مجموعة من الباحثين بإشراف أ.د : الشاهد البوشيخي، جامعة الشارقة، ط١، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

٨٨- همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية - مصر.

مِنْ مَعْرِفَةِ اللَّهِ
وَالْحَيَاةِ الْآخِرَةِ
وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ
وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ
وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ

٢٠١١